الطوام المرعشة

في

بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة

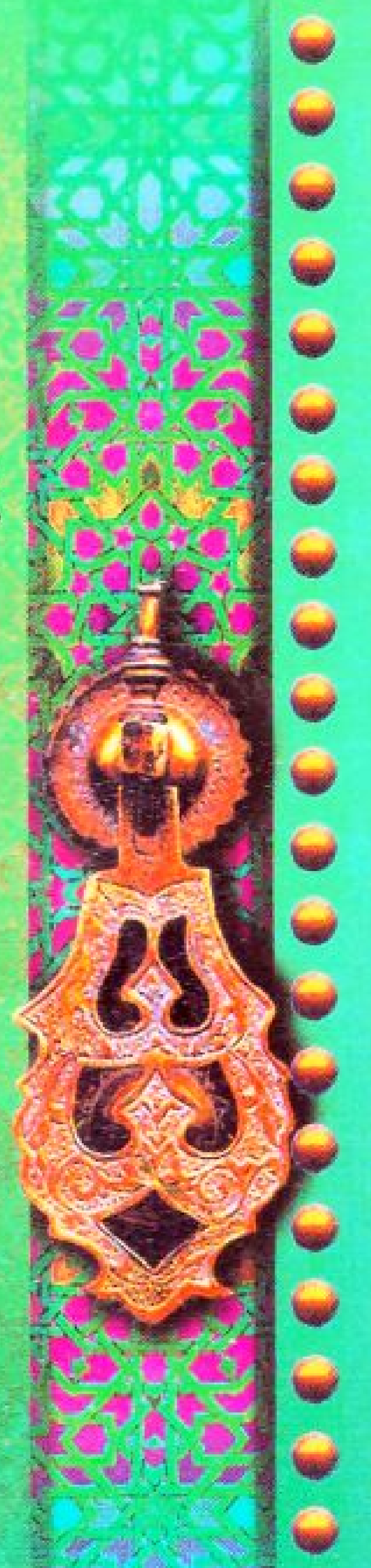
تأليف

العلامة أبي محمد بديع الدين الراشدي السندي

(١٣٤٢ - ١٤١٦هـ)

قدم له وعلق عليه

صلاح الدين مقبول أحمد





مكتبة أهل الأثر

الطوام المرعشة

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م



الكويت - خيطان القديم - تلفاكس: ٤٧٦١٣٦٥

الكويت - الرحاب - ص. ب: ٢٨٢



الكويت - شارع الصحافة - مقابل مطابع الرأي العام

التجارية - هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ - فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥

الجهراء: ص. ب: ٢٨٨٨ الرمز البريدي: ١٠٣٠٠س

website: www.gheras.com

E-Mail:info@gheras.com

الطَّوامُّ المُرْعِشَة

في

بيانِ تحريفاتِ أهلِ الرَّأيِ المُدْهِشَة

تأليف

العلامة أبي محمد بديع الدين الراشدي السندي

(١٣٤٢ - ١٤١٦هـ)

قدّم له وعلّق عليه

صلاح الدين مقبول أحمد






الله
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تمهيد المحقّق

إن الحمد للّه، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن الاشتغال بالذبّ عن كتاب اللّه تعالى وسنة رسوله ﷺ من أشرف الأعمال. وقد قيّض اللّه عزّ وجلّ لهذا العمل المبارك جهابذة أهل الحديث والسنّة والأثر على مرّ العصور وكرّ الدهور.

ومعلوم أنه لما يئس أصحاب الأهواء والبدع من الدسّ والتحريف في كتاب اللّه تعالى الذي قال فيه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] عمدوا إلى الوضع في الحديث لأسباب دنيّة، وأغراض دنيويّة ومطامع شخصية، تنمّ عن غفلتهم عن مغبّة الكذب على النبي ﷺ.

وقد قال ﷺ:

«من كذب علي متعمّدا فليتبوّأ مقعده من النار»[١].

واتّفق العلماء أن تعمُّد الكذب على النبيّ ﷺ من الكبائر، وبالغ أبو محمد الجوينيّ فكفّر من تعمّد الكذب على النبي ﷺ[٢].

والوضّاعون أنواع. قال الشيخ أبو الحسنات عبدالحيّ الحنفي اللكنوي:

«السادس: قوم حملهم على الوضع التعصّب المذهبي، والتجمّد التقليدي، كما وضع مأمون الهروي[٣] حديث: من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له، ووضع حديث: من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له، ووضع أيضاً حديثاً في ذمّ الشافعي، وحديثاً في منقبة أبي حنيفة»[٤].

وبيّن العلامة الشيخ بكر بن عبداللّه أبوزيد دوافع التحريف فقال: منها: «بدعة التعصب المذهبي»: وهذه أدوى الأدواء في الفقهيّات، فنرى العالم ينتسب إلى مذهب أبي حنيفة، أو مالك، أو الشافعي، أو أحمد، فيبلغ ببعضهم الحال إلى تحريف الدليل، أو دلالته، حتى يلتقي مع المذهب، وكم للمتعصّبة في هذا من مآثم ارتكبوها في «كل مذهب»..[٥].

تبيّن من هذا أن «التقليد الجامد» أحد أسباب الوضع في الحديث، لأن أصحاب الأهواء من أهل التقليد وضعوا أحاديث نصرةً لمذاهبهم الاعتقادية والفقهية، أو ثلباً لمخالفيهم.

---

(١) البخاري (١/ ١١٩)، ومسلم (رقم١- المقدمة ٣، ٤، ٢٢) وهو حديث متواتر.
(٢) نزهة النظر (ص٤٥).
(٣) راجع «الباب الثاني» والمثال الخامس والسادس، والسابع، والثامن من هذا الكتاب.
(٤) «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» للكنوي (ص١٧)، وعنه في التحفة الحنفية (٣٤-٣٥ الأردية).
(٥) تحريف النصوص من مأخذ أهل الأهواء في الاستدلال (١٤٩-١٥٠ ضمن الردود).

وقريب من ذلك أنهم حرّفوا بعض الأحاديث بزيادة أو نقص، تأييداً لما يرونه من المسائل، ليوافق هواهم.

وأشدّ من ذلك وأنكى: أنهم حاولوا تحريف بعض الآيات من كتاب اللّه تعالى أيضاً لهذا الهدف الشنيع، كما ستأتي الأمثلة على ذلك في الباب الأوّل من هذا الكتاب.

وقد تصدّى جهابذة الحديث وأساطين الجرح والتعديل لكشف النقاب عن الكذّابين والوضّاعين قديماً، فألّفوا كتباً مستقلّة في بيان أحوالهم، وإثبات عوارهم، لئلا يغترّ برواياتهم من لا علم له بالحديث.

ومن ناحية أخرى: دوّن حفّاظ الحديث العباقرة مؤلّفات مستقلّة في ذكر الأحاديث الموضوعة، ونصّوا فيها على أعيانها بكل كفاءة وجدارة، ليتجنّب المسلمون من العمل بها في جميع شؤون حياتهم.

وفي الأحاديث الصحيحة غنية عن الأحاديث الموضوعة، التي شوّهت جمال الإسلام، وسبّبت تخلّف الأمة، واعتقادها في الخرافات والأوهام، وتمزيقها شرّ ممزّق[(١)].

قال ابن الجوزي- رَحِمَهُ اللَّهُ -.

«ردّ اللّه كيد هؤلاء الوضّاعين الكذّابين بأخبار أخيار فضحوهم، وكشفوا قبائحهم، وما كذب أحد قط إلا افتضح، ويكفي الكاذب أن القلوب تأبى قبول قوله. فإن الباطل مظلم، وعلى الحقّ نور، وهذا في العاجل.

وأما في الآخرة فخسرانهم فيها متحقّق...

قال سفيان: «ما ستر اللّه عزّ وجلّ أحداً يكذب في الحديث».

وقال ابن المبارك: «لو همّ رجل في السحر أن يكذب في الحديث، لأصبح

---

(١) راجع: «زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً» (٢٩١-٢٩٣) ط. ثانية.

الناس يقولون: فلان كذّاب»[١].

وقد هيأ اللّه تعالى علماء من أهل الحديث والسنّة والأثر في العصر الحاضر أيضاً، لكشف تحريفاتهم في الحديث، وقد ألّفت رسائل وكتبت مقالات في نصرة السنّة، والدفاع عن الحديث، وصيانته من أيدي العابثين[٢].

وها أنا العاجز- كاتب هذه السطور- جمعت باباً كاملًا في هذا الموضوع في كتابي: «زوابع في وجه السنّة قديماً وحديثاً» قبل نحو خمسة عشر عاماً، وقد طبع الكتاب عدّة طبعات.

وهناك رسالة نافعة عظيمة في الموضوع لفضيلة العلّامة الشيخ/ بكر بن عبداللّه أبوزيد- حفظه اللّه ورعاه- (عضو هيئة كبار العلماء) أسماها بـ «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال».

حينما تلقّيتُ هذه الرسالة كتبتُ إلى مؤلفها خطاباً[٣]، وهذا نصه:

«فقد منيت الأمة الإسلامية - عبر تأريخها الطويل- بالأهواء السادرة والبدع الهادرة، وتجرَّأ أهلها- القدامى منهم والجدد- على تحريف نصوص الوحيين مبنى ومعنى: ﴿. . . فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩].

ولا ريب أن كتابكم النافع العظيم: «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال»- محاولة جريئة صادقة للتنبيه على هذه الظاهرة الأليمة الفاجرة، والكشف عن زيغها وضلالها، ثم القضاء المبرم عليها.

وهذا الكتاب من جهة أخرى:

- إنذار لعلماء السنة والحديث والأثر، وإيقاظهم من سباتهم العميق ليصدّوا هذا العدوان الغادر الأثيم على دواوين السنة.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (ص١/٤٨-٤٩)، وعنه في «زوابع» (٢٩٣-٢٩٤).
(٢) راجع «تحريف النصوص» (١٧٨-١٨١).
(٣) هذا الخطاب منشور في «تحريف النصوص» (٢٤٤-٢٤٥ تعليقاً، ضمن الردود).

- ونداء إلى الباحثين المحقّقين في الجامعات الإسلامية في العالم، وإلى الكتّاب المسلمين في المؤسسات العلمية أن يتناولوه في بحوثهم ومقالاتهم ومؤلّفاتهم بالنقد والاستنكار.

- وإهابة بدور النشر والتوزيع أن لا تختار للطبع إلا أدّق نسخ الكتب تحقيقاً وتمحيصاً، وتوجّس من تحقيقات أهل الأهواء وتعليقاتهم وبحوثهم ومؤلفاتهم خيفة ﴿. . . وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ . . .﴾ [المائدة: ٢].

هذه أمانة في أعناق علماء الأمّة، لا يجوز التفريط فيها أبداً.

ومن هنا قيام فضيلتكم بأداء هذه الأمانة في هذا الكتاب القيّم يفتح آفاقاً واسعة أمام الباحثين عن الحق، لعلّهم يأخذون حذرهم من مؤامرات أهل الأهواء وتلاعبهم بنصوص المصادر الإسلامية والمراجع العلمية.

فجزاكم اللَّه خيراً على هذه الغيرة العلمية الصادقة، وعلى هذا الجهد البالغ في أداء هذا الواجب، والتنبيه الخطير على مؤامرات المحرّفين ضد السنة، والشعور العميق بالمسؤولية تجاه صيانة النصوص من أيدي العابثين، لتبقى غضّاً طرياً إلى ما شاء اللَّه.

«يحمل هذا العلم من كلّ خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين».

فهنيئاً لكم بحمل هذا العلم.

وهنيئاً لكم بهذه البشرى، وبهذا الشرف العلمي العظيم». اهـ.

وصفُ هذا الخطاب نفسه ينحسب الآن على كتاب «الطوامّ المرعشة في بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة»، ومؤلّفه العلامة أبي محمد بديع الدين الراشدي- رحمه اللَّه تعالى- أيضاً. لوحدة الموضوع والهدف، كما هو ظاهر من اسم الكتاب.

وهذا الكتاب، الذي نحن بصدد تقديمه للقرّاء الكرام، يقدّم أمثلة كثيرة للتحريفات في الكتاب والسنة.

«والحاصل: أن التحريف المذموم هو المتعمّد مما عملته أقلام الغلاة «أهل الأهواء» بالترصد، والتربص من العبث، والتلاعب بالنصوص بالبتر والتحريف مما يوردونه، ليقيم أود استدلالهم في مقامات الحجّة والمحاجّة، لما يطوون عليه معتقداتهم من «غلوّ» في عصبية، أو عصبيات متعددة الجوانب من مخالفاتهم.

وبالجملة فالتحريف مروقٌ عن الصدق، و«تقوّل»، واللّه تعالى يقول: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦]»[١].

وكان هذا الكتاب بعد وفاة مؤلّفه، في طيّ النسيان، ولكن أراد اللّه سبحانه وتعالى أن يرى النور، حيث وجدناه مخطوطاً مصوّراً عند الأخ الفاضل/ عارف جاويد المحمدي - حفظه اللّه - فقمت بالتقديم له والتعليق عليه، ليستفيد منه القراء الكرام، لأنه كتاب عزيز الموضوع في نفي تحريف الغالين عن الكتاب والسنة، والدفاع عنهما، والانتصار لهما. فياله من شرف!

وبمناسبة موضوع الكتاب، ألحقتُ به ما جمعته في كتابي «زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً» لتعمّ به الفائدة.

واللّه أسأل أن يجزل المثوبة لمؤلّفه ومحقّقه وناشره، وأن ينفع به قرّاءه. وهو على ذلك قدير، وبالإجابة جدير.

الجهراء - الكويت

يوم الخميس

٢٢/ ٤/ ١٤٢٥هـ - ١٠/ ٦/ ٢٠٠٤م

صلاح الدين مقبول أحمد

غفر اللّه له ولوالديه وإخوانه ومشايخه

---

(١) تحريف النصوص (ص١٣٠- الردود).

ترجمة المؤلّف

العلامة السيّد بديع الدين الراشدي السِّندي[١]

(١٣٤٢هـ - ١٤١٦هـ) = (١٩٢٦م - ١٩٩٦م)

فُتحت بلاد السند على يد المجاهد الإسلامي محمد بن القاسم الثقفي سنة ٩٣ هـ، وعمّ الإسلام في جميع مناطقها خلال مدّة وجيزة، وانتشر فيها مذهب أهل الحديث.

زار المؤرّخ الشهير الرحّالة أبو عبداللّه شمس الدين البشاري المقدسي السند في آخر القرن الرابع، وقال في كتابه «أحسن التقاسيم بمعرفة الأقاليم»:

«أهل الذمّة في (المنصورة)- مدينة السند المشهورة- عبّاد الأصنام والأوثان، والمسلمون فيها أغلبهم من أهل الحديث»[٢].

* وكان جدّ المؤلف: السيد رشد اللّه شاه الراشدي الحسيني من علماء أهل

---

(١) مراجع ترجمته:
- رموز راشدية: (مقابلة مع المؤلّف).
- تذكرة علماء أهل الحديث: للاستاذ محمد يوسف سجّاد (١٥٦-٢١٨).
- التوحيد الخالص: ترجمة المؤلف (٣-٧).
- اللغة العربية في باكستان دراسةً وتأريخاً (٤٢٦-٤٢٨) تعليقاً.
- كاروان سلف (قافلة السلف): للشيخ محمد إسحاق بهتي (٤٤٣-٤٩٢).
- صوفية السند :للأستاذ معين الدين (٢٩٢-٣٠٢).
- مجلة «صوت الأمة» بنارس، الهند. شعبان ١٤١٦هـ: (٥١-٥٣).
- مقدمة «نقض قواعد في علوم الحديث»: ترجمة المؤلف.

(٢) راجع: «تأريخ السند»: للأستاذ غلام رسول مهر (٢/ ١٢٤).

الحديث، من تلامذة السيد نذير حسين المحدّث الدهلوي (-١٣٢٠هـ) والشيخ حسين بن محسن الأنصاري اليماني (-١٣٢٧هـ)، وألّف عدّة رسائل في اللغات العربية والسندية والأردية، تأييداً لمذهب أهل الحديث في مسائل مختلفة، وأنشأ «مدرسة دار الرشاد»، وكان أغلب علماء الحديث في السند من خرّيجيها.

* وكان أبوه: السيد إحسان اللّه شاه الراشدي عالماً متبحرّاً، نابغاً في فن أسماء الرجال، حامل لواء السنة والحديث في بلاد السند.

* ولد السيد أبو محمد بديع الدين شاه الراشدي (المؤلّف) في هذه البيئة العلمية والدينية المحافظة في ١٢/ ٥/ ١٩٢٦[1] الموافق سنة ١٣٤٢م في قرية (بير جهندا) بالسند.

* وتلقّى تعليمه في مدرسة أسرته (دار الرشاد)، و(المدرسة الغزنوية) ودرس المهمات من كتب التفسير والحديث، والفقه والأصول وغيرها، وحفظ القرآن الكريم في ثلاثة أشهر، وعمره حينذاك ثلاث وعشرون سنة.

* وأخذ الإجازة من كبار علماء الحديث في عصره: أمثال الشيخ أبي محمد عبدالحق البهاولفوري المهاجر المكيّ، والعلّامة أبي الوفاء ثناء اللّه الأمرتسري، والحافظ محمد عبداللّه الروبري، وشيخ الحديث أبي إسحق نيك محمد، والعلّامة المحدّث أبي سعيد شرف الدين الدهلوي- رحمهم اللّه تعالى-.

وكذلك درس على الشيخ عبيداللّه السندي تفسير بعض السور لجزء «عمّ». وشيئاً من فن أسماء الرجال في آخر حياته.

* درّس في مدرسة أسرته عدداًكبيراً من الطلبة أيّام طلبه، ثمّ أنشأ هو مدرسة باسم «المدرسة المحمّدية» في قريته الجديدة (نيو سعيد آباد)، ودرّس فيها في مراحلها المختلفة وفي فترات متقطّعة. ثمّ سافر إلى مكة المكرّمة وألقى دروساً ومحاضرات كثيرة في الحرم المكي وغيره، ثمّ درّس سنة في دار الحديث

---

(١) في «رموز راشدية» أنه ولد في ١٠/ ٧/ ١٩٢٥م.

المكيّة، ثمّ انتقل إلى معهد الحرم المكي على طلب من فضيلة الشيخ عبدالله بن حميد - رئيس مجلس القضاء الأعلى، ورئيس شؤون الحرمين الشريفين حينئذ- ودرّس فيه سنتين، ثم رجع إلى السند (باكستان).

* وكان يلقى الدروس الدعوية والعلمية، ويشارك في المؤتمرات في السند وغيرها من ولايات (باكستان)، وكان له أسلوب علمي مؤثّر، يتميزّ بالاستدلال بالكتاب والسنّة في الموضوع، وقدسافر إلى بلاد كثيرة للحضور في المؤتمرات، وإلقاء المحاضرات فيها. وأتيحت له الفرصة في إلقاء الدروس في الحرم المكي، واستفاد منها جمّ غفير من طلبة العلم والحجاج والمعتمرين من أنحاء العالم.

* وناظر مع خصومه في الدعوة في مواضيع كثيرة، مثل اتباع الكتاب والسنّة، والاعتصام بالعقيدة الصحيحة، وردّ الإشراك بالله، وترك البدع والخرافات، والقضاء على العادات والتقاليد المخالفة للدين، وغيرها من أصول الشريعة وفروعها[١].

* ركز عنايته على التأليف والكتابة، وكان معروفاً بسرعة التصنيف، حتى بلغت كتبه الصغيرة والكبيرة إلى مائة وثمانية كتب في ثلاث لغات على النحو التالي:

- ستون كتاباً في العربية.
- ثمانية وعشرون كتاباً في السندية.
- تسعة عشر كتاباً في الأردية.
- والفتاوي البديعيّة في اللغات الثلاثة المذكورة.

ومن أهم كتبه المطبوعة في العربية:

- السمط الأبريز حاشية مسند عمر بن عبدالعزيز: لابن الباغندي.

---

(١) راجع التفصيل عن بعض «مناظراته» في «رموز راشدية»، و«تذكرة علماء أهل الحديث».

- زيادة الخشوع بوضع اليدين في القيام بعد الركوع.

- جلاء العينين في تخريج روايات البخاري في «جزء رفع اليدين».

- عين الشين بترك رفع اليدين.

- إنماء الزكن بجواب إنهاء السكن، المسمى الآن «نقض قواعد في علوم الحديث».

- منجد المستجيز (في أسانيده وإجازاته).

- الطوام المرعشة في بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة. هذا هو كتابنا.

* وكان توّاقاً إلى جمع الكتب وخاصة كتب التفسير والحديث، فكوّن له مكتبة غنيّة عامرة بالمطبوعات القيمّة والمخطوطات النادرة، استفاد منها كثير من العلماء والباحثين، وخاصة المشتغلين بالحديث الشريف وأصوله.

* تتلمذ عليه جمّ غفير من الطلبة في باكستان وخارجها، واستجازه كثير من طلبة العلم والعلماء فأجازهم، وإليكم أسماء بعضهم:

- الشيخ علي عامر اليمني مدير دار الحديث بمكة المكرمة سابقاً.

- الشيخ عمر بن محمد بن عبدالله السبيل رحمه الله (إمام الحرم المكي).

- الشيخ عبدالقادر بن حبيب اللّه السندي. أستاذ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

- الشيخ الحافظ فتحي محمد رحمه الله (هو الذي طلب منه الردّ على قواعد التهانوي).

- الشيخ عبدالرب بن فيض اللّه الباكستاني، أستاذ دار الحديث بمكة المكرمة.

- الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي العراقي، محقق المعجم الكبير للطبراني.

- الشيخ بشار عواد معروف العراقي. محقق معروف.

- الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (اليمن).

- الشيخ عاصم بن عبدالله القريوتي، أستاذ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

- الشيخ وصي الله بن محمد عباس، أستاذ جامعة أم القرى، ومدرس الحرم المكي.

- الشيخ سعدي بن مهدي الهاشمي، أستاذ الجامعة الإسلامية بالمدينة.

- الشيخ ربيع بن هادي المدخلي، أستاذ الجامعة الإسلامية بالمدينة سابقاً.

- الشيخ عبدالرحمن عبد الجبّار الفريوائي، أستاذ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وها أنا كاتب هذه السطور (صلاح الدين مقبول أحمد) أحد المجازين منه رحمه الله تعالى.

*** وتقلّد مناصب عديدة، منها:**

- اختير أمير جمعية أهل الحديث بباكستان.

- وكان أمير جمعية أهل الحديث بالسند طول حياته.

- وكان مدير «المدرسة المحمدية» وصاحب «المكتبة الراشدية» في «نيو سعيد آباد» .

- وكان خطيب المسجد الجامع لأهل الحديث فيها.

* كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ قانتاً لله ورعاً تقياً زاهداً في الدنيا، مضيافاً مع قلّة ذات يده في أواخر حياته، متواضعاً لله، طويل السكوت وقت فراغه، خاصة في السفر وغيره، مشغولًا بتلاوة القرآن الكريم والأوراد، لا يبادر بالكلام إلا إذا سئل، فإذا تكلم تكلّم كالعالم المتقن.

* قضى المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حياة حافلة بالتعليم والتربية، والإفتاء والتدريس،

والدعوة والإرشاد، والبحث والمناظرة، والتصنيف والتأليف، وتوفى في ليلة الثلاثاء : ٨/ ١/ ١٩٩٦م، الموافق ١٤١٦هـ بعد جهاد طويل، قرب المسجد الراشدي في (كراتشي)، ودفن في ٩/ ١/ ١٩٩٦م في مقبرة أسرته «درغاه شريف» قرب «نيو سعيد آباد» (السند).

اللَّهم أغفر له وارحمه!!

* * *

الطّوامّ المُرْعِشَة

في

بيان تحريفات أهل الرأي المُدْهِشَة

تأليف

العلامة أبي محمد بديع الدين الراشدي السندي

(١٣٤٢-١٤١٦هـ)

قدّم له وعلّق عليه

صلاح الدين مقبول أحمد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

توطئة المؤلف

الحمد لله الذي حفظ دينه بالحفّاظ المتقنين، وألهمهم معرفة العلل فلم يبق للتحريف طريق للمارقين، وأرشدهم إلى القواعد التي سدّوا بها الأبواب عن المنتحلين، أشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له ربّ السماوات السبع والأرضين، وأشهد أن محمّداً عبده ورسوله وخليله أصدق الصادقين، أخبر أن هذا الدين يحفظه عدل فعدل فينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين[١]، فوقع كما قال وافتضح[٢] كل من أراد سوءاً بسعي المحدثين، شهادة فارقة بين المقتبسين منه والمختلسين، عليه ألف صلاة وسلام مع آله وجميع أهل طاعته إلى يوم الدين، يوم يحكم بين المتبعين والمعتدين.

أما بعد:

فأخبر سبحانه وتعالي أن رسول اللّه ﷺ هو المبين لمراد كلامه الكريم[٣]، فلهذا حفظ سنّته، وبلّغها إلى أقصى نواحي الأرض، وهيّأ أهل السنة والحديث لحفاظتها علماً وعملاً وروايةً ودرايةً وحفظاً وضبطاً وكتابةً ودراسةً.

---

(١) يشير إلى حديث: «يحمل هذا العلم من كلّ خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين» (رواه البيهقي مرسلًا، راجع مشكاة المصابيح، الحديث رقم ٢٤٨- تعليق الشيخ الألباني رحمه اللّه تعالى).

(٢) قال سفيان: «ما ستر اللّه عزّ وجل أحداً يكذب في الحديث».
وقال ابن المبارك: «لو همّ رجلٌ في السحر أن يكذب في الحديث لأصبح الناس يقولون: «فلان كذاب» (الموضوعات لابن الجوزي، طبعة السلفية بالمدينة الطيبة).

(٣) قال اللّه تعالى: ﴿...وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

ولكن لما حدث أهل الرأي[1] أرادوا إطفاء نور اللّه بأفواههم وكانوا شيعا وفرقا، ولكلّ فرقة منهم عقائد وأعمال وطرق، ويجتهد كل واحد منهم لإحقاق ما اختار من العقيدة ووجهة النظر، وإبطال من خالفه وعارضه، حتى اضطرّه ذلك إلى وضع الروايات والتحريف في الكتاب والسنّة بزيادة ونقص.

وقام أهل الحديث- مستعينين باللّه- بإزائهم، وهتكوا الأستار عن عوارهم، لأن لا يغترّ بهم العوام الذين لا معرفة لهم بالكتاب والسنّة وعلومهما. فجزاهم اللّه عن الإسلام وأهله خيراً.

وإني قد جبلني اللّه بالشغف بمطالعة الكتب[2]، فرأيت من جميع أهل الرأي ليس لهم هدف إلا واحد: الدفاع عن آرائهم كيف ما أمكن لهم[3]، حتى اجترأوا على الاستطالة في الكتاب والسنّة، وارتكبوا التحريف والتبديل في ألفاظهما، يزيدون تارةً وأخرى ينقصون، وأخرى يبدّلون، فيجعلون حرفاً مكان حرفٍ أو جملةً مكان جملةٍ وقايةً لرأيهم ونضالاً عن مذهبهم[4].

ورغب إليّ الإخوان أن أجمع الأمثلة لذلك، وأقيدّها في كتاب ليستفيد منه من

---

(١) قال الإمام أحمد بن عبدالرحيم المعروف بولي اللّه الدهلوي (-١١٧٦هـ):
«. . . ليس المراد بالرأي نفس الفهم والعقل، فإن ذلك لا ينفكّ من أحد من العلماء. . بل المراد من أهل الرأي قوم توجهّوا بعد المسائل المجمع عليها بين المسلمين، أو بين جمهورهم إلى التخريج على أصل رجل من المتقدمين، فكان أكثر أمرهم حمل النظير، والردّ إلى أصل من الأصول دون تتبع الأحاديث والآثار» (حجة اللّه البالغة: ١/ ٢٢٩ طبعة دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٥م).

(٢) يدلّ على ذلك إطلاع المؤلف الواسع على المصادر الشرعية والمراجع العلمية، التي يستفيد منها في كتبه وتحقيقاته.

(٣) قال الدهلوي: «وبعضهم يزعم أن بناء المذهب على هذه المحاورات الجدلية المذكورة في مبسوط السرخسي، والهداية، والتبيين ونحو ذلك، ولا يعلم أن أوّل من أظهر ذلك فيهم المعتزلة، وليس عليه بناء مذهبهم. .» (حجة اللّه البالغة: ١/ ٢٩٧).

(٤) هذا الكتاب كله أمثلة على الاستطالة في الكتاب والسنّة.

يريد أن يعصم دينه من أولئك الأعداء للسنّة[١] وينتبه لذلك، فأجبت إلى سؤالهم مستعيناً باللّه المعين الجليل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وسمّيتُ هذا السفر: «**الطّوامّ[٢] المرعشة في بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة**»، ورتبته على مقدّمة وبابين.

وأسأل اللّه أن يرزقه القبول الحسن في الدارين، وهو تعالى على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

* * *

(١) وأي عداوة أشدّ من التحريف في حديث النبي ﷺ ليوافق هواهم. ونعوذ باللّه من الخذلان!

(٢) الطوامّ: جمع طامّة، وهي كل شيء كثر حتى علا وغلب، ويقال: فوق كل طامّةٍ طامّة، ومنه سّميت القيامة طامّة (مختار الصحاح: ص٣٩٨ مادة «طمّ»).

المقدّمة

تحتها فصول

الفصل الأول: في ذمّ هذا الفعل (أي التحريف)

الفصل الثاني: في كون ذلك من عاداتهم المعروفة.

الفصل الثالث: فيما يتعلّق بلقب أهل الرأي.

الفصل الرابع: في أنه لا عبرة بكثير من الروايات التي يذكرها الفقهاء في كتبهم.



المقدمة

تحتها فصول

الفصل الأوّل

(في ذمّ هذا الفعل)

قال أبو محمد[1]: هذا الفعل حرام لوجوهٍ:

الأول: إنه نوع من الكذب على اللّه ورسوله ﷺ.

قال اللّه تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الكهف: ١٥].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٦ - ١١٧].

وقال عزّ وجلّ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۚ أُولَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وغيرها من الآيات.

وقد قال النبي ﷺ:

«من كذب عليّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من النار»[2].

---

(١) أبو محمد: كنية المؤلف- رحمه اللّه تعالى-.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: (١/ ١١٩، ٢٠١، ٣/ ١٨٠، ١٠/ ٥٧٨- السلفية)، وصحيح مسلم (رقم ١- المقدمة، ٣، ٤، ٢٢).

راجع تخريج هذا الحديث في كتاب «الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع» لابن حجر (الحديث رقم ٣٩) بتحقيقي، طبع الدار السلفية بالكويت ١٩٨٨م.

حديث مشهور متواتر، أخرجه ابن الجوزي في مقدّمة «الموضوعات» (من ص٥٥ إلى ٩٣)[١] عن نحو من ستين[٢] من الصحابة، منهم: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، والزبير بن العوّام، وسعد بن أبي وقّاص، وأبو عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وسلمان الفارسي، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وابن عباس، ومعاوية بن أبي سفيان، وابن الزبير، وحذيفة بن اليمان، وأم المؤمنين عائشة، وغيرهم ﷺ.

ورواه السيوطي في كتابه: «الأزهار المتاثرة في الأحاديث المتواترة»، وسرد من سبعين صحابياً أو أكثر[٣].

وكل محرِّف ومبدِّل لكلمات اللّه أو رسوله داخل تحت هذا الوعيد الشديد، لأنّه إما أن يزيد شيئاً من عند نفسه، فهو ينسب إلى اللّه سبحانه وتعالى بغير علم، وقد قال اللّه تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨-١٦٩].

أو تقوّل على النبي المعصوم الصادق المصدوق ﷺ، وفي بعض طرق الحديث المذكور: **«من قال عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النار»**.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٥٠-١٢٩- طبعة أضواء السلف ١٩٧٧م) عن ثمانية وتسعين من الصحابة ﷺ.

(٢) قال الكتاني: «فأوصل (أي ابن الجوزي) رواته إلى أحد وستين صحابياً: في النسخة الثانية وهي أطول من الأولى، فجاوز التسعين» (نظم المتناثر: ص٣٧).

(٣) قال النووي في شرح مقدمة مسلم (١/ ٦٨): «وقال بعضهم رواه مائتان من الصحابة».
وقال الحافظ العراقي في شرح الألفية: وأنا استبعد وقوع ذلك. ووجّهه غيره بأنه في مطلق الكذب. وقال الحافظ ابن حجر: لعلّه سبق قلم من مائة. (نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص٣٨) طبعة دار الكتب العلمية ١٩٨٧م، والإمتاع ص٢٦٧ مع التعليق).

وبهذا اللفظ أخرجه البخاري من حديث سلمة بن الأكوع[١].

وإبراهيم الحربي من حديث عثمان بن عفّان.

وابن الصاعد من حديث علي بن أبي طالب.

وابن الجوزي من حديث الزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقّاص، وعبداللّه بن عمرو بن العاص ﷺ.

وإمّا أن ينقص فهذا أيضاً من باب الكذب، إذ نسب إلى اللّه أو رسوله نفي القول الذي قالا، أو أحدهما.

الوجه الثاني:

إن فيه كتمانَ الحق وتخليطه بالباطل، لأنه إن زاد فقد خلط الباطل بالحق، وكتم ما كان حقّاً خالصاً.

وإن نقصَ فهذا ظاهر في الكتمان.

وإن بدّل وحرّف فهذا ارتكاب الأمرين، أعني: يزيد الباطل ويغيّب الحق ويكتمه. ثم هو صريح في التخليط، وقد قال تعالى ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢] وهذا من أكبر الكبائر.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٤].

---

(١) البخاري (١/ ٢٠١ رقم ١٠٩) بلفظ: «من يَقُلْ عليَّ ما لم أقُلْ..».

الوجه الثالث:

إن هذا من عادات اليهود الشنيعة. قال عزّ من قائل: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وقال سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].

وقال تعالى: ﴿... يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ...﴾ [المائدة: ١٣].

وقال عزّ وجلّ: ﴿... يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ...﴾ [المائدة: ٤١].

وأخرج البخاري ومسلم(١) عن عبدالله بن عمر: أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلًا منهم وامرأةً زنيا فقال لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ قالوا: نفضحهم ويجلدون.

قال عبدالله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم.

فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فأمر بهما النبي ﷺ فرجما.

وفي رواية قال: ارفع يدك، فإذا فيها آية الرجم تلوح.

فقال: يا محمد! إن فيها آية الرجم، ولكنّا نتكاتمه بيننا، فأمر بهما فرجما» [متفق عليه]. (المشكاة: ص٣١٠).

وقد جاء لهؤلاء وعيد شديد. قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩].

---

(١) البخاري (٦/ ٦٣١ رقم ٣٦٣٥، ١٢/ ١٦٦ رقم ٦٨٤١)، ومسلم (٣/ ١٣٢٦ رقم ١٦٩٩) طبعة محمد فؤاد عبدالباقي.

وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

قال أبو محمد: قد نهينا عن اتباعهم ومطاوعتهم. وقال اللَّه تعالى: ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

* * *

الفصل الثاني
(في كون ذلك من عاداتهم المعروفة)

قال أبو محمد: من عادات أهل الرأي أنهم يسوّون الأحاديث على آرائهم وأقيستهم، و«كانوا إذا ستحسنوا أمراً جعلوا له حديثاً وأشاعوه، فربّما سمعه الرجل السنيّ فحدَّثَ به، ولم يذكر من حدّث به تحسيناً للظنّ به، فيحمله عنه غيره، ويجيء الذي يحتجّ بالمقاطع فيحتج به، ويكون أصله ما ذكرتُ، فلا حول ولا قوّة إلا باللّه»، قاله الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني في «لسان الميزان» (ص١١/ ١)[١].

* وأخرج الإمام أبو حاتم بن حبّان البستي صاحب «الصحيح» في «كتاب المجروحين» (ص٧٨/ ١)[٢] قال:

سمعت عبداللّه بن علي الجَبُلي بجَبُل[٣] على الدجلة يقول: سمعت محمد بن أحمد الجنيد الدقّاق يقول: سمعت عبداللّه بن يزيد المقري يقول عن رجل من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول: «**انظروا هذا الحديث ممن تأخذون، فإنا كنّا إذا رأينا رأياً جعلنا له حديثا**».

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (ص٨٣/ ١)[٤].

* وقال أيضاً: أنبأنا أبو بكر محمد بن عبدالباقي البزّار، قال: أنبأنا أبو محمد الجوهري، قال: أنبأنا إبراهيم بن أحمد الخرقي، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال: حدثني يوسف بن الفرج وأبو نعيم الحلبي وإسحاق بن البهلول

(١) تصوير طبعة دائرة المعارف في حيدر آباد بالهند.
(٢) كتاب المجروحين (١/ ٨٢ طبعة دار الوعي بحلب ١٣٩٦هـ).
(٣) جَبُّل: بفتح الجيم وضمّ الباء المشدّدة.
(٤) الموضوعات (١/ ٢٠ أضواء السلف).

الأنباري قالوا: حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا ابن لهيعة قال:

«سمعت شيخاً من الخوارج[(١)] تاب ورجع، وهو يقول: هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنّا إذا هوينا أمراً صيرّناه حديثاً»[(٢)].

* أنبأنا أبو المعمر الأنصاري قال: أنبأنا أبو محمد السمرقندي قال: أنبأنا أبو بكر ابن ثابت الخطيب قال: أنبأنا أبو الحسن علي بن أحمد بن إبراهيم البزّار قال: حدثنا يزيد بن إسماعيل الخلّال قال: حدّثنا أبو عوف النَزْوَزِيّ قال: حدّثنا عبدالله بن أبي أميّة قال: حدّثني حماد بن سلمة قال: حدّثني شيخ لهم- يعني الرافضة- قال: «كنّا إذا اجتمعنا استحسنّا شيئاً جعلناه حديثاً»[(٣)].

* أنبأنا محمد بن ناصر الحافظ عن أبي بكر بن خلف الشيرازي قال: سمعت الحاكم أبا عبدالله النيسابوري يقول: «محمد بن قاسم الطايكاني كان من رؤساء المرجئة ممّن يضع الحديث على مذهبهم»[(٤)].

* أنبأنا أبو المعمر قال: أنبأنا عبدالله بن أحمد السمرقندي قال: حدّثنا أحمد بن علي الحافظ قال: أنبأ القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب قال: حدّثنا محمد بن المعلّى الأزدي، قال أنبأنا محمد بن حمدان قال: حدّثنا أبو العَيناء، عن [أبي] أنس الحرَّاني قال:

---

(١) «وردت النصوص عن الخوارج تشير إلى صدقهم، فقد كان سليمان الأشعث يقول: ليس في أصحاب الأهواء أصح حديثاً من الخوارج.. وقال ابن تيمية: الخوارج مع مروقهم من الدين فهم أصدق الناس، حتى قيل: إن حديثهم أصح الحديث» (المنتقى من منهاج الاعتدال: ص٤٨٠).

وللجمع بين الرأيين نقول إن دور الخوارج في وضع الحديث قليل، فالذي ينقل لأفرادٍ منهم، وليس صفة تعمّهم. والله أعلم. (الموضوعات: ١/ ٢٠ تعليقاً).

(٢) الموضوعات (١/ ٢٠)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٢١٠) تحقيق محمد عجاج الخطيب. ط. ثانية.

(٣) المصدر السابق (١/ ٢١)، والجامع (١/ ٢١٠).

(٤) المصدر السابق (١/ ٢١).

قال المختار[١] لرجل من أصحاب الحديث: ضَعْ لي حديثاً عن النبي ﷺ أني كائنٌ بعده خليفة، وطالبٌ له بِتِرَةِ[٢] ولدِه. وهذه عشرة آلاف درهم وخِلعة ومركوب وخادم.

فقال الرجل: أمّا عن النبي ﷺ فلا، ولكن اختر من شئتَ من الصحابة، وأحطّك من الثمن ما شئتَ.

قال: عن النبي ﷺ أوكد.

قال: والعذاب [عليه] أشدّ»[٣].

* وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (ص١١/ ١): قال حماد بن سلمة: حدّثني شيخ لهم- يعني الراقضة- قال: «كنّا إذا اجتمعنا فاستحسنّا شيئاً جعلناه حديثاً».

وقال مسيح بن الجهم الأسلمي التابعي: كان رجل منّا في الأهواء مدّةً ثمّ صار إلى الجماعة وقال لنا: «أنشدكم اللّه أن تسمعوا عن أحد من أصحاب الأهواء، فإنّا- واللّه- كنا نروي لكم الباطل ونحتسب الخير في إضلالكم».

وقال زهير بن معاوية: حدّثنا محرز أبو رجاء- وكان يرى القدر فتاب منه- فقال: «لا ترووا عن أحد من أهل القدر شيئاً، فواللّه لقد كنّا نضع الأحاديث نُدخل بها الناس في القدر نحتسب بها، فالحكم لله»[٤].

---

(١) المختار: هو ابن أبي عبيد الثقفي. وقال الإمام الذهبي رحمه الله: «ونشأ المختار فكان من كبراء ثقيف، وذوي الرأي والفصاحة، والشجاعة، والدهاء، وقلّة الدين وقد قال النبي ﷺ: يكون في ثقيف كذّاب ومبير» [مسلم رقم ٢٥٤٥]، فكان الكذّاب هذا، ادّعى أنّ الوحي يأتيه، وأنه يعلم الغيب، وكان المبير الحجّاج. .» (سير أعلام النبلاء: ٣/ ٥٣٨-٥٣٩).

(٢) تِرَةٌ: أي الثأر (النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ٥/ ١٤٨-١٤٩)، ومعناه: أنا طالب بدم الحسين رضي الله عنه ممن قتلوه.

(٣) الموضوعات (١/ ٢١-٢٢) والزيادة ما بين المعكوفات منه.

(٤) راجع هذه النصوص في «لسان الميزان»: (١/ ١١).

قال أبو محمد: فانظروا يا ذوي الحجى إلى هذه النقول، فتفكّروا فيها واعتبروا كيف ألجأهم الرأي والهوى إلى أن ينسبوا إلى اللّه ورسوله ﷺ ما هما بريئان منه. فإلى اللّه المشتكى!

* * *

الفصل الثالث

(فيما يتعلّق بلقب أهل الرأي)

قال أبو محمد: روى الإمام مالك في الموطأ[١] (ص٣٦٣) بلاغاً[٢] عن النبي ﷺ قال:

«تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما كتاب اللّه وسنّة رسوله».

وصله الحافظ ابن عبدالبر في «التمهيد»[٣]، والإمام ابن حزم في «أصول الأحكام» (ص١٠٧٥).

والمسلمون كانوا يُلقَّبون بأصحاب السنن وأصحاب الحديث وأهل الحديث والمحمّديين.

ففي «السنن» للدارمي (١/ ٤٩)[٤]:

أخبرنا عبداللّه بن صالح، حدّثني الليث، حدثني يزيد- هو ابن حبيب- عن عمرو بن الأشجّ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

«إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب

---

(١) الموطأ: (٢/ ٨٨٩- كتاب القدر رقم ٣) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.

(٢) بلاغاً: أي عن مالك أنه بلغه أنّ رسول اللّه ﷺ قال.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: (٢٤/ ٣٣١ تحقيق سعيد أحمد أعراب).
وقال ابن عبدالبر: «. . . روى في ذلك من أخبار الآحاد أحاديث من أحاديث أبي هريرة وعمرو بن عوف، ثم ذكرهما.
وحديث أبي هريرة أخرجه الحاكم في المستدرك، وصحّحه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٢٩٣٧).

(٤) سنن الدارمي، طبعة محمد أحمد دهمان.

السنن أعلم بكتاب اللّه».

أخرجه ابن حزم في «الأحكام» (ص٧٧٩-٧٨٠) من طرق: في بعضها قال عمر بن الخطاب: «إيّاكم وأصحاب الرأي فإنّهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي، فضلّوا وأضلّوا»[١].

وقال الإمام المحدّث الشهير الفقيه النبيل ابن شهاب الزهري- من كبار التابعين-:

«أين أنتم يا أصحاب الحديث»[٢]؟

وقال علّامة التابعين عامر بن شراحيل الشعبي:

«لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما حدّثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث».

ذكر ذلك الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (ص٨٣، ١١٠/ ١).

وكان أصحاب رسول اللّه ﷺ يُلَقَّبون «محمّديين»، كما في «مصنّف عبدالرزّاق»[٣] (ص٤٠٤/ ١١).

وهكذا «السلف الصالحون» كما رواه البيهقي في كتاب «الأسماء والصفات» (ص٢٤٨): عن عمران بن موسى الجرجاني عن سويد بن سعيد.

كان إذاً الكتاب والسنّة مرجعاً للخواص والعوام.

وقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ص١٠٨٦/ ٢) عن عبداللّه بن عمرو يقول: سمعت النبي ﷺ: «إن اللّه لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه عنهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يُستفتون، فيفتون برأيهم

---

(١) ذكره ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٠٤١ رقم ٢٠٠١) وقال محققه: مجموع طرقه يثبت. وذكره عن الزهري أيضاً بالاختصار (٢/ ١٠٥٢ رقم ٢٠٣٢) تحقيق أبي الأشبال الزهيري، طبعة دار ابن الجوزي ١٩٩٤م.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي :(١/ ١١٠- تصوير طبعة الهند).

(٣) قال عبيد اللّه بن زياد في أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه : «أن محمدّيكم هذا الدحداج» (المصنّف: ١١/ ٤٠٤ طبعة حبيب الرحمن الأعظمي). و«الدحداج»: هو القصير السمين.

فيضلّون فيضلّون»[١].

وقال عروة بن الزبير راوي هذا الحديث عن عبدالله بن عمرو: «لم يزل أمر بني إسرائيل معقولا حتى ظهر فيهم المولَّدون[٢] أبناء سبايا الأمم فقالوا فيهم بالرأي فضلّوا وأضلّوا»[٣].

رواه الخطيب في «تأريخ بغداد» (ص١٣/٤١٣)، وابن عبدالبرّ في «جامع بيان العلم وفضله»[٤] (ص٤٢٢)، وابن حزم في «الأحكام» (ص٧٨٩).

وقال ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» (ص٤١٦): أخبرنا أحمد بن قاسم ويعيش بن سعيد قالا: أنبأنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال: حدّثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدّثنا جرير عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمر برأيهم فيحلّلون الحرام ويحرّمون الحلال؟**»[٥].

قال أبو محمد: فظهر من هذه الروايات وجه تلقيب أهل الرأي، وهو إدخال الرأي في الدين، وكثرة استعماله وتحكيمه.

قال العلّامة أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني في «الملل والنحل» على هامش كتاب «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (ص٤٦/٢): «وإنّما سمّوا أصحاب الرأي لأن عنايتهم بتحصيل وجه من القياس والمعنى المستنبط من الأحكام وبناء الحوادث عليها. وربّما يقدّمون القياس الجليّ على آحاد الأخبار».

---

(١) البخاري مع الفتح (١٣/ ٢٨٢ رقم ٧٣٠٧ السلفية) بهذا اللفظ، و(١/ ١٩٤ رقم ١٠٠).
(٢) المولّدون: جمع مولَّد: وهو عربيّ غير محض. (مختار الصحاح. مادة «ولد»).
(٣) رواه الدارمي في السنن (١/ ٥٠).
(٤) جامع بيان العلم وفضله: (٢/ ١٠٤٧ رقم ٢٠١٥، ٢/ ١٠٥٢ رقم ٢٠٣١).
(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٣٨-١٠٣٩ رقم ١٩٩٧، وكذا رقم ١٩٩٦، و١٦٧٣) وقال محققه: «حديث لا يصحّ» (رقم ١٩٩٦ تعليقاً).

وعقد الشاه ولي اللّه الدهلوي في «حجة اللّه البالغة» (ص١٤٢-١٥٢/ ١) عنواناً خاصاً لذلك بقوله: «باب الفرق بين أهل الحديث وأهل الرأي»، فقال في الأوّلين:

«اعلم أنه كان من العلماء في عصر سعيد بن المسيّب وإبراهيم والزهري وفي عصر مالك وسفيان وبعد ذلك، قوم يكرهون الخوض بالرأي، ويهابون الفتيا والاستنباط إلا لضرورة لا يجدون منها بدّا، وكان أكبر همّهم رواية حديث رسول اللّه ﷺ.

سئل عبداللّه بن مسعود عن شيء فقال: إني لأكره أن أحلّ لك شيئاً حرّمه اللّه عليك، أو أحرّم ما أحلّه اللّه عليك.

وقال معاذ بن جبل: «يا أيها الناس! لا تجعلوا بالبلاء قبل نزوله، فإنه لم ينفكّ المسلمون أن يكون فيهم من إذا سئل سرد».

ورُوى نحو ذلك عن عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود في كراهة التكلّم فيما لم ينزل.

وقال ابن عمر لجابر بن زيد: «إنك من فقهاء البصرة، فلا تُفتِ إلا بقرآن ناطق أو سنّة ماضية، فإنك إن فعلتَ غير ذلك هلكت وأهلكتَ».

وقال أبو النصر: لما قدم أبو سلمة البصرة، أتيتهُ أنا والحسن.

فقال للحسن: أنت الحسن؟ ما كان أحد بالبصرة أحبّ إلي لقاء منك، وذلك أنه بلغني عنك أنك تُفتي برأيك، فلا تُفتِ برأيك إلا أن يكون سنّة عن رسول اللّه ﷺ أو كتاب منزّل - إلى آخر ما قال، وذكر فيهم أصحاب كتب الحديث الستة[1].

ثم ذكر أهل الرأي فقال:

«وكان بإزاء هؤلاء في عصر مالك وسفيان وبعدهم قوم لا يكرهون المسائل،

---

(١) راجع: «حجة اللّه البالغة» (١/ ٢٧٤-٢٨١).

ولا يهابون الفتيا، ويقولون: على الفقه بناء الدين، فلابد من إشاعته، ويهابون رواية حديث رسول اللَّه ﷺ والرفع إليه»(١).

وقال الحافظ ابن عبدالبرّ في «جامع بيان العلم وفضله» (ص٢٢٣-٢٢٤): «اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذمّ والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ، وعن التابعين لهم بإحسان.

فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كرأي جهم وسائر مذاهب أهل الكلام، لأنهم قوم قياسهم وآراؤهم في ردّ الأحاديث، فقالوا: لا يجوز أن يُرى اللَّهُ عزّ وجل في القيامة، لأنه عزّ وجل يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

فردّوا قول رسول اللَّه ﷺ: «**إنكم ترون ربّكم يوم القيامة**»(٢).

وتأوّلوا في قول اللَّه عزّ وجلّ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] تأويلًا لا يعرفه أهل اللسان ولا أهل الأثر.

وقالوا: لا يجوز أن يُسأل الميّتُ في قبره لقول اللَّه عز وجل: ﴿. . . أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ. . .﴾ [غافر: ١١] فردّوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته.

وردّوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها، وقالوا: لن يخرج من النار من

(١) المصدر المذكور (١/ ٢٨١).

(٢) حديث صحيح متفق عليه، وقد روى من غير وجه عن النبي ﷺ. وهذا لفظ جرير بن عبداللَّه في «الصحيحين». وغيرهما.

وهو معتقد أهل السنة والجماعة في رؤية المؤمنين ربهم سبحانه وتعالى في الآخرة. قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، وقال: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، الزيادة: هي النظر إلى وجهه الكريم، كما جاء ذلك مفسرّاً في السنّة المطهرّة.

هذا، ويحجب عنه الكافرون: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] (جامع بيان العلم: ٢/ ١٠٥٣ الفقرة رقم ٢٠٣٣ تعليقاً).

دخل فيها.

وقالوا: لا نعرف حوضاً ولا ميزاناً ولا نعقل ماهذا[١]؟

وردّوا السنن في ذلك كلّه برأيهم وقياسهم- إلى أشياء ذكرها من كلامهم في صفات الباري تبارك وتعالى.

وقال جماعة من أهل العلم: إنما الرأي المذموم المعيب المهجور الذي لا يحلّ النظر فيه ولا الاشتغال به، الرأي المبتدع وشبهه من ضروب البدع.

وقال آخرون- وهم جمهور أهل العلم- :الرأي المذموم المذكور في هذه الآثار عن النبي ﷺ وعن أصحابه والتابعين، هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات، وردّ الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً، دون ردّها على أصولها، والنظر في عللها واعتبارها. فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل، وفُرّعَت وشُقّقت قبل أن تقع، تكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظنّ.

---

(١) ذكر الخطيب في «تأريخ بغداد» (٧/ ٦٦- دار الكتاب العربي) في ترجمة المريسي بمناسبة إنكاره لهذه الثوابت، قصة طريفة بإسناده إلى عثمان بن سعيد الرازي، قال: حدّثنا الثقة من أصحابنا قال: «لما مات بشر بن غياث المريسي لم يشهد جنازته من أهل العلم والسنة أحد إلا عبيد الشونيزي، فلما رجع من جنازة المريسي أقبل عليه أهل السنة والجماعة، قالوا: يا عدوّ اللّه! تنتحل السنة والجماعة وتشهد جنازة المريسي. قال: أنظروني حتى أخبركم، ما شهدت جنازة رجوت فيها من الأجر ما رجوت في شهود جنازته. لما وضع في موضع الجنائز، قمت في الصف فقلت: اللّهم عبدك هذا كان لا يؤمن برؤيتك في الآخرة، اللّهم فاحجبه عن النظر إلى وجهك يوم ينظر إليك المؤمنون! اللّهم عبدك هذا كان لا يؤمن بعذاب القبر، اللّهم فعذّبه اليوم في قبره عذاباً لم تعذّبه أحداً من العالمين! اللّهم عبدك هذا كان ينكر الميزان، اللّهم فخفّف ميزانه يوم القيامة! اللّهم عبدك هذا كان ينكر الشفاعة، اللّهم فلا تشفع فيه أحداً من خلقك يوم القيامة! قال: فسكتوا عنه وضحكوا».
وقال الخطيب: «. . . وبشر من أصحاب الرأي، أخذ الفقه عن أبي يوسف القاضي، إلا أنه اشتغل بالكلام، وجرّد القول بخلق القرآن، وحكى عنه أقوال شنيعة، ومذاهب مستنكرة. . .» (تأريخ بغداد :٧/ ٥٦).

قالوا: ففي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل للسنن، والبعث على جهلها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليها منها، وعن كتاب اللّه عزّ وجل ومعانيه..»[١].

قال أبو محمد: ولهذا المعنى ذمّ السلف أهل الرأي، فقد تقدّم[٢] قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقال الإمام ابن شهاب الزهري:

«إياكم وأصحاب الرأي، أعيتهم الأحاديث أن يعوها»[٣] ذكرها ابن عبدالبرّ في «جامع بيان العلم» (ص٤٢٣).

وقال الإمام مالك: «إياكم وأصحاب الرأي».

وقال الإمام الشافعي: «مثل الذي ينظر في الرأي ثم يتوب عنه، مثل المجنون الذي قد عولج حتى برأ، فأغفل ما يكون قد هاج به».

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «لا تكاد ترى أحداً نظر في هذا الرأي، إلا وفي قلبه دغل»[٤].

وقال الإمام أبو وائل شقيق بن سلمة: «إياك ومجالسة من يقول: أرأيت أريت».

ذكر هذه الآثار ابن حزم في «الأحكام» (ص٧٨٨-٧٩٠) بالترتيب.

وأخرج الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص٧٦- مطبوع أنقره):

«أخبرني محمد بن أبي علي الأصبهاني قال: حدّثنا الحسين بن محمد الوليد التستري بها، قال: حدّثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن يوسف الأصبهاني من قوله:

---

(١) راجع «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٠٥٢-١٠٥٤).
(٢) أي في هذا الفصل الثالث.
(٣) جامع بيان العلم: (٢/ ١٠٥٢ رقم ٢٠٣٢).
(٤) الدَّغَل: بفتحتين- الفساد، مثل الدَّخَل. (مختار الصحاح).

دين النبيّ محمّدٍ أخبارُ نعم المطيّة للفتى آثارُ
لا تخدعنّ عن الحديث وأهله فالرأي ليل والحديث نهارُ
ولربّما غلط الفتى سُبلَ الهدى والشمسُ بازغةٌ لها أنوارُ

* * *

الفصل الرابع

قال أبو محمد: ولهذا المعنى صرّح العلماء بأنّه لا عبرة بالروايات التي يذكرها الفقهاء في كتبهم، لأنهم لا يبالون ما يذكرون، ومن أين يأتون به؟

قال العلّامة علي القاري في «كتاب الموضوعات الكبير» (ص٧٣ طبع الهند، وص٣٥٦ طبع الباكستان):

«لا عبرة بنقل «النهاية» ولا بقية شرّاح «الهداية» فإنّهم ليسوا من المحدّثين، ولا أسندوا الحديث إلى أحد من المخرّجين».

وقال إمام الهند الشاه وليّ اللّه الدهلوي في «حجّة اللّه البالغة» (ص١٣٥/ ١) عند ذكر طبقات الحديث:

«ههنا طبقة خامسة: منها ما اشتهر على ألسنة الفقهاء والصوفية والمؤرّخين ونحوهم، وليس له أصل في هذه الطبقات الأربع»[١].

وقال العلّامة أبو الحسنات عبدالحيّ اللكنوي في مقدمة «عمدة الرعاية لحلّ شرح الوقاية»(ص١٣ طبع كراتشي) بعد نقل عبارة علي القاري:

«هذا الكلام من القاري أفاد فائدة «حسنة»: وهي أن الكتب الفقهية - وإن كانت معتبرة في أنفسها بحسب المسائل الفرعية، وكان مصنّفوها أيضاً من المعتبرين والفقهاء الكاملين- لا يعتمد على الأحاديث المنقولة فيها اعتماداً كلياً، ولا يجزم بورودها وثبوتها قطعاً بمجرّد وقوعها فيها.

فكم من أحاديث ذكرت في الكتب المعتبرة وهي موضوعة ومختلقة كحديث: «**لسان أهل الجنة: العربية والفارسية الدرّية**[٢]»، وحديث: «**من صلّى خلف عالم**

---

(١) حجة اللّه البالغة: (١/ ٢٥٢).

(٢) لغة مدن المدائن.

تقيّ فكأنما صلّى خلف نبيّ»، وحديث: «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»- إلى غير ذلك.

نعم! إذا كان مؤلّف ذلك الكتاب من المحدّثين، أمكن أن يعتمد على حديثه الذي ذكره فيه.

وكذا إذا أسند المصنّف الحديث إلى كتاب من كتب الحديث، أمكن أن يؤخذ به إذا كان ثقة في نقله.

والسرّ فيه: أن اللّه تعالى جعل لكل مقام مقالًا، ولكلّ فنّ رجالًا، وخصَّ كل طائفة من مخلوقاته بنوع فضيلة لا تجدها في غيرها.

فمن المحدّثين: من ليس لهم حظّ إلا رواية الأحاديث ونقلها من دون التفقّه والوصول إلى سرّها.

ومن الفقهاء: من ليس لهم حظّ إلا ضبط المسائل الفقهية من دون المهارة في الروايات الحديثية.

فالواجب أن نُنزل كلّا منهم في منازلهم، ونقف عند مراتبهم»[1].

قال أبو محمد:

قوله في حقّ المحدّثين هذا، فيه نظر، فإن المحدّثين - رحمهم اللّه- قد رزقوا الفهم والفقه في الحديث، كما رزقوا الحفظ والضبط، لا كما زعم هذا الشيخ، يدلّ على ذلك أبوابهم وتراجمهم، ثمّ معرفتهم بالشذوذ والاضطرابات والإدراج في المتون، تدلّ على مهارتهم في فقه الحديث.

* وقد قال الإمام ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص٨٨):

«فأما أصحاب الحديث، فإنّهم التسموا الحق من وجهته، وتتبّعوه من مظانّه، وتقرّبوا إلى اللّه باتباعهم سنن رسول اللّه ﷺ، وطلبهم أثاره وأخباره، برّاً وبحراً

(١) الأجوبة الفاضلة (٣٠-٣١ تعليقاً).

وشرقاً وغرباً، يرحل الرجل الواحد منهم راجلًا مقوياً في طلب الخبر الواحد والسنّة الواحدة حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة.

ثمّ لم يزالوا في التنقير عن الأخبار والبحث لها، حتى فهموا صحيحها وسقيهما وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي، فنبّهوا على ذلك حتى نجم الحق بعد أن كان عافياً، وسبق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرّقاً، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً، وتنبّه عليها من كان عنها غافلًا، وحكم بقول رسول اللّه ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلانٍ وفلانٍ، وإن كان خلاف رسول اللّه ﷺ».

* وقد عقد الإمام أبو عبداللّه الحاكم النيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث» (ص٦٣) عنواناً خاصّاً لهذه المسألة، فقال:

«النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدّمنا ذكره من صحّة الحديث اتقاناً ومعرفة، لا تقليداً وظنّاً: «معرفة فقه الحديث»، إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة.

فأمّا فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كل عصر وأهل كلّ بلد. ونحن ذاكرون بمشيئته في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله، ليستدلّ بذلك على أن أهل الصنعة من تبحّر فيها لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم».

ثمّ ذكر عدّة أسمائهم تحت هذا العنوان، وأشار إلى الآخرين.

* وقال العلّامة اللكنوي في «الأجوبة الفاضلة للاسئلة العشرة الكاملة» (ص٢٩-٣٠):

«وقد كثر في هذه الأمّة وضع الأحاديث على النبيّ ﷺ، فمنهم: من وضعوا الأحاديث في الأحكام وتقوّلوا بالحلال والحرام.

ومنهم: من وضعوا أحاديث في مثالب الصحابة والأئمة ومعايبهم إلى غير ذلك من أغراضهم ومطالبهم: إمّا تعنّتاً وعناداً، وإمّا تعصّباً وفساداً، وإمّا غير ذلك ممّا

هو مبسوطٌ في محلّه ومقرّرٌ في مقرّه.

فارتفع الأمان عن الأخبار ما لم يؤخذ لها سند معتمد، أو اعتمد به واحد من الأخيار.

ومن ههنا نصّوا على أنه لا عبرة للأحاديث المنقولة في الكتب المبسوطة ما لم يظهر سندها، أو يعلم اعتماد أرباب الحديث عليها، وإن كان مصنّفها فقيها جليلًا يعتمد عليه في نقل الأحكام، وحكم الحلال والحرام.

ألا ترى إلى صاحب «الهداية» من أجلّة الحنفية، والرافعي شارح «الوجيز» من أجلّه الشافعية مع كونهما ممن يشارُ إليه بالأنامل، ويعتمد عليه الأماجد والأماثل، وقد ذكرا في تصانيفهما ما لا يوجد له أثر عند خبير بالحديث يُستفسر، كما لا يخفي على من طالع «تخريج أحاديث الهداية»[(١)] للزيلعي، و«تخريج أحاديث شرح الرافعي»[(٢)] لابن حجر العسقلاني.

وإذا كان حال هؤلاء الأجلّة هذا، فما بالك بغيرهم من الفقهاء الذين يتساهلون في إيراد الأخبار، ولا يتعمّقون في سند الآثار؟ ولذا قال عليّ القارئ في رسالة «الموضوعات»:

حديث: من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من رمضان، كان ذلك جابراً لكلّ صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة» باطل قطعاً، ولا عبرة بنقل صاحب «النهاية» وغيره من بقيّة شرّاح «الهداية»، فإنهم ليسوا من المحدّثين ولا أسندوا الحديث إلى أحد من المخرّجين»[(٣)].

* قال الشيخ اللكنوي أيضاً في «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» (ص١٢)[(٤)]:

---

(١) هو المسى: «نصب الراية».
(٢) هو: «التخليص الحبير».
(٣) راجع «الأجوبة الفاضلة»: (٢٨-٣٠ طبعة المطبوعات الإسلامية ١٩٨٤م).
(٤) ص (٣١) عالم الكتب، بيروت. ط. أولى ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

«كل ما ذكرنا من ترتيب المصنفات إنما هو بحسب المسائل الفقهية، وأما بحسب ما فيها من الأحاديث النبوية، فلا.

فكم من كتاب معتمد اعتمد عليه أجلّة الفقهاء مملوء من الأحاديث الموضوعة، ولاسيّما الفتاوى، فقد وضح لنا بتوسيع النظر أن أصحابهم وإن كانوا من الكاملين، لكنهم في نقل الأخبار من المتساهلين. وهذا هو الذي فتح فم الطاعنين، فزعموا أن مسائل الحنفية مستندة إلى الأحاديث الواهية والموضوعة، وإن أكثرها مخالفة للأخبار المثبتة في كتب أئمة الدين، وهذا ظنّ فاسد، ووهم كاسد».

قال أبو محمد: ليس هذا وهما، بل هذا الواقع لأن غالب مسائلهم هكذا، كما لا يخفى على من مارس كتب القوم، وسيظهر لك إذا وضعنا كتابهم «الهداية» على ميزان «نصب الراية» للزيلعي إن شاء اللّه.

وسوف ترى إذا انكشف الغبارُ أفرسٌ تحت رجلِك أم حمارُ

* وقال الشيخ «إعزاز علي» الديوبندي في «تمهيد النمارق» (ص٤١) عند ذكر طبقات الفقهاء الحنفية ما نصّه:

«لا يقدرون على ما ذكروا، ولا يفرّقون بين الغثّ والسمين، ولا يميزّون بين الشمال واليمين، بل يجمعون ما يجدون كحاطب الليل، فالويل لهم ولمن قلّدهم كل الويل».

قال أبو محمد: هذا دأب أهل الرأي من قبل، معروف عند أهل العلم حتى قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«هؤلاء أصحاب أبي حنيفة ليس لهم بصر بشيء من الحديث، ما هو إلا لجرأة» كذا في مختصر «قيام الليل» للمروزي (ص١٢٤).

وأهل الكوفة لهم اختصاص بهذا الشأن، لأن غالب روايتهم عن الكذّابين مثل جابر الجعفي ونحوه. وقد قال الإمام الترمذي في سننه (ص٢٩/ ١): «باب ما

جاء في فضل الأذان»:

«سمعت الجارود يقول: سمعت وكيعا يقول: لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير حديث، ولولا حمّاد لكان أهل الكوفة بغير فقه»[١].

وجابر بن يزيد الجعفي كذّاب شهير، ذكره الذهبي في «ميزانه»، وابن حجر في «تهذيبه»[٢] وغيرهما.

وحمّاد بن أبي سليمان، معروف من فقهاء أهل الرأي. قال فيه ابن المبارك عن شعبة: كان لا يحفظ. قال أبو حاتم: حمّاد هو صدوق لا يحتجّ بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوّش. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث واختلط في آخر أمره، وكان مرجئاً وكان كثير الحديث إذا قال برأيه أصاب، وإذا قال عن غير إبراهيم أخطأ. وقال الذهلي: كثير الخطأ والوهم. وقال شعبة: كنت مع زبيد فمررنا بحمّاد، فقال: تنحَّ عن هذا فإنه قد أحدث. وقال مالك بن أنس: كان الناس عندنا هم أهل العراق حتى وثب إنسان يقال له: حماد فاعترض هذا الدين فقال فيه برأيه» - من «التهذيب» لابن حجر: (١٦-١٨/ ٣).

وقال عبدالرزاق عن معمر: كان حمّاد (ابن أبي سليمان) يصرع، فإذا أفاق توضّأ. وجرير عن المغيرة قال: كان مما يصيبه المسُّ. وعبّاد بن يعقوب سمعت شريكاً قال: رأيت حماد [ابن أبي سليمان] وأنه يصرع. وقال الأعمش مرّة: حدّثنا حمّاد وما كنّا نصدّقه» - من «ميزان الاعتدال»[٣] للذهبي (ص٥٩٥-٥٩٦ طبع دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر).

قال أبو محمد: هذا حال رواتهم، ولهذا كان الأئمة.. يحذّرون عن روايات أهل الكوفة.

---

(١) سنن الترمذي: (١/ ٤٠٠ رقم ٢٠٦ طبعة أحمد محمد شاكر).

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي: (٢/ ١٠٣-١٠٧ دار الكتب العلمية ١٩٩٥)، وتهذيب التهذيب: (٢/ ٤٦-٥١ تصوير دائرة المعارف في حيدر آباد بالهند).

(٣) الميزان: (٢/ ٣٦٥-٣٦٦).

قال مالك: «إذا خرج الحديث عن الحجاز انقطع نخاعه»[١].

وقال الشافعي: «إذا لم يوجد للحديث من الحجاز أصل ذهب نخاعه». حكاه الأنصاري في كتاب «ذمّ الكلام»[٢].

وعنه أيضاً: «كل حديث جاء من العراق، وليس له أصل في الحجاز فلا تقبله وإن كان صحيحاً، ما أريد إلا نصيحتك»[٣].

وقال مسعر: قلت لحبيب بن أبي ثابت: أيّما أعلم بالسنّة: أهل الحجاز أم أهل العراق؟

فقال: بل أهل الحجاز.

وقال الزهري: إذا سمعت بالحديث العراقي فأورد به ثمّ أورد به.

وقال طاووس: إذا حدّثك العراقي مائة حديث فاطرح تسعة وتسعين.

وقال هشام بن عروة: إذا حدّثك العراقي بألف حديث فألق تسعمائة وتسعين، وكن من الباقي في الشكّ.

وقال الزهري: إن في حديث أهل الكوفة دغلًا كثيراً.

وقال ابن المبارك: حديث أهل المدينة أصحّ، وإسنادهم أقرب.

وقال الخطيب: أصحّ طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين: مكة والمدينة، فإن التدليس عنهم قليل، والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز، ولأهل اليمن روايات جيدّة وطرق صحيحة إلا أنها قليلة، ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضاً.

---

(١) النخاع: بضمّ النون وفتحها وكسرها- الخيط الأبيض الذي في جوف القفار، يقال: ذبحه (فنخعه)، أي جاوز منتهى الذبح إلى النخاع. (مختار الصحاح).

(٢) ذم الكلام وأهله للهروي الأنصاري: (٤/ ٢٨٠ رقم ١١٢٤ مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة ١٩٩٨م).

(٣) المصدر المذكور (٤/ ٢٧٩ رقم ١١٢٣).

ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم، والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل، قليلة السّلامة من العلل.

وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع، وما اتّصل منه أسنده الثقات فإنه صالح، والغالب عليه ما يتعلّق بالمواعظ.

وقال ابن تيمية: اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصحّ الأحاديث ما رواه أهل المدينة، ثم أهل البصرة، ثمّ أهل الشام»[1] (من تدريب الراوي للسيوطي: ص٢٣٠).

* * *

قال أبو محمد: لما فرغنا من بيان ما وجب تقديمه على الموضوع، فالآن نصرف عنان القلم إليه، ونذكر الأمثلة لذلك، كيف يحرّفون الكلم عن مواضعه، تشييداً لآرائهم، وتأييداً لأقيستهم من كتب القوم، وكذلك من كتب الناقلين عنهم.

قسمنا تلك الأمثلة في بابين.

فنقول:

* * *

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/٨٨-٩٠ تحقيق أبي قتيبة، مكتبة الكوثر ١٤١٥هـ).



الباب الأوّل

في ذكر أمثال التحريف في القرآن الكريم

وفيه ستة أمثلة



الباب الأوّل
في ذكر أمثال التحريف في القرآن الكريم

المثال الأوّل:

قال الإمام الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي في «تأريخ دمشق» المعروف بتاريخ ابن عساكر (المخطوط ص١٧٦-١٧٧):

«كتب إليّ أبي نصر بن القشيري، أنبأ أبو بكر البيهقي، أنبأ الحاكم أبو عبدالله قال: سمعت عبدا لصمد بن محمد البخاري يقول: سمعت أبا بكر بن حرب -شيخ أهل الرأي في بلدنا- يقول: كثيراً ما أرى أصحابنا في مدينتنا هذه يظلمون أهل الحديث، كنت عند حاتم العفكي فدخل عليه شيخ من أصحابنا من أهل الرأي فقال: أنت الذي تروي أن النبي ﷺ أمر بقراءة فاتحة الكتاب خلف الإمام. فقال: قد صحّ عن النبي ﷺ في ذلك في قوله: **«لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب»**[1].

فقال له: كذبتَ، إن فاتحة الكتاب لم تكن في عهد النبي ﷺ، وإنّما نزلت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه».

قال أبو محمد: انظروا يا أرباب العقول: كيف تجاسر هذا الظالم حتى ارتكب التحريف في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؟

وأيّ تحريفٍ أكبر من أن ينكر سبع آيات عظيمة منه؟

وهذه السورة سمّاها الله في القرآن العظيم في سورة الحجر بقوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].

---

(١) البخاري (٢/ ٢٣٦-٢٣٧ رقم ٧٥٦)، ومسلم (١/ ٢٥٩ رقم ٣٩٤) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

وهذا نصّ أن هذه السورة مما آتاه اللّه نبيّه ﷺ خاصّة، وهذا الظالم ينكر أن تكون هذه السورة نزلت في زمن النبي ﷺ.

ثمّ لم يخف وقال بقلّة حياءٍ: إنّها نزلت في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كأنّه يؤمن بنبوّته، وينكر أن يكون النبي ﷺ خاتم النبيّين وآخرهم. وهذه عقيدة أجمع عليها المسلمون سلفاً وخلفاً، ولم يعبأ بهذه العقيدة المتفق عليها.

ثمّ هذه السورة يعتقد جميع المسلمين صغارهم وكبارهم أنها منزّلة من اللّه تعالى، وبها افتتح كتابه الكريم.

ثمّ كذّب حديث رسول اللّه ﷺ الصحيح الصريح(١)، وكذلك كذّب مسلماً على تحديثه(٢)، مع أنه بريئ مما رماه به. وهذا كلّه وقايةً لهواه، وحمايةً لرأي كبرائه، حتى إن شيخاً من شيوخ أهل الرأي أنكر عليه، وسمّى قوله هذا ظلماً، كما في هذه الرواية. ثمّ هو الذي يحكي عنه، وكفى بذلك ثبوتاً.

المثال الثاني:

قال الشيخ محمود الحسن(٣) من كبار العلماء الديو بنديين- المعروف عندهم بشيخ الهند والملقّب بحجّة الإسلام ومرشد العالم وسيّد الأتقياء وغير ذلك، في كتابه الموسوم «إيضاح الأدلّة» (ص١٠٣- المطبوع في مراد آباد، يوبي- الهند) في جواب كتاب بعض العلماء(٤) ما معناه:

«كما أن إطاعة النائبين بمنزلة إطاعة الحكّام، كذلك إطاعة الأنبياء - عليهم السلام- وجميع أولى الأمر إطاعة لله تعالى بعينها. ومن ظنّ أن إطاعة أتباع

(١) وهو حديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».
(٢) حيث قال صاحب الرأي لحاتم العفكي: كذبتَ.
(٣) راجع ترجمته في «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والناظر» للسيد عبدالحي الحسني: (٨/ ٤٦٥-٤٦٩) طبعة دائرة المعارف بحيدر أباد- الهند ١٩٨١م.
(٤) إيضاح الأدلة في جواب «مصباح الأدلّة لدفع أدلّة الأدلّة» للسيدّ محمد أحسن الأمروهي. (نزهة الخواطر: ٨/ ٤٦٩).

الأنبياء- عليهم السلام- والباقين من أولى الأمر ليست داخلة تحت إطاعة اللَّه تعالى، فهو كما يظنّ بعض سيء الفهم أن إطاعة النائبين ليست داخلة تحت إطاعة الحكّام. ولهذا ورد الأمر:

«فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى اللَّه والرسول وإلى أولى الأمر منكم»[١].

ومعلوم أن المراد من أولى الأمر في هذه الآية: هم غير الأنبياء- عليهم السلام- فظهر من الأية أن الأنبياء- عليهم السلام- وجميع أولى الأمر واجب اتباعهم. فأنتم قد رأيتم الآية: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ. . .﴾ [النساء: ٥٩].

ولكن إلى الآن ما علمتم أن القرآن الذي نقلتم منه هذه الآية، فيه أيضاً موجودة تلك الآية التي نقلتُها أنا»[٢].

ولا عجب أنكم قد رأيتم الآيتين كلتيهما، ولكن لمّا حسبتموهما متعارضتين أفتيتم بكون إحداهما ناسخةً والأخرى منسوخة «بحسب عادتكم»[٣].

قال أبو محمد: وبعد ذلك بنحو من ثلاثين سنة طبع هذا الكتاب مرّة ثانية في شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٠هـ بسعي السيد أصغر حسين الحنفي الحسيني الديوبندي، والعبارة المذكورة مرجودة فيه في (ص٢٧)، ولم ينكر عليه أحد من علمائهم مع أنّ علماء أهل الحديث قد ردّوا عليه ردّا شديداً عنيفاً في الكتب والجرائد، ومنهم: خاصة الشيخ الفاضل محدّث الهند، صاحب التصانيف الكثيرة العلامة محمد بن إبراهيم الجوناكري - رحمه اللَّه تعالى-، وقد أعلن في

---

(١) هذه زيادة في الآية، ليس في الآية: «وأولى الأمر منكم» في هذا المقام.

(٢) يريد مع زيادة: «أولى الأمر منكم».

(٣) راجع: «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال» للعلامة بكر بن عبداللَّه أبوزيد (٢٤١-٢٤٢- ضمن «الردود» دار العاصمة بالرياض. ط. أولى ١٤١٤هـ)، و«زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً» لكاتب هذه السطور (ص٣٢١ تعليقاً- دار ابن الاثير بالكويت ط. ثانية ١٩٩٤م).

جريدته الموقّرة الموسومة بـ «أخبار محمدي» (بالأردية) التي كانت تصدر من بلدة دلهي (الهند) بهذا التحريف المدهش قبل الطبعة الثانية لذلك الكتاب، أعني «إيضاح الأدلّة»، فردّ على مصنّفه ردّاً في غاية الشدّة، وأعلن أنها زيادة في كتاب اللّه، وهذا الفعل قبيح شنيع يوجب اللعنة والطرد، وفضحه فضيحة في الغاية. وقال: «قد افترى على اللّه، وزاد آية» في كتابه، حماية للتقليد ورعايةً للمذهب[1].

ومع ذلك لم يتنبّه لذلك منهم أحد، ولا أجاب ولا اعتذر بأن يقول: أخطأ شيخنا، أو نحوذلك، بل قد طبع بعد ذلك مرّة ثانية، ولم يخرجوا منه هذا الافتراء، ولا حذفوا ولا كتبوا عليه شيئاً في الحاشية بأنه خطأ، أو ليس هذا في كتاب اللّه وغير ذلك، بل أثبتوه كما هو.

ثمّ ذكر العلّامة محمدّ كل ذلك في حاشية كتابه الموسوم بـ «طلاق محمدي» (بالأردية)، ومع ذلك كلهم ساكتون.

قال أبو محمد: هذا افتراء على اللّه تعالى صريحاً، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ مَتَٰعٌ فِى ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩-٧٠].

وليس فيه مجال للتأويل، ولا له محمل يحمل عليه، لأنه قد صرّح في كلامه أنهما آيتان مستقلّتان على حدة، ثمّ يخاطب خصمه بأنّه ظنّ نسخ إحداهما بالأخرى، ويدّعى دعوى هي أطمّ من جميع الطامّات، ويقول في حقّ تلك الآية التي اختلقها أنها موجودة في القرآن، فأي افتراء أعظم على اللّه من هذا؟

وربّما يقولون: يحتمل أن يكون من زلّة القلم أو خطأ الناسخ، وهو خطأ طبعي، وهذا كلّه يردّ عليه كلامه نفسه ويبطله، لأنّه يدّعى وجودها في القرآن،

---

(١) كلّ هذا التشديد الذي صدر من هذا العالم الجليل كان غيرة على كتاب اللّه عزّ وجل، ليصان من التحريف، وخاصّة مع بقاء الزيادة في الكتاب في الطبعة الثانية أيضاً، رغم الإعلام والتنبيه. واللّه المستعان!

ويعدّها آيتين، ويعارض بإحداهما الأخرى، ويُلزم الخصم بأنه رأى إحداهما ولم يرَ الأخرى.

فتفكّر أنت ومن معك إن كنت ممن يدين اللّه دين الحق، هل يقبل عذر من تلك الأعذار مع وجود هذه التصريحات؟ لا، واللّه!

ثانياً: لو سلّمنا تلك الأعذار، فنسألهم باللّه: لِمَ لم تحذفوا هذه العبارة في الطبعة الثانية، أو تصلحوها، أو تصرّحوا في الحاشية، أو بين القوسين أن هذا الكلام ليس من كلام اللّه، بل زاده الشيخ خطأً أو عمداً؟

فإذا لم يفعلوا شيئاً من ذلك، فهم شركاء معه في هذا الأمر العظيم، والذنب الكبير، وهذا أعظم من الأوّل بل أكبر وأشنع.

ثمّ كيف يعتذرون أنه خطأ من الشيخ، وهم يعلمون أنه فعله تعمدّاً، ويرون الواجب عليهم توقير شيخهم أكبر من توقير كتاب اللّه، وإلا فما المانع من تغيير هذا المنكر الخطير؟! واللّه يهدي الحق ويهدي السبيل!

المثال الثالث:

منهم: الشيخ شبلي بن حبيب اللّه البندولي النعماني[١]، الذي قيل في حقّه: «فريد هذا الزمان (يعني القرن الرابع عشر الهجري)، المتفق على جلالته في العلم والشأن. وكان قوي الحفظ سريع الملاحظة، يكاد يكشف حجب الضمائر، ويهتدي أسرار السرائر، دقيق النظر، قويّ الحجّة، وكان واسع الاطلاع في تأريخ الإسلام والتمدّن الإسلامي..» (نزهة الخواطر: ص١٧٤-١٧٥/٨).

فهذا الشيخ قد ارتكب ما يتحيرّ منه العقلاء الفحول، واستطال في عرض القرآن بما تقشعر منه جلود المؤمنين.

فإن له تصنيفاً معروفاً باسم «سيرة النعمان»، بحث فيه عن أحوال الإمام أبي

---

(١) قال السيد عبدالحي الحسنى: «وكان معتز ليافي الأصول، شديد النكير على الأشاعرة، وله كتب ورسائل في ذلك..» (نزهة الخواطر: ٨/ ١٧٦).

حنيفة، وسعى سعياً كبيراً في ترجيح مذهبه على المذاهب الأخرى، في المسائل المعروفة التي لا زالت هي معركة لآراء العلماء، منها: هل الأعمال داخلة في تعريف الإيمان أم لا؟ وجعل يشيّد مذهب الإمام أبي حنيفة بما يحسبه من الأدلّة في هذه المسألة، ويثبت أن الأعمال ليست من الإيمان، وأنّه يتمّ بدونها، وادّعى أن لها دلائل قاطعة فذكر منها دليلًا ما معناه:

«الفاء في قوله تعالى: ﴿من يؤمن باللّه فيعمل صالحاً﴾ للتعقيب، هذا فصل قاطع للبحث في المسألة[1] (سيرة النعمان: ص١٢٧، طبع سنك ميل ببلي كيشن- لاهور).

يريد أن العمل ذكر متعقّباً ومؤخّراً بعد الإيمان، فثبت أنه يتمّ قبل العمل وبدونه.

قال أبو محمد: هذه الآية في سورة التغابن، وليس فيها «فيعمل» بالفاء، بل ﴿...وَيَعْمَلْ...﴾ [التغابن:٩] بالواو. وهكذا في المصاحف، وهكذا قرأنا وحفظنا، وهكذا يقرأ في المحاريب وعلى المنابر. وهذا الشيخ مع ألقابه قد جاوز القنطرة وحرّف تحريفاً قبيحاً، وبدّل «الواو» من عند نفسه دفاعاً عن مذهب إمامه، فأفٍّ لتقليد يهجّ صاحبه، بل يكرهه على تحريف كتاب اللّه الذي تكفل لحفاظته هو بنفسه بقوله جّل وعلا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩].

وكتابه هذا قبل تقسيم الهند. وقد كتب في جوابه محدّث الهند الشيخ الفاضل عبدالعزيز بن أحمد اللّه السلفي الرحيم آبادي المظفّر بورى (أحد العلماء المشهورين، أخذ الفقه والحديث عن الإمام السيّد نذير حسين الدهلوي، وجدّ في البحث والاشتغال، حتى حصلت له ملكة راسخة في الخلاف والمذهب) (نزهة الخواطر: ص٨/٢٥٦) كتاباً اسمه «حسن البيان فيما في سيرة النعمان». وقد طبع في دلهي سنة ١٣٤٦هـ[2].

---

(١) راجع «تحريف النصوص»: (٢٤٨-٢٤٩ الردود)، و«زوابع في وجه السنة» (ص٣٢١ تعليقاً).

(٢) وقد طبع أخيراً بتقديم العلّامة الشيخ محمد إسماعيل السلفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باكستان.

وقد ردَّ على الشيخ شبلي في (ص١٥) في هذا الموضع، وبيّن بأنه وضع هذه الآية، مع أن القرآن يقرأ كلّ بشر، ويوجد من حفّاظه مئات الألوف، مع ذلك لم يخش، واجترأ.

فمن كان حاله هذا من عدم المبالاة في النقل من القرآن، فكيف يوثق بنقله من الحديث؟

وليعلم أن النعمانيين لا يبالون بتحريف القرآن لنصرة مذهبهم. (مترجماً)

ومع ذلك طبع كتابه بعد طبعه أولّا، وبعد طبع ردّ الشيخ الرحيم آبادي بسنين، بعد تقسيم الهند في الباكستان، وهي النسخة التي نقلنا منها عبارته، ولكن ما غيرّوا شيئاً ولا أصلحوا، بل ذكروا عبارة الشيخ كما كانت، ولم يعلّقوا عليها شيئاً، لا ردّاً ولا إصلاحاً.

ثمّ طبع هذا الكتاب (سيرة النعمان) قريباً في «كراتشي» (الباكستان) وناشره الحكيم محمد تقي الدهلوي تحت إدارة («مدينة ببليثنك- كراتشي»).

لكن حذفوا هذه العبارة بأسرها. (انظر ص١٤٢-١٤٦)، وقد كتبوا في الحاشية هذه العبارة، ومعناها: «كانت هنا عبارة نحو سطر ونصفه، لكن حذفت لأجل عدم صحة مطلبها».

قال أبو محمد: هذا كذب صريح، لأن العبارة موجودة أمام القارئين، وموجودة في نسخ أخرى، بل وجه الحذف: هو أن العبارة سبب لفضيحة المصنف علانيةً، لأنه آذى نفسه بالتحريف في القرآن الكريم، وما كان عندهم لهذا تأويل، يدفع عنه الفضيحة، ولا عذر يقتنع به المعترض أو يقبله أهل العلم، فلهذا حذفوا العبارة ثمّ اعتذروا للحذف بهذا العذر الذي لا أساس له.

فهذا أيضاً من التحريف من المحشّى، ولو في غير الأصلين: القرآن والسنّة تعمية وتغطية. ونسأل اللّه السلامة!!

المثال الرابع:

قال الدكتور ضياء الحسن الأنصاري الكنكوهي في رسالته التي جمعها في مسألة الفاتحة في الصلاة في الصفحة الأولى ما لفظه:

ثم قال اللّه تبارك وتعالى: «من يرد اللّه به خيراً يفقّهه في الدين».

قال أبو محمد: ليس هذا من القرآن، بل هذا لفظ الحديث المخرّج في الصحيحين ومسند أحمد من حديث معاوية رضي الله عنه.

وفي المسند والترمذي من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنه.

وفي ابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (الجامع الصغير[١] للسيوطي: ص١٨٢/ ٢).

ذلك مبلغهم من العلم، لا يفرّقون بين كلام اللّه وكلام رسوله، ولا يميزّون بين كلام الخالق وكلام المخلوق.

وإنّما حمله على ذلك لأن الخبر الواحد عندهم ظنيّ، ولهذا جعله من القرآن، فيكون دليلًا قطعياً على فضيلة الفقه المروّج الذي عليه التعويل عندهم.

المثال الخامس:

طبعت في هذا الزمان رسالة باسم «تحقيق مسألة رفع اليدين» ومكتوب على الصفحة الأولى هكذا: «مصنّفه مولانا أبو معاوية صفدرجالندري، أبو حنيفة اكيدمي، فقيروالي، ضلع بهاولِ نغر».

جمعها في عدم رفع اليدين، وتركه في غير تكبيرة الافتتاح، وادعّى في (ص٥-٦) ثبوت ذلك من القرآن الكريم، وقال: «فقد ورد في القرآن تأكيد للسكون في الصلاة، - ثَمّ ذكر ثلاث آيات -.

---

(١) راجع «صحيح الجامع الصغير» للألباني (رقم ٦٦١١-٦٦١٢).

وقال في الثالثة هذه عبارته: يقول اللّه تعالى أيضاً: ﴿يا أيها الذين قيل لهم كفّوا أيديكم وأقيموا الصلاة﴾.

استدلّ بهذه الآية أيضاً بعض الناس على منع رفع اليدين في الصلاة»[١].

قال أبو محمد: هذه عبارته بلفظها مع ترجمتها، فانظروا يا أهل الإنصاف وتعجّبوا، كيف وضع الآية من عند نفسه، وتقوّل على اللّه ما لم يقل، فأدخل في كتابه ما ليس فيه، ولم ينزل اللّه تعالى؟.

وانظروا إلى هذه الجرأة، وما أجرأه على اللّه، والحال أن عدد حفّاظ القرآن على ظهر الأرض قد بلغ مبلغاً لا يرام فوقه. ثمّ مع ذلك ترجم ترجمة مختلفة من عند نفسه وحرّف فيها تحريفاً عظيماً.

ثمّ طبعت هذه الرسالة نفسها مرّة ثانية، ثمّ ذكر هذه الآية في (ص٦) هكذا على وجه الصواب ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ. . .﴾ [النساء: ٧٧] لكن ما ذكر ترجمتها لأنها لا تساعده.

ثم قال بعد ذلك: «استدل بهذه الآية أيضاً بعض الناس على منع رفع اليدين في الصلاة».

فانظروا إلى تلعبهم بكتاب اللّه تعالى (عاملهم اللّه بما يستحون).

المثال السادس:

وفي «الهداية» (ص٩٨/ ١- كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة): «**فرائض الصلاة ستة:**

التحريمة: لقوله تعالى: ﴿وربّك فكبر﴾.

والقيام: لقوله تعالى: ﴿وقوموا لله قانتين﴾.

---

(١) راجع بيان مثل هذا التحريف في الآية في «تحفة الحنفية» (٣٦-٣٧ بالأردية) ط. أولى ٢٠٠١م باكستان.

والقراءة: لقوله تعالى: ﴿فاقرأوا ما تيسّر من القرآن﴾.

والركوع والسجود: لقوله تعالى: ﴿واركعوا واسجدوا﴾».

وقال اللكنوي في «مذيلة الدراية» (ص١٣): «هذا غلط، فإن «الواو» في «واركعوا» ليست في القرآن، والصواب: ﴿.. اركعوا واسجدوا..﴾».

قال أبو محمد: تمام الآية في أواخر سورة الحج هكذا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

ولكن هؤلاء لا عناية لهم بفنّي الكتاب والسنة، غير موثوقين في النقل.

* * *

الباب الثاني

في بيان أمثال تحريفهم في الحديث الشريف

وفيه تسعة وعشرون مثالًا

الباب الثاني
في بيان أمثال تحريفهم في الحديث الشريف

المثال الأوّل:

قال الإمام البيهقي في «السنن الكبرى» [(١)] (ص٧٧/ ٢): أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبدالله.

وأخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ، ثنا الفضل بن الحباب قال: ثنا إبراهيم بن البشار، ثنا سفيان، ثنا يزيد بن أبي زياد بمكة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: «**رأيت النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع**».

قال سفيان: فلمّا قدمت الكوفة سمعته يقول برفع يديه إذا افتتح الصلاة، ثمّ لا يعود. فظننت أنهم لقّنوه.

وكذلك رواه عبدالكريم بن الهيثم الديرعاقولي عن إبراهيم بن بشار».

قال أبو محمد: وقد ساق الإمام ابن حبّان هذه القصّة، وأظهر الحقيقة، فقال في كتاب «المجروحين»[(٢)] (ص١٠٠/ ٣):

« أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدّثنا حرملة بن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: حدّثنا ابن عيينة قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد بمكّة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال:

«رأيت النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه...».

---

(١) تصوير طبعة دائرة المعارف بحيدر آباد، الهند ١٣٤٦هـ.
(٢) تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب ١٣٩٦هـ.

قال سفيان: لما قدم يزيد الكوفة، سمعته يحدّث بهذا الحديث وزاد فيه: «ثمّ لم يعد» فظننت أنهم لقّنوه.

قال أبو حاتم: هذا خبر عوّل عليه أهل العراق، في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع، وعند رفع الرأس عنه، وليس في الخبر: «ثمّ لم يعد». وهذه الزيادة لقّنها أهل الكوفة يزيد بن أبي زياد في آخر عمره فتلقّن، كما قال سفيان بن عيينة: إنه سمعه قديماً بمكّة يحدّث بهذا الحديث بإسقاط هذه اللفظة. ومن لم يكن العلم صناعته لا يذكر له الاحتجاج بما يشبه هذا من الأخبار الواهية».

قال أبو محمد: «يزيد بن أبي زياد»: تغيّر حفظه واختلط، وكان يقبل التلقين، كما صرّح الأئمة. وقال ابن حبان نفسه قبل العبارة المذكورة: «وكان يزيد صدوقاً إلا إنه لمّا كبر ساء حفظه وتغيّر، فكان يتلقّن ما لُقِّن، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إيّاه، وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه، فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أوّل عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغيّر حفظه وتلقّنه ما يلقّن سماع ليس بشيء»[١].

(انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب»: ص٣٢٩- ٣٣١/ ١١)، وكذلك الملحق الثاني «للكواكب النيّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات» (ص٥٠٩- ٥١١)).

فاغتنم أهل الكوفة- والحالة هذه- فبدّلوا هذه الرواية، فلقّنوه على غير وجهها. وهذا تصديق لما ذكرناه في «الفصل الرابع» من المقدّمة من حال أهل الكوفة ورواياتهم. وباللّه التوفيق.

المثال الثاني:

قال الإمام الحافظ أبو الوليد عبد اللّه بن محمد بن يوسف، المعروف بابن

---

(١) كتاب «المجروحين» لابن حبان: (٣/ ١٠٠).

الفرضي المتوفي سنة ٤٠٣هـ في كتابه «تأريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» (ص٩٣)، في ترجمة أصبغ بن خليل أبي القاسم القرطبي ما لفظه:

«كان حافظاً للرأي على مذهب مالك وأصحابه، فقيها في الشروط، بصيراً بالعقود، دارت الفتيا عليه بالأندلس خمسين عاماً، سمع من الغازي بن قيس، ويحيى بن مضر، ومحمد بن عيسى الأعشي، ويحيى بن يحيى، ورحل فسمع من أصبغ بن الفرج، وسحنون بن سعيد، ولم يكن له علم بالحديث، ولا معرفة بطرقه، بل كان يباعده ويطعن على أصحابه، وكان متعصّباً لرأي أصحاب مالك، ولابن القاسم من بينهم، فبلغ به التعصب لأصحابه أن افتعل حديثاً في ترك رفع اليدين في الصلاة بعد الإحرام، وقف الناس على كذبه فيه.

قال عبدالله بن محمد، قال أحمد: حدثني أصبغ بن خليل عن غازي بن قيس، عن سلمه بن وردان، عن ابن شهاب، عن الربيع بن خثيم، عن ابن مسعود قال:

«صلّيت وراء رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر سنتين وخمسة أشهر، وخلف عمر عشر سنين، وخلف عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلف عليّ بالكوفة خمس سنين، فما رفع واحد منهم يديه إلا في تكبيرة الإحرام وحدها.

قال أحمد: فوقع الشيخ في حفرة عظيمة، منها:

أن الإسناد غير متفق، لأن سلمة بن وردان لم يرو عن ابن شهاب، وابن شهاب لم يرو عن الربيع بن خثيم حرفاً قطّ، ولا رآه.

(وقال): وأن ابن مسعود صلّى خلف عليّ بالكوفة خمس سنين، وابن مسعود مات في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال»: (ص٢٧٠/ ١ - طبع دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت- لبنان):

«قلت: منها: أنه ما صلّى خلف عمر فعثمان إلا قليلًا، بأنه كان في غالب

دولتهما بالكوفة فهذه وضع أصبغ»(١).

قال أبو محمد: هذا حال أهل الرأي يكون لأحدهم مكانة في العلم والفقه حتى تدور عليه الفتيا نحو خمسين سنة، ومع ذلك يفتعل الحديث بقلة حياء، ويتقوّل على النبي ﷺ ما لم يقل، وينسب إلى الخلفاء ما هم براء منه، وتأوّل بعضهم لذلك بتأويل بارد مردود على قائله.

قال القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي في «ترتيب المدارك وتقريب المسالك بمعرفة أعلام مذهب مالك» (ص٣/١٤٣) في ترجمته: «قال أحمد بن خالد: إن أصبغ لم يقصد الكذب على رسول اللّه ﷺ، وإنّما ظهر له أنه يريد تأييد مذهبه.. وهذا كلام من أحمد لا معنى له. وكلّ من كذب على النبي ﷺ، فكأنّما كذب لتأييد غرض».

المثال الثالث:

قال الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري صاحب «الصحيح» في كتابه «التمييز» (ص٢٢/ ١- المخطوط):

«فأما رواية أبي سنان عن [علقمة] في متن هذا الحديث (أي الحديث المعروف في سؤال جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإسلام، والإيمان والإحسان والساعة وأماراتها، إذ قال فيه): «إن جبريل عليه السلام قال: جئت أسأل عن شرائع الإسلام».

فهذه زيادة مختلقة ليس من الحروف سبيل، وإنما أدخل هذا الحرف في رواية هذا الحديث شرذمة زيادة في الحروف، مثل ضرب النعمان بن ثابت، وسعيد بن سنان، ومن نحا في الإرجاء نحوهما، وإنما أرادوا بذلك تصوبياً في قوله في الإيمان، وتعقيداً لإرجاء ذلك ما لم يرزقوا لهم إلا وهنا، وعن الحق إلا بعداً، إذ زادوا في رواية الأخبار ما كفى بأهل العلم.

والدليل على ما قلنا من إدخالهم الزيادة في هذا الخبر، أن عطاء بن السائب

(١) الميزان: (١/ ٤٣٤).

وسفيان روياه عن علقمة فقالا: قال رسول اللّه ﷺ: ما الإسلام؟ وعلى ذلك رواية الناس بعدُ مثل سليمان، ومطر، وكهمس، ومحارب، وعثمان، وحسين بن حسن وغيرهم من الحفّاظ، كلّهم يحكي في روايته أن جبريل عليه السلام قال: يا محمد! ما الإسلام؟، ولم يقل: «ما شرائع الإسلام» كما روت المرجئة».

قال أبو محمد: هذا الكلام من هذا الإمام الكبير يصرّح أن أهل الرأي من المرجئة هم الذين زادوا زيادة في الحديث المعروف المتداول بين علماء الحديث، المروي في عامة كتب الحديث، التي بين أظهرنا تقويةً لرأيهم وتأييداً لبدعتهم، ضدّ عقيدة السلف من الصحابة والتابعين. ﴿وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَـٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ٨٢].

المثال الرابع:

قال الإمام أبو بكر البيهقي في «كتاب الأسماء والصفات» (ص٢٧٢-٢٧٣ طبع بيروت): «باب ذكر الحديث المنكر الموضوع على حمّاد بن سلمة عن أبي المهزم في إجراء الفرس»:

حدثنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، أنا أبو أحمد عبداللّه بن عدي الحافظ، قال محمد بن شجاع الثلجي[1] - وكان يضع أحاديث في التشبيه، نسبها إلى أصحاب الحديث ليثلبهم بها- روى عن حبّان بن هلال- وحبّان ثقة- عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

---

(١) محمد بن شجاع هذا جهمي وضّاع مكشوف الأمر، فدفاع الكوثري عنه تعصّب مكشوف، وهو يحاول إلصاق هذا الخبر الباطل بحمّاد بن سلمة الإمام الجليل الذي قال فيه علي ابن المديني: «من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه في الدين». وقال يحيى بن معين: «إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام».
وقال أحمد بن حنبل: «إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام، فإنه كان شديداً على المبتدعة». (كتاب الأسماء والصفات: ٢/ ٢٢٩ رقم ٧٩٤ تعليقاً، نقلًا عن «سير أعلام النبلاء»: ٧/ ٤٧٧٤٥٠، وتهذيب التهذيب: ٣/ ١٥).

«إن اللَّه تعالى خلق الفرس فأجراها، فعرقت، ثمّ خلق نفسه منها»[١].

مع أحاديث كثيرة، وضعها من هذا النحو تعصّباً ليثلب أهل الأثر بذلك[٢]».

قال أبو محمد: محمد بن شجاع الثلجي من كبار الحنفية، ذكر ترجمته الشيخ محيي الدين عبدالقادر القرشي الحنفي المصري في «الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية» (ص٦٥/ ٢) من أصحاب الحسن بن زياد، وكان فقيه أهل العراق في وقته، والمقدّم في الفقه والحديث، وقراءة القرآن مع ورع وعبادة».

هكذا حكاه الشيخ اللكنوي في «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» (ص١٧٢): عن علي القاري، وعن العلامة بدر الدين محمود العيني: وكان ديّناً صالحاً عابداً، فقيه أهل الرأي في وقته».

فهذا حال فقهائهم وعبّادهم وصلحائهم، يكذبون على اللَّه ورسوله ﷺ، ثم على الصحابة، ثمّ على رواة الحديث، ولا يستحيون، سبحانه وتعالى عما يقول المجاهرون علوّا كبيراً.

وهو تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فانظر ياذا العينين! كيف اجترأ على اللَّه سبحانه وتعالى هذا الظالم، وصفه بما لا يليق بشأنه تعالى تقويةً لرأيه.

أما قوله: «ليثلبهم بها»: فما نقم منهم إلا أنهم وصفوا اللَّه سبحانه وتعالى بما وصف به نفسه في كتابه، أو على لسان نبيّه ﷺ، وأثبتوا له ما أثبت لنفسه، ونفوا عنه ما نفى هو سبحانه وتعالى عن نفسه.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي: (١/ ١٤٩-١٥٠ رقم ٢١٣) وقال: هذا حديث لا يشكّ في وضعه، وما وضع مثل هذا مسلم، وإنه لمن أركّ الموضوعات وأبردها- إذا هو مستحيل، لأن الخالق لا يخلق مثله، وقد اتهم علماء الحديث بوضع هذا الحديث محمد بن شجاع».

(٢) راجع «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي: (٦/ ٢٩١ دار الفكر ط. ثالثة ١٩٨٨)، والأسماء والصفات (٢/ ٢٢٩-٢٣٠)، والموضوعات: (١/ ١٥٠).

أما هؤلاء أهل الرأي فقاموا بإزائهم، وخالفوا السلف، قالوا في شأنه تعالى ما قالوا بتعطيل صفاته، أو بالتأويل الفاسد فيها، أو بتشبيهها بصفات المخلوقين، فوضعوا روايات بحسب أهوائهم، ونسبوها إلى المحدّثين ما هم أبرأ خلق إليه منه.

ولهذا الرجل أمثلة كثيرة من هذا الباب، ونسأل اللّه السلامة!

المثال الخامس، والسادس، والسابع، والثامن:

قال الإمام ابن حبّان في «كتاب المجروحين» (ص٤٥/ ٣):

«مأمون بن أحمد السلمي من أهل «هراة»، كنيته أبو عبد اللّه، كان دجّالًا من الدجاجلة، ظاهر أحواله مذهب الكرّاميّة[١]، وباطنها ما لا يوقف على حقيقته.. فمما وضع على الثقات ورواها عنهم، أنه:

١- روى عن عبداللّه بن مالك بن سليمان، عن سفيان بن عيينة، عن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال رسول اللّه ﷺ: «**الإيمان قول والعمل شرائعه**».

٢- وروى عن المسيِّب بن واضح، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من رفع يديه في الصلاة، فلا صلاة له**».

٣- وروى عن يحيى بن عياش، عن سفيان، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**من قرأ خلف الإمام مُلئ فوه ناراً**».

٤- وروى عن أحمد بن عبداللّه، عن عبداللّه بن معدان الأزدي، عن أنس،

(١) الكرّامية: أصحاب أبي عبداللّه محمد بن كرّام (-٢٥٥هـ)، قال الشهرستاني: وإنما عددناه من الصفاتية لأنه كان ممّن يثبت الصفات إلا أنه ينتهي فيها إلى التجسيم والتشبيه..» (الملل والنحل: ١٠٨ دار لمعرفة ١٩٧٥م، الفرق بين الفرق للبغدادي: ٢٠٢ دار إحياء التراث العربي).

عن النبي ﷺ: «**سيكون في أمتي رجل يقال له: محمد بن أدريس، أضرّ على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة، هو سراج أمتي**».

فمن حدّث بهذه الأحاديث أو ببعضها يجب أن لا يذكر في جملة أهل العلم، وإنّما ذكرته - لأن الأحداث بخراسان قد كتبوا عنه- ليعرف كذبُه في الحديث، وتعمدّه في الإفك على أهل العلم، والجرح لازم لمن روى عني هذه الأحاديث، أو ذكرها ذكراً في غير كتاب المجروحين، على الشرائط التي ذكرناها في القدح في واضعها»[1].

قال أبو محمد: فمن كان حاله كما ذكر الإمام ابن حبّان، فهو لا يؤمن عليه أن يضع لكل فرقة بحسب أهوائهم.

وهذه الروايات الأربع، وضعها تقويةً للمرجئة[2]، لأن الكرّاميّة فرقة من فرقهم، كما ذكره الشيخ عبدالقادر الجيلاني في «غنية الطالبين» (ص٩٠-٩١/ ١):

«وكلاهما لا يرون الأعمال من الإيمان».

* **فالرواية الرابعة:** لها سبب معروف ذكره السيوطي في «تدريب الراوي» ص(١٠٠): «وقيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي، ومن تبعه بخراسان؟

فقال: حدثنا أحمد بن عبدالبرّ، حدثنا عبداللّٰه بن سعدان الأزدي، عن أنس مرفوعاً: «يكون في أمتي رجل يقال له: محمد بن إدريس، أضرّ على أمتي من

---

(١) كتاب «المجروحين» (٣/ ٤٥-٤٦).

(٢) المرجئة: «الإرجاء على معنيين. أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف: ١١١] أي أمهله وأخّره، والثاني: إعطاء الرجاء.
أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنهم كانوا يؤخّرون العمل عن النيّة والعقد. وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضرّ مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة» (الملل والنحل للشهرستاني: ص١٣٩).

إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة، هو سراج أمّتي»[1].

وقد قال العلّامة علي القاري في «الموضوعات الكبرى» (ص٧٦): «**إنه موضوع باتفاق المحدّثين**».

وكذا قال العلامة العجلوني في «كشف الخفاء ومزيل الإلباس» (ص٣٣/ ١) وغيرهما.

* **أما الرواية الثانية**: فلها نظير آخر أيضاً. فقال السيوطي في الصفحة المذكورة: «وقيل لمحمد بن عكاشة الكرماني: إن قوما يرفعون أيديهم في الركوع والرفع منه.

فقال: حدّثنا المسيّب بن واضح، ثنا ابن المبارك، عن يونس بن يريد، عن الزهري، عن أنس مرفوعاً: من رفع يديه في الركوع، فلا صلاة له».

وكذلك أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (ص٠٦-٩٧/ ٢)، ثمّ قال: «وما أبلهَ من وضع هذه الأحاديث الباطلة ليقاوم به الأحاديث الصحيحة، ففي الصحيحين عن حديث عمران أن النبي ﷺ كان إذا افتح الصلاة رفع يديه، حتى يحاذي مَنكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع».

قال ابن المديني: حقٌّ على المسلمين أن يرفعوا أيديهم لهذا الحديث».

قال المصنّف: «قلت: وهذه حسنة، قد رواها عن رسول اللّه ﷺ أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعبدالرحمن بن عوف، وحسين بن علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وعمّار بن ياسر، وأبو موسى، وعمران بن الحصين، وابن عمر، وابن عمرو، وابن عباس، وجابر، وأنس، وأبو هريرة، ومالك بن الحويرث، وسهل بن سعد، وبريدة، ووائل بن حجر، وعقبة بن عامر، وأبو

---

(١) المجروحين لابن حبان (٣/ ٤٦)، والمدخل إلى الصحيح للحاكم (ص٢١٦)، وتأريخ بغداد (١٣/ ٣٣٥ عن أبي هريرة) والموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٤٨-٤٩ عن أبي هريرة)، وميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٠)، ولسان الميزن (٥/ ٧).
راجع أقوال العلماء في هذه الفرية وما في معناها في «زوابع في وجه السنة» (٣٦١-٣٦٢).

سعيد الخدري، وأبو حميد الساعدي، وأبو أمامة الباهلي، وعمر بن قتادة، وعائشة ﷺ، واتّفق على العمل بها: مالك والشافعي، وأحمد بن حنبل».

وهكذا حكاه الزيلعي في «نصب الراية» (ص٤٠٤-٤٠٥/ ١) عن الحاكم أبي عبداللّه الحافظ، وابن الجوزي.

قال أبو محمّد: هذا كلّه يبيّن بياناً واضحاً أن هذا الشخص إنما وضع مثل هذه الأحاديث، وارتكب الافتراء على اللّه ورسوله ﷺ حمايةً للمذهب، وتقويةً للهوى ونسأل اللّه السلامة!

* **والرواية الثالثة**: فقد تكلّم حول معناها إمام المحدّثين أبو عبداللّه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (١٢-،١٤ المطبعة العربية بلاهور، الباكستان) فقال: «وروى علي بن صالح، عن الأصبهاني، عن المختار بن عبداللّه بن أبي ليلى، عن أبيه عن عليّ ﷺ: **«من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة»**.

وهذا لا يصحّ، لأنه لا يعرف المختار، ولا يدري أنه سمعه من أبيه أم لا، وأبوه عن عليّ؟ ولا يحتجّ أهل الحديث بمثله. وحديث الزهري عن عبيداللّه بن أبي رافع عن أبيه أدلّ وأصحّ.

وروى داود بن قيس، عن ابن نجاد- رجل من ولد سعد- عن سعد: «وددتُ أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة». وهذا مرسل.

وابن نجاد لم يعرف، ولا سمّى، ولا يجوز لأحد أن يقول: «في في القارئ خلف الإمام جمرة»، لأن الجمرة من عذاب اللّه. وقال النبي ﷺ: **«لا تعذّبوا بعذاب اللّه»**[1].

ولا ينبغي أن يتوهّم لذلك على سعد مع إرساله وضعفه.

وروى أبو حباب عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم قال في نسخة عبداللّه: «وددتُ أن الذي يقرأ خلف الإمام مُلِيَ فوه نتناً».

---

(١) صحيح الجامع الصغير (رقم ٧٣٦٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وهذا مرسَلٌ، لا يحتجّ به، وخالفه ابن عون عن إبراهيم عن الأسود، وقال: رضفا[١].

وليس هذا من كلام أهل العلم بوجوه:

أما أحدها: قال النبي ﷺ: «لا تلاعنوا بلعنة اللّه، ولا بالنّار»[٢]، «ولا تعذّبوا بعذاب اللّه».

والوجه الآخر: لا ينبغي لأحد أن يتمنّى أن يملأ أفواه أصحاب النبي ﷺ مثل عمر بن الخطّاب، وأبي بن كعب، وحذيفة ومن ذكرنا: رضفاً ولا نتنا ولا تراباً.

والوجه الثالث: إذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ وأصحابه، فليس في الأسود ونحوه حجّة، قال ابن عباس ومجاهد: ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ».

* **والرواية الأولى**: وضعها لأصحابه من أهل الإرجاء، لأنهم لا يرون الأعمال من الإيمان، ومذهبهم في هذا الباب معروف، فلهذا اختلق لهم هذه الرواية بهذا اللفظ، ليغاير بين الإيمان والعمل، وهذا الشخص معروف بالوضع والكذب على النبي ﷺ لتأييد أهل البدعة وأعداء السنّة.

وقال أبو نعيم في مقدمة «المستخرج على صحيح مسلم»:

- مأمون السلمي من أهل هراة خبيث وضّاع، يأتي عن الثقات مثل هشام بن عمّار ودحيم بالموضوعات.

وفيما حدّث عن أحمد الجويباري الكذّاب عن عبداللّه بن معدان الأزدي عن أنس مرفوعاً.

قلت: فذكر الحديث (يعني الرواية الرابعة)- قال أبو نعيم: مثله يستحقّ من اللّه تعالى ومن الرسول ومن المسلمين اللعنة.

---

(١) الرّضْف: الحجارة المحماة على النار، واحدتها رَضْفة. (النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/ ٢٣١).

(٢) صحيح الجامع الصغير (رقم ٧٤٤٣).

وقال الحاكم في «المدخل»: وقيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي، وإلى ما وسع به بخراسان. فقال: حدّثنا أحمد بن عبداللّه، حدّثنا أحمد بن معدان- فذكر الحديث- ثمّ قال الحاكم:

ومثل هذه الأحاديث يشهد من رزقه اللّه أدنى معرفة بأنّها موضوعة على رسول اللّه ﷺ، أو كمال قال». انتهى من «لسان الميزان» (ص٨/ ٥) للحافظ ابن حجر العسقلاني.

المثال التاسع:

قال العلّامة الفقيه علاء الدين أبي بكر ابن مسعود الكاساني الحنفي المتوفّي سنة ٥٨٧هـ في «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» (ص٥٤٨/ ٢) :

«ورُوى أنه ﷺ رأى بعض أصحابه يرفعون أيديهم عند الركوع، وعند رفع الرأس من الركوع فقال: مالي أراكم رافعي أيديكم كأنّها أذناب خيل شُمس، اسكنوا في الصلاة».

قال أبو محمد: أشهد باللّه أنه لكذب وافتراء على رسول اللّه ﷺ منه، أو ممّن قلّده من بعض كبرائه، والحديث معروف مخرج في صحيح الإمام مسلم[1] وعامة الكتب. بدون تلك الزيادة: (عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع).

وهذا الجاسر الخاسر الذي لا يملك نفسه في دين اللّه، قد زادها من عند نفسه في الحديث لتصحيح رأيه الذي رأى هو وكبراؤه، والحال أن أئمة الحديث قديماً وحديثاً وقد نصّوا قاطبة على أن هذا الحديث في المنع عن الإشارة عند السلام عن اليمين والشمال.

---

(١) مسلم (١/ ٣٢٢ رقم ٤٣٠) عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول اللّه ﷺ فقال: «مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شُمس؟ اسكنوا في الصلاة».
ذكر النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الحديث في «باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام..».
(شُمس): جمع شموس، مثل رسول ورسل: وهي التي لا تستقرّ، بل تضرب وتتحرّك بأذنابها وأرجلها.

وفي «جزء رفع اليدين» للإمام البخاري (ص١٠٠ إلى ١٠٨ مع تعليقنا جلاء العينين)، قال البخاري:

فأما احتجاج بعض ما لم يعلم بحديث وكيع عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

«دخل علينا النبي ﷺ ونحن رافعوا أيدينا في الصلاة، فقال: مالي أراكم رافعي أيديكم، كأنها أذباب خيل شمس، اسكنوا في الصلاة».

فإنّما كان هذا في التشهّد، لا في القيام، كان يسلّم بعضهم على بعض، فنهى النبي ﷺ عن رفع الأيدي في التشهّد.

ولا يحتجّ بهذا من له حظّ من العلم. هذا معروف مشهور لا اختلاف فيه. ولو كان كما ذهب إليه، لكان رفع الأيدي في أوّل تكبيرة، وأيضاً تكبيرات العيد منهياً عنها، لأنه لم يستثنِ رفعاً عن رفع.

وقد ثبت حديث، حدّثنا أبو نعيم، ثنا مسعر، عن عبداللّه بن القبطية قال: سمعت جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول:

كنّا إذا صلّينا خلف النبي ﷺ، قلنا: السلام عليكم، السلام عليكم- فأشار مسعر بيده- فقال: ما بال هؤلاء يؤمّون بأيديهم كأنهم أذناب خيل شمس، إنما يكفي أحدكم أن يضع على فخذه، ثمّ يسلّم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله.

قال البخاري: فليحذر أمره أن يتقوّل على رسول اللّه ﷺ ما لم يقل، قال اللّه تعالى وعزّ وجلّ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال النووي في «شرح المهذّب»[1] (ص٣/٤٠٣):

و«أما حديث جابر بن سمرة فاحتجاجهم [به] من أعجب الأشياء، وأقبح أنواع الجهالة بالسنّة، لأن الحديث لم يرد في رفع الأيدي في الركوع والرفع منه،

(١) هو «المجموع»، طبعة دار الفكر.

ولكنّهم كانوا يرفعون أيديهم في حالة السلام من الصلاة، ويشيرون بها إلى الجانبين، يريدون بذلك السلام على من عن الجانبين، وهذا لا خلاف فيه بين أهل الحديث، ومن له أدنى اختلاط بأهل الحديث».

المثال العاشر:

قال العلّامة علي بن سلطان محمد القاري في كتابه المعروف بـ «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»[1] (ص١٠٥/٣):

«فيه حديث صريح، أخرجه الدارقطني عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: إذا صلّيت في أهلك، ثمّ أدركت فصلّها إلا الفجر والمغرب».

قال أبو محمد: هذه الزيادة- أعني «إلا الفجر والمغرب»- لا توجد في «سنن الدارقطني» وقد طبع هذا الكتاب مراراً، ولم يذكر أحد من الناشرين، ولا أشار إلى نسخة توجد فيها تلك الزيادة.

ولمّا كان أصل الحديث مبطلًا لهواه، زاد فيها هذه الزيادة دفعاً عن أهوائهم، ونضالًا عن مذهبهم، بل وفي «سنن الدارقطني» (١/١٥٩- طبع الهند) هكذا من حديث يزيد بن الأسود الخزاعي رضي الله عنه: «... إذا صلّيتما في رحالكما، ثمّ أتيتما مسجد جماعة فصلّيا معهم، فإنها لكم نافلة»[2].

وفي لفظ: «... إذا صلّى أحدكم في أهله، ثمّ أدرك الصلاة مع الإمام، فيصلّها معه، فإنّها له نافلة»[3].

وفي حديث محجن: «إذا جئت فصلِّ مع الناس، وإن كنتَ قد صلّيت»[4].

وأما هذه الزيادة فمكذوبة على «سنن الدارقطني»، ونسأل اللّه السلامة!

---

(١) طبعة المكتبة الإمدادية في «ملتان»، باكستان.
(٢) سنن الدارقطني (١/ ٤١٣) عالم الكتب. ط. ثالثة ١٩٩٣م.
(٣) المصدر المذكور (١/ ٤١٤). والجدير بالذكر أن الدارقطني رحمه الله ذكر هذين الحديثين في باب «من كان يصلي الصبح وحده ثمّ أدرك الجماعة فليصلِّ معها».
(٤) المصدر المذكور (١/ ٤١٥) باب «تكرار الصلاة».

المثال الحادي عشر:

وفي كتاب «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للشيخ فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ص١٣١/١): «وعن عبادة بن الصامت ﷺ أنه عليه السلام قال: «**لا يقرأنَّ أحد منكم شيئاً من القرآن إذا جهرتُ بالقرآن**».

قال الدارقطني: رجاله ثقات.

قال أبو محمد: والحديث في «سنن الدارقطني» (ص١٢١/١ طبع الهند، ص٣٢- طبع مصر): «حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا محمد بن زنجوية وأبو زرعة عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي- واللفظ له- قالا: نا محمد بن المبارك الصوريّ، ثنا صدقة بن خالد، ثنا زيد بن واقد، عن حرام بن حكيم ومكحول، عن نافع بن محمود بن الربيع كذا قال: إنّه سمع عبادة بن الصامت يقرأ بأم القرآن، وأبو نعيم يجهر بالقراءة، فقلت: رأيتك صنعت في صلاتك شيئاً. قال: وما ذاك؟ قال: سمعت تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر بالقراءة، قال: نعم! صلّى بنا رسول اللّه ﷺ بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فلما انصرف، قال: منكم من أحد يقرأ شيئاً من القرآن إذا جهرت بالقراءة؟

قلنا: نعم يا رسول اللّه!

فقال رسول اللّه ﷺ: وأنا أقول مالي أنازع القرآن، فلا يقرأنّ أحد منكم شيئاً من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن».

هذا إسنادحسن، ورجاله ثقات كلّهم»[١].

فانظروا يا أهل الإنصاف! كيف اختلس من «سنن الدارقطني»، وحذف من العبارة جملة «إلا بأم القرآن»، وتصرّف في الحديث تصرّفا قبيحاً، وجعل الحديث الذي هو حجةٌ قائمة عليه حجّةً لنفسه لحذف تلك الجملة. وهكذا هو ديدن اليهود.

فأخرج البخاري ومسلم[٢] عن عبد اللّه بن عمر: أن اليهود جاءوا إلى

(١) سنن الدارقطني (١/ ٣٢٠) باب «وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام».
(٢) البخاري (٦/ ٦٣١ رقم ٣٦٣٥؛ ١٢/ ١٦٦ رقم ٦٨٤١)، ومسلم (٣/ ١٣٢٦ رقم ١٦٩٩).

رسول اللّه ﷺ، فذكروا له أن رجلًا منهم وامرأةً زنيا، فقال لهم رسول اللّه ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟

قالوا: نفضحهم، ويجلدون.

قال عبداللّه بن سلام: كذبتم، إنّ فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقالوا: صدقَ يا محمد! فيها آية الرجم، فأمر بها النبي ﷺ فرُجما.

وفي رواية: قال: ارفع يدك، فرفع فإذا آية الرجم تلوح.

فقال: يا محمد! إن فيها آية الرجم ولكنّا نتكاتمه بيننا، فأمر بهما، فرجما. [متفق عليه] (المشكاة: ص٣٠٩-٣١٠).

قال أبو محمد: فكتم ذلك اليهودي من التوراة ما يضرّ هواه، وهذا الشيخ حذف من نصّ الحديث جملةً لتقوية المذهب، والحال أن هذا الحديث مع هذه الجملة معروف مشهور، مرويّ من طرق، تداوله أهل العلم من السلف إلى الخلف، ومع ذلك يتعجّب من جرأته: كيف غيّر الحديث، وارتكب فوق ما ارتكب اليهودي؟ وإلا فسنن الدارقطني لم يخفَ على صبيان المحدّثين، ومع ذلك فعل ما فعل، ففضحه اللّه كما فضح ذلك اليهوديّ.

وقد خلق اللّه المحدّثين للذبّ عن سنّة رسوله ﷺ بنفي تحريف الغالين عنها، ولا يرضى سبحانه وتعالى أن يلتبس الحق بالباطل، بل قال: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌۚ﴾ [الأنبياء:١٨].

وما أراد هؤلاء إلا ليدحض الحق بالباطل، ويأبى اللّه إلا أن يتمّ نوره، وباللّه التوفيق.

المثال الثاني عشر:

قد صنّف الشيخ أحمد علي السهارنفوري في منع قراءة الفاتحة وراء الإمام، بضدّ مذهب المحدّثين، وجمع فيها أدلّة يستدلّ بها على طريقة كبرائه، ومن جملتها:

هذا الحديث الذي ذكره صاحب «تبيين الحقائق» - كما ذكرنا في المثال السابق[(١)] معزوّا إلى سنن الدارقطني- بحذف زيادة «إلا بأم القرآن»، وذكر ما قبلها وما بعدها من توثيق الرواة، فإمّا تصرّف فيه من عند نفسه، ودخل في جملة المحرّفين، أو تبع صاحب «تبيين الحقائق» واعتمد عليه، دون أن يرجع إلى «سنن الدارقطني»، فهذه آفة التقليد.

وإمّا اندراج، فإمّا راجح فهو شريك معه في الذنب، وأيّا كان فالتحريف من أكبر سلاحهم في المعركة.

المثال الثالث عشر:

قال العلّامة موفّق الدين أبو محمد عبداللّه بن أحمد بن قدامة المتوفي سنة ٦٢٠هـ في [المغني] مع الشرح الكبير، وبدون الشرح[(٢)] (ص١/٤٤١):

«فصل»: ومن أدرك الإمام في الركوع فقد أدرك الركوع لقول النبي ﷺ: **«من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة»**[(٣)]. **رواه أبو داود»**.

ومن أكبر طوامّ العالم أن ينسب حديث إلى كتاب معروف متداول بين أظهرنا

---

(١) أي: المثال الحادي عشر.

(٢) المغني(٢/ ١٨٢، ١٨٤) تحقيق الدكتور عبداللّه التركي والدكتور عبدالفتاح الحلو، مكتبة هجر ط. ثانية ١٩٩٢م.

(٣) لا يوجد بهذا اللفظ، وقد ذكر أبو داود في «باب في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع»، بلفظ: «إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا، ولا تعدّوها شيئاً، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة» (سنن أبي داود: ١/ ٥٥٣ رقم ٨٩٣ طبعة الدعّاس؛ وصحيح سنن أبي دادود للألباني: ١/ ١٦٩ رقم ٧٩٢؛ وعون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي: ٣/ ١٠٢ رقم ٨٨٤ دار الكتب العلمية بيروت.

وقال العلامة شمس الحق العظيم آبادي: «من أدرك الركعة»، قيل: المراد به هنا الركوع فيكون مدرك الإمام راكعاً مدركاً لتلك الركعة، وفيه نظر، لأن الركعة حقيقية لجمعيها، وإطلاقها على الركوع وما بعده مجاز لا يصار إليه إلّا لقرينة.. وههنا ليست قرينة تصرف عن حقيقة الركعة، فليس فيه دليل على أن مدرك الإمام راكعاً مدرك لتلك الركعة» (عون المعبود: ٣/ ١٠٢).

ليس فيه، بل وليس هذا الحديث بهذا اللفظ في شيء من كتب الحديث، ولا ندري من أين أتى به صاحب «المغنى»؟ ومكانه عند العلماء معروف، ولاسيما عند فقهاء الحنابلة، كما لا ندري من الذي وضعه وارتكب هذا الظلم العظيم؟

فإذا كان عدم المبالاة في نقل الأحاديث من مثل هذا الشيخ الفقيه الشهير، الذي كتابه «المغنى» مرجع للعلماء والقضاة إلى هذا الحدّ، فكيف بآخرين من الفقهاء؟

وهذا كأنه تصديق لقول الشيخ علي القاري المذكور في «الفصل الرابع من المقدمة»: بأنه لا عبرة بالأحاديث المنقولة في كتب الفقهاء.

قال أبو محمد: قدسمعتُ هذا الحديث بهذا اللفظ من بعض العلماء، وقرأت في تحريراتهم، بعضهم يعزوه إلى «سنن أبي داود»، وبعضهم إلى غيره، وتعجّبت من جرأتهم يدخلون في الحديث ما ليس منه، وذلك لما أنهم اختاروا أن مدرك الركوع مدرك للركعة التامة، ولم يجدوا لذلك دليلًا صحيحاً، ولا مدفعاً للأحاديث الموجبة للفاتحة للمصلّي، وأن الصلاة لا تصحّ بدونها: اضطرّوا إلى تصحيح المذهب،وجرّهم ذلك إلى وضع الحديث، وارتكاب الكذب على الرسول ﷺ، وإلّا فأهل الحقّ يكفيهم ما ثبت عن رسول اللّه ﷺ وصحّ، ولا حاجة لهم إلى مثل هذا التكلف.

وقد رأينا بعضهم يستدلّ لمذهبه بحديث صحيح بلفظ:

«من أدرك الركعة، فقد أدرك الصلاة»[1].

ويزعم أن معنى الركعة الركوع، وهذا باب التأويل يفتحه هؤلاء ويغلقه الآخرون، يأتي هذا بالتأويل ويردّه غيره، والحرب بينهم سجال، ينال هذا وهذا.

ولكن كيف نصبر على هذه الداهية: يكذب على رسول اللّه ﷺ، ويتقوّل عليه

(١) بهذا اللفظ رواه أبو داود، كما تقدّم تخريجه آنفاً، وتقدّم أيضاً الردّ على من أراد بالركعة الركوع نقلًا عن «عون المعبود» (٣/ ١٠٢).

ما لم يقل، وينسب إليه ما هو أبرأ خلق اللّه إليه منه، ونحن نسكت على هذا الظلم العظيم؟

بل يجب على معشر العلماء أن يرفعوا الأستار عن مثل هذه الفضائح، حتى لا تكون سبباً لضلالة العوام ووقوعهم في الفتن، وهذا هو السبب الذي حملنا على تصنيف هذا الكتاب.

المثال الرابع عشر:

في فتاوى القاضي خان (ص٧٨١/ ٤- مطبوع نولكشور، دلهي في الهند، هامش الفتاوي الهندية المعروفة بعالمكيري: ص٤٠٥/ ٣):

«رجل أكل متكئاً تكلّموا فيه، قال بعضهم: يكره، والصحيح أنه لا يكره، لما رُوى أن رسول اللّه ﷺ أكل متكئاً».

قال أبو محمد: أشهد باللّه أنه لكذب مختلق مفترى على رسول اللّه ﷺ، وما نسب إليه هذا المفترى خلاف دأبه ﷺ المعروف عند أهل العلم والمعتاد.

فقد صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنيّ لا آكل متكئاً**»[1].

أخرجه البخاري في صحيحه (ص٨١٢/ ٢) من حديث أبي جحيفة.

وفي لفظ: قال: كنت عند النبي ﷺ، فقال لرجل عنده: «**لا آكل وأنا متكئ**»[2].

والحديث أخرجه الترمذي في سننه (ص٥/ ٢)، وفي الشمائل (ص١٠)، وأخرج أبو داود من حديث عبداللّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «**ما روى النبي ﷺ يأكل متكئاً قطّ**»[3] ذكره «فتح الباري» (ص٥٤١/ ٩- السلفية).

(١) البخاري مع الفتح (٩/ ٥٤٠ رقم ٥٣٩٨ السلفية).
(٢) المصدر المذكور (٩/ ٥٤٠ رقم ٥٣٩٩).
(٣) صحيح سنن أبي داود للألباني (٢/ ٧١٨ رقم ٣٢٠٤) بزيادة: «ولا يطأ عقبه رَجلان».

فانظر إلى جرأة هذا المفترى، كيف نسب إلى النبي ﷺ ما لا يليق بشأنه؟ وهذه الرواية التي أتى بها، مستدلًا بها على عدم كراهة الأكل متكئاً، لا أصل لها في شيء من الكتب، أو بسند ضعيف، ولكن قبّح اللّه العصبيّة ودمرّ حميّة الجاهلية.

قال أبو محمد: مصنّف هذا الكتاب: حسين بن منصور بن محمد فخر الدين قاضي خان الأوزجندي الفرغاني. قال العلّامة عبدالحيّ اللكنوي في «الفوائد البهية» في تراجم الحنفية (ص٦٤-٦٥):

«كان إماماً كبيراً وبحراً عميقاً، غوّاصاً في المعاني الدقيقة، مجتهداً فهّامة».

ثم حكى عن القاسم بن قطلو بغا أنه قال: ما يصحّحه قاضي خان مقدّمٌ على تصحيح غيره، لأنّه فقيه النفس، مات سنة ٥٩٢هـ».

فمن كان عندهم بمنزلة الإمام المجتهد الفقيه في القرن السادس، يأتي بمثل هذه الكذبات، فما ظنّكم أيها الناظرون بالفقهاء الآخرين، وفي القرون التالية؟!

المثال الخامس عشر:

الشيخ زين الدين أبو العدل القاسم بن قطلو بغا الحنفي المتوفي سنة٨٧٩هـ.

قال اللكنوي في «التعليقات السنيّة على الفوائد البهية» (ص٩٩):

«كان إماماً علّامةً قويّ المشاركة في فنون، وواسع الباع في استحضار مذهبه، متقدماً في هذا الفنّ ،طلق اللسان، قادراً على المناظرة وإفحام الخصم».

ذكر هذا الشيخ في تخريج أحاديث الاختيار شرح المختار: عن ابن أبي شيبة بلفظ: وكيع عن موسى بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: **«رأيت رسول اللّه ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة (تحت السّرة)»**[1] . هذا سند جيّد.

---

(١) المصنّف لابن أبي شيبة (١/ ٣٩٠ طبعة الدار السلفية بمبائي ١٩٧٩م) بدون زيادة («تحت السرّة») .

قال أبو محمد: هذا الشيخ هو أوّل من ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ[١]، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، كما قال الشيخ محمد حياة السندي في رسالته «فتح الغفور»[٢]، والحال أن [مصنّف] ابن أبي شيبة قد راجعنا إلى النسخة الخطية منه، ولم نجد فيه هذه الرواية بهذا اللفظ، بل فيه في (ص٢٦٦) هذا الحديث هكذا:

«حدّثنا وكيع عن موسى بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة»[٣].

وهكذا في النسخة المطبوعة (١/٣٩٠). وقد طبع هذا الكتاب في حيدر أباد، دكن. وقد ذكر المحقّق عبدالخالق الأفغاني رئيس المصحّحين بدار المعارف في الغابر، أن في بلاده نسخاً متعددّة، ومع ذلك لم يشر إلى اختلاف النسخ، ولا ذكر تلك الزيادة: «تحت السرّة»، **ولا نسبها إلى نسخة من النسخ.**

وقال الشيخ العلّامة الشاه محمد أنور الكاشميري ثمّ الديوبندي المعروف عندهم بالفقيه المحدّث الأستاذ الكبير، إمام العصر في «فيض الباري» على صحيح البخاري (ص٢٦٧/ ٢):

«وفي المصنّف لابن أبي شيبة: «تحت السرّة»، فاضطربت الرواية جدّاً، وأوّل من نبّه على تلك الزيادة الأخيرة العلّامة القاسم بن قطلو بغا.

ثمّ إن لفظ: «تحت السرّة» لم يوجد في بعض نسخه، فظنّ الملّا حياة (محمد) السندي، أنه وقع فيه سقط وحذف، ثم صار متن الأثر مرفوعاً.

---

(١) أي بزيادة: (تحت السّرّة).

(٢) قال السندي: «قلت في ثبوت زيادة (تحت السرّة) نظر، بل هي غلط منشأه السهو، فإني راجعت نسخة صحيحة للمصنَّف، فرأيت فيها هذا الحديث بهذا السند وبهذه الألفاظ، إلا أنه ليس فيها (تحت السرّة)، وذكر فيها بعد هذا الحديث أثر النخعي، ولفظه قريب من لفظ هذا الحديث، وفي آخره (في الصلاة تحت السرّة)، ولعلّ بصر الكاتب زاغ من محلّ إلى آخر فأدرج لفظ الموقوف في المرفوع..» (فتح الغفور في تحقيق وضع اليدين على الصدور: ص٦، طبعة لاهور ١٣٦٠هـ).

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (١/ ٣٩٠).

قلت[1]: ولا عجب أن يكون كذلك، فإني راجعتُ ثلاث نسخ للمصنّف، فما وجدته في واحدة منها».

هذا إمامهم الذي أحدث هذه الزيادة من عند نفسه تقوية لمذهبه، فإن عندهم في المذهب: أن يضع المصلّي يده اليمنى على اليسرى تحت سرّته حال القيام، ولهذا أدخل في الحديث ما ليس فيه[2].

وهذه كتب القوم كابن همام، والعيني، والزيلعي، وابن أمير الحاج، وابن نجي وغيرهم كلّها خالية عن هذه الرواية، مع شدّة احتياجهم إليها، حتى قال صاحب «فتح الغفور»: بل ما رأيت ولا سمعت أحداً منهم ذكر هذا الحديث بهذه الزيادة إلا القاسم»[3].

وحكى السخاوي في «الضوء اللامع» (ص١٨٤/ ٦): عن العلامّة البقاعي في حق الشيخ القاسم بن قطلو بغا أنه قال: «كان مفنّنا في علوم كثيرة: الفقه والحديث والأصول وغيرها، ولم يخلف بعده حنفيّاً مثله، إلّا أنه كان كذّاباً، لا يتوقّف في شيء يقوله، فلا يعتمد على قوله»[4].

المثال السادس عشر، والسابع عشر:

[قال] الشيخ محمد علاء الدين الحصفكي في «الدر المختار شرح تنوير الأبصار» (ص٥٢/ ١) في أعلى صلب «ردّ المحتار» للشامي ما لفظه:

«وعنه- عليه الصلاة والسلام-: «**إن آدم افتخر بي، وأنا أفتخر برجل من أمتي اسمه: نعمان، وكنيته: أبو حنيفة، هو سراج أمتي، ومن أبغضه فقد أبغضني**».

---

(١) أي: الكاشميري صاحب «فيض الباري»، كذلك راجع ردّ كبار الحنفية في شبه القارة الهندية على هذا التحريف في «زوابع في وجه السنّة» (ص٣٣٤).

(٢) راجع هذا التحريف والردّ عليه في «تحريف النصوص» (٢٥٥-٢٥٦ الردود)، و«زوابع في وجه السنّة» (٣٣٢-٣٣٦).

(٣) «فتح الغفور» (ص٦).

(٤) «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (ص٦/ ١٨٦) طبعة دار الجيل، بيروت.

كذا في التقدمة شرح مقدمة أبي الليث.

وقال في الضياء المعنوي: وقول ابن الجوزي(١): إنه موضوع، تُعقّب لأنه روى بطرق مختلفة»:

قال أبو محمد: فما أقول بعد تصريحه بأنه حكم بالوضع على الخبر ثمّ يذكره مستدلًا به، وصدق النبي ﷺ حيث قال:

«إنّا ممّا أدرك الناس من كلام النبوّة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت». رواه البخاري(٢). (المشكاة: ص٤٣١).

وفي العرب مثل مشهور يقول: **«إذا فاتك الحياء فاصنع ما شئت»**.

وقد سلّم ذلك الشارح ابن عابدين، فقال في (ص٥٣/ ١):

«قوله: لأنّه روى بطرق مختلفة»(٣)، بسطها العلّامة طاش كبرى، فيشعر بأن له أصلًا، فلا أقلّ من أن يكون ضعيفاً فيُقبل إذا لم يترتب عليه إثبات حكم شرعي.

ولا شك في تحقيق معناه في الإمام، فإنه سراج يُستضاء بنور علمه، ويُهتدي بثاقب فهمه.

لكن قال بعض العلماء: إنه قد أقّر ابنَ الجوزي على عدة هذه الأخبار في «الموضوعات»: الحافظ الذهبي، والحافظ السيوطي، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والحافظ الذي انتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة في زمنه: الشيخ قاسم الحنفي. وثمّ يورد شيئاً منها أئمة الحديث الذي صنّفوا في مناقب هذا الإمام: كالطحاوي، وصاحب طبقات الحنفية محيى الدين القرشي وآخرين



(١) راجع «الموضوعات» لابن الجوزي: (٢/ ٣٠٤-٣٠٧ رقم ٨٧٠-٨٧٢) من طرق، وفي كلّ منها وضاعون كذّابون دجّالون، وعلى هذا، لا فائدة من كثرة الطرق.

(٢) البخاري (١٠/ ٥٢٣ رقم ٦١٢٠) عن أبي مسعود رضي الله عنه.

(٣) تقدّم أن كثرة الطرق لا تفيد إذا كان في كلّ منها كذّابون وضّاعون، بل يزيد الحديث كذباً في كذب، ولا يرتقي من الموضوعات إلى الضعيف، كما أشار إليه طاش كبرى.

متقنين ثقات أثبات لهم اطلاع كثير.

وقال العلّامة ابن حجر المكّي في «الخيرات الحسان في ترجمة أبي حنيفة النعمان»: ومن اطلع على ما يأتي في هذا الكتاب من أحوال أبي حنيفة وكراماته وسيرته، عَلِمَ أنه غنيّ عن أن يستشهد على فضله بخبر موضوع»[١].

قال أبو محمد: وحمل على وضع مثل هذه الأخبار من وضعها: الغلوّ في حقّ إمامه الذي قلّده، وقد قال النبي ﷺ: «**إياكم والغلوّ في الدين، فإنّما هلك من كان قبلكم بالغلوّ في الدين**»[٢].

أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، كذا في «الجامع الصغير» للسيوطي (ص١١٥/ ١).

وقد حكى سبحانه وتعالى أنه يسأل يوم القيامة عيسى عليه السلام كما في قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٨].

وقد قال النبي ﷺ: «**أقول كما قال العبد الصالح**»: **وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم فلمّا توفّيتني كنت أنت الرقيب عليهم- إلى قوله- العزيز الحكيم**» أخرجه البخاري في صحيحه[٣]: (ص٦٦٥/ ٢).

---

(١) الذهبي في «الميزان» (٦/ ١٣)، وابن حجر في «اللسان» (٥/ ٧)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» وراجع «المثال الثامن»، و«زوابع في وجه السنّة» (٣٦١-٣٦٢).

(٢) «صحيح الجامع الصغير» للألباني (رقم٢٦٨٠).

(٣) البخاري (٨/ ٢٨٦ رقم ٤٦٢٥ و ٤٦٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمۖ بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠-٤١].

وقال أيضاً: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُواْ ٱلذِّكْرَ وَكَانُواْ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٧-١٨].

هذه كلّها تدلّ على أن كلّ من عُبد من دون اللّه، أو غلا الناس فيه، يُسأل يوم القيامة تبكيتاً لعابديه والغالين فيه. وأهل الحقّ المبرّأون من الباطل والشرك كالأنبياء - عليهم السلام- والصالحون - رحمهم اللّه- يتبرّأون منهم.

هكذا حال الإمام أبي حنيفة فإنه إذا سئل عن مثل هذه الروايات التي اختُلِقت ووُضعت على النبي ﷺ لأجله: أأنت أخبرتَهم بهذه الروايات أم هم اختلقوها؟ فلينظر هؤلاء الغلاة: ماذا يجيب في ذلك اليوم إمامهم الذي ينسبون إليه أمام ربّه تعالى؟!

فالظنّ من الإمام التبرّؤ من أتباعه، كما يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٦-١٦٧].

المثال الثامن عشر:

أخرج أبو داود في سننه (ص٢٠٣/ ١، طبع سنة ١٢٨٣هـ):

«حدّثنا شجاع بن مخلد، ناهشيم، أنا يونس بن عبيد، عن الحسن: إن عمر بن الخطاب ﷺ جمع الناس على أبي بن كعب، وكان يصلّي لهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي، فإذا كانت العشر الأواخر تخلّف، فصلّى في بيته،

فكانوا يقولون: أبق أبيٌّ»[١].

قال أبو محمد: ثمّ طبع هذا الكتاب بعد مدة كثيرة نحوٍ من ثمانين سنة بسعي أهل الرأي فارتكبوا فيه التحريف، وكتبوا بدل جملة «عشرين ليلة»: «عشرين ركعة».

وقد طبع مع حاشية «عون المعبود» سنة ١٣١٨هـ، وهذه الرواية موجودة في (ص١٤٣/ ١)، وفيه لفظ: «عشرين ليلة». وجميع النسخ التي طبعت إلى هذا الوقت فيها كذلك[٢]، ثمّ بدأ التغيير هكذا[٣]:

طبع هذا الكتاب بحاشية محمود الحسن المعروف عندهم بشيخ الهند: فيه في الصلب لفظ: «ليلة»، وأشير إلى الهامش إلى أن في بعض النسخ: «ركعة».

ثمّ طبع بحاشية الشيخ فخر الحسن الديوبندي: فيه في الصلب لفظ: «ركعة» وعلى الهامش إشارة إلى أن في بعض النسخ لفظ: «ليلة».

وهذا كلّه لإيهام الناس بأن النسخ مختلفة، وبناءً على هذا الاختلاف المزعوم أن هذا الحديث في أبي داود مع شرحه «بذل المجهود» للشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ص٢٥٢/ ٧) في «باب قنوت الوتر» هكذا بلفظ: «عشرين ليلة»، ومكتوب في الحاشية: في نسخة بدله ركعة، كذا في نسخة مقروءة على الشيخ مولانا محمد إسحاق رحمه اللّه تعالى»[٤].

ولكن لا يعرف من القائل لهذا القول، ومن الذي رأى تلك النسخة؟ وأين هي

---

(١) أبو داود (٢/ ١٣٦ رقم ١٤٢٩ طبعة الدعّاس بحمص).

(٢) وإليك بعض الكتب التي نقلت هذا الحديث من سنن أبي داود على الصحيح، على سبيل المثال:
- مشكاة المصابيح (رقم ١٢٩٣) طبعة الألباني.
- ونصب الراية (٢/ ١٢٦) ط. ثانية ١٩٧٦م.
- والمغني لابن قدامة (٢/ ١٦٧) مكتبة الرياض الحديثة، ويأتي المزيد في كلام المؤلفّ.

(٣) راجع «تحريف النصوص» (٢٥٨-٢٥٩)، و«زوابع في وجه السنّة» (٣٢٨-٣٣١).

(٤) «بذل المجهود في حلّ أبي داود» (٧/ ٢٥٢) دار الكتب العلمية، بيروت.

الآن؟ ﴿. . . إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦].

فالنسخة القديمة قاضية في ذلك، وهذا صحيح في التحريف في ألفاظ الحديث لتقوية الهوى.

- **والدليل الثاني**: إن الإمام البيهقي يروي هذا الحديث في «سننه الكبرى» (ص٤٩٨/ ٢) بواسطة أبي داود بسنده هكذا، فقال:

«أنبأنا أبو علي الروز باري، أنبأ أبو بكر، ثنا أبو داود، ثنا شجاع بن مخلد، ثنا هشيم، أنبأ يونس بن عبيد، عن الحسن: إن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبيّ بن كعب، فكان يصلّي بهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي، فإذا كانت العشر الأواخر تخلّف، فصلّى في بيته، فكانوا يقولون: أبق أبيٌّ».

فثبت بهذا أن حديث أبي داود هذا فيه لفظ: «ليلة»، وحرّفها أهل الرأي فجعلوها «ركعة».

والدليل الثالث: قد اختصر الحافظ عبدالعظيم المنذري «السنن» لأبي داود، وهو معروف بـ «مختصر السنن» للمنذري. وهذا الحديث مذكور فيه في (ص١٢٦/ ٢) وفيه: لفظ «عشرين ليلة»، لا ركعة.

والدليل الرابع: إن كثيراً من الأئمة والعلماء نقلوا هذا الحديث عن سنن أبي داود بلفظ: «ليلة»، كالخطيب التبريزي في «المشكاة» في الفصل الثالث من باب القنوت، من كتاب الصلاة[1].

والشيخ جمال الدين الزيلعي الحنفي في «نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية» (ص١٢٦/ ٢).

والحافظ ابن حجر العسقلاني في «الدراية بتخريج أحاديث الهداية» (١٩٣/ ١).

والحافظ الذهبي في «المهذّب» في اختصار السنن الكبير (ص٤٦٤/ ٢)

---

(١) «مشكاة المصابيح» (١/ ٤٠٤ رقم ١٢٩٣) تحقيق الألباني. ط. ثالثة ١٩٨٥م.

والحافظ أبي الحجّاج المزّي في «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» (ص١٢/ ١).

والإمام أبو السعادات ابن الأثير الجزري في «جامع الأصول في أحاديث الرسول» (ص٢٦٤/ ٦، في كتاب الصلاة، القسم الأوّل، الباب الأوّل، في الفصل الخامس، الفرع الرابع).

والإمام النووي في «شرح المهذّب» (١٨/ ٤).

والعلّامة موفّق الدين ابن قدامة في «المغنى» (١٢٥/ ٢) وغيرهم، حتّى أن الشيخ محمد بن محمد بن سليمان المغربي المتوفّي سنة ١٠٩٤هـ في «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد».

قال أبو محمد: فثبت أن الحديث إلى زمان المغربي لم يكن فيه إلا لفظ «الليلة»، لا الركعة، فإنّما هي مما صنعته أيدي أولئك.

والدليل الخامس: إن نفس الرواية تفضح أولئك المحرّفين، وتُبيّن أن في الرواية لفظ «الليلة»، لا الركعة، فإنّ في آخره: «فإذا كانت العشر الأواخر تخلّف، فصلّى في بيته، فكانوا يقولون: أبق أبيّ».

فقد ذكرت الرواية بتمامها، فهذه العبارة صريحة في ذلك، لأن «الفاء» في قوله: «فإذا كانت. . .» للتفريع على ما قبله، فإن كانت هناك لفظة: «الركعة»، لا يصحّ التفريع عليه، ولا يستقيم المعنى، وباللّه التوفيق!

قال أبو محمد: فإنما حملهم على هذا التحريف في الحديث والتغيير، لأن في مذهبهم عدد ركعات التراويح: عشرون ركعة، ولم يجدوا لذلك رواية سالمة من الوهن الشديد، فأتوا بهذه الرواية، وفعلوا فيها ما فعلوا، ووضعوا لفظ «ركعة» مكان «ليلة». تقوية لمذهبهم، ليستدلّوا بها على أهل الحديث.

فالباعث على هذه الجريمة العظيمة: التمذهب، والجمود عليه، والتقليد والغلوّ لمن قلّدوه. ونسأل اللّه العصمة!

المثال التاسع عشر:

أخرج ابن ماجه في «سننه»، في باب: «إذا قرأ الإمام فانصتوا»:

«حدّثنا علي بن محمد، ثنا عبيدالله بن موسى، عن الحسن بن الصالح، عن جابر، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»**.

قال أبو محمد: هذا حديث معروف من أدلّة أهل الكوفة على نفي قراءة الفاتحة خلف الإمام، ولكن هذا الحديث ضعيف جدّاً، ضعّفه عامّة المحدّثين، قد جمعنا طرقه في كتاب، وبينّا عللها بما يكفي ويشفي»[1].

وهذا السند فيه: جابر عن أبي الزبير، وجابر هو: ابن يزيد الجُعفي، وقد نصّ الأئمة في جرحه ووهنه، وكثيرٌ منهم على كذبه، حتى قال إمام هؤلاء المستدلّين بهذا الحديث أبو حنيفة الكوفي:

«ما رأيت أكذب من جابر الجحفي»- ذكره الزيلعي في «نصب الراية»[2] (ص٧/ ٢).

قال الإمام أبو حاتم ابن حبّان البستي في كتاب «المجروحين» (٢٠٩/ ١): «حدّثنا القّطان بالرقّة، قال: أحمد بن أبي الجواري، سمعت أبا يحيى الجماني، سمعت أبا حنيفة يقول: «ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء، ولا لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي، ما أتيته بشيء قط من رأي، إلا جاءني فيه بحديث، وزعم عنده كذا وكذا ألف عن رسول الله ﷺ لم ينطق بها.

قال أبو حاتم: هذا زعيم أهل الرأي وقائدهم وإمامهم في مذهبهم، يطلق على جابر الجعفي الكذب، ضد قول من انتحل مذهبه...».

---

(١) حسّنه العلامة الألباني - رحمه الله تعالى- في «إرواء الغليل» (رقم ٥٠٠) نظراً إلى أسانيده الأخرى، وعلى هذا ذكره في «صحيح سنن ابن ماجه» (١/ ١٤١ رقم ٦٩٢) وقال «حسن».

(٢) المجلس العلمي. ط. ثانية ١٣٩٣هـ. بيروت.

فجرح الإمام في حق جابر الجعفي بهذا اللفظ قاصمة الظهر للمستدلين بهذا الخبر، فعمدوا إلى هذا السند، وزادوا «الواو» بين جابر وأبي الزبير، فصار السند هكذا: «عن جابر وأبي الزبير عن جابر»، وجعلوا أبا الزبير متابعاً لجابر الجعفي، كما هو المذكور في النسخة المطبوعة في المطبع المجتبائي بدلهي (الهند).

والحال أن الأئمة قد نصّوا أن جابر الجعفي هو المنفرد بهذه الرواية[(١)].

ذكر الزيلعي هذه الرواية وبيّن الجرح في جابر الجعفي، ولم يقل: إنه توبع ورواه أبو الزبير أيضاً[(٢)]، ولكن مع ذلك كثير منهم مصرّون على أن أبا الزبير متابع لجابر الجعفي. هذا خلاف ما عليه الأئمة سلفاً وخلفاً، فإنهم قد صرّحوا أنه من حديث جابر الجعفي، فقد ذكره العلّامة البوصيري في «مصباح الزجاجة» في زوائد ابن ماجه (٥٦- المسوّى)، ثمّ قال: هذا إسناد ضعيف، جابر هو ابن يزيد الجعفي متّهم».

وكذا نقل كلامه الشيخ أبو الحسن السندي الكبير في حاشية ابن ماجه (ص٢٨/ ٢)، وأقرّه عليه.

المثال العشرون:

وجدنا في «المستدرك» على الصحيحين (ص٣٠٤/ ١) حديثاً هكذا:

«أخبرنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخاري، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدّثنا شيبان بن فروخ أبي شيبة، ثنا أبان، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يؤتر بثلاث، ولا يسلّم إلا في آخرهن، وهذا وتر عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعنه أخذ أهل المدينة».

---

(١) كذا في «سنن ابن ماجه» (١/ ٢٧٧ رقم ٨٥٠) طبعة محمد فؤاد عبدالباقي. وقال: «في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي، كذّاب، والحديث مخالف لما رواه الستة من حديث عبادة».
(٢) راجع «نصب الراية» (٢/ ٧).

ثم كتب في الحاشية هكذا: «لا يقعد».

قال أبو محمد: حديث «المستدرك» عن عائشة رضي الله عنها بهذا الطريق، ليس فيه لفظ: «**لا يسلّم**»، بل فيه لفظ: «**لا يقعد**»، والدليل على ذلك أمور:

الأمر الأوّل: إن حافظ الذهبي لخّص «المستدرك»، وتلخيصه مطبوع مع «المستدرك» في أسفل الصفحة، لفظه فيه في الصفحة المذكورة[(١)] هكذا:

«شيبان، ثنا أبان بن يزيد، عن قتادة، عن زرارة، عن سعد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، لا يقعد إلا في آخرهن، وهذا وتر عمر، أخذه أهل المدينة**».

هذا دليل واضح أن حديث عائشة رضي الله عنها في «المستدرك» من طريق أبان عن قتادة، عن زرارة عن سعد عن عائشة، هكذا بهذا اللفظ.

والأمر الثاني: هذه الرواية رواها البيهقي- وهو تلميذ الحاكم- عنه بهذا السند هكذا، قال في (ص٢٨/ ٣):

«أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أنبأ أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخاري، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا شيبان بن أبي شيبة، ثنا أبان، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعيد بن هشام، عن عائشة قالت:

«**كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، لا يقعد إلا في آخرهنّ**»[(٢)].

قال أبو أمحمد: أبو عبدالله الحافظ شيخ البيهقي هو الحاكم صاحب «المستدرك»: وقد ساقه بسند «المستدرك»، فصحّ أن متن هذا الحديث هكذا: «**لا يقعد إلا في آخرهن**».

وقد قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» في (ص٣٧٥/ المصوّر): »رواه أبان

---

(١) راجع «المستدرك» (١/ ٣٠٤) تلخيص الذهبي، دار الفكر، تصوير دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند.

(٢) سنن البيهقي (٣/ ٢٨) دائرة المعارف ١٣٤٧هـ.

ابن يزيد عن قتادة، وقال فيه:

كان رسول اللّه ﷺ يوتر بثلاث، لا يقعد إلا في آخرهنّ»[١].

فثبت أن هذا الحديث من هذا الطريقّ - أعني من طريق إبان عن قتادة، عن زرارة عن سعد، عن عائشة، ليس فيها إلا لفظ: «**لا يقعد إلّا في آخرهن**».

والأمر الثالث: إن هذا الحديث نقله كثير من العلماء من المتقدّمين والمتأخّرين في كتبهم عن «المستدرك» للحاكم بهذا اللفظ : «لا يقعد إلا في آخرهن».

منهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني في «التلخيص الحبير» (٢/١٥)، ولفظه، حديث: «إنه ﷺ كان يوتر بثلاث، لا يجلس إلا في آخرهن».

[**رواه**] أحمد والنسائي والبيهقي والحاكم من رواية عائشة.

ولفظ أحمد: كان يوتر بثلاث لا يفصل بينهنّ.

والحاكم: لا يقعد إلا في آخرهن»[٢].

هذا بيان صريح في أن لفظ الحاكم: «**لا يقعد إلا في آخرهن**»[٣].

ومنهم: العلّامة أحمد بن محمد بن أبي بكر الخطيب القسطلّاني في «المواهب اللدنّية بالمنح المحمّدية» (ص٢٦٣/ ٢): «قد روى الحاكم من حديث عائشة، أنه كان ﷺ يوتر بثلاث، ولا يقعد إلا في آخرهن».

وقال العلّامة أحمد عبدالرحمن البنّا الساعاتي في «بلوغ الأماني شرح الفتح الرّباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ص٢٩٤/ ٤):

ورواه الحاكم أيضاً عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يوتر بثلاث، لا يقعد

---

(١) «معرفة السنن والآثار» (٢/ ٣٢٠ رقم ١٤٠٠) تحقيق سيدكسروي حسن. دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩١م.
(٢) التلخيص الحبير (٢/ ١٥ رقم ٥١٨) طبعة السيد عبداللّه هاشم اليماني المدني ١٩٦٤م.
(٣) كما تقدّم من «تلخيص المستدرك» للذهبي (١/ ٣٠٤).

إلا في آخرهنّ». وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قال أبو محمد: نسخة «المستدرك» المطبوعة عندنا، وفي عامّة المكاتب، وهي طبعت في حيدر آباد، دكن (الهند) بمطبعة «مجلس دائرة المعارف النظامية»، مكتوب في آخر المجلّد الرابع هكذا:

«ثمّ اعلموا أنّا جمعنا نسخا كثيرة لمستدرك الحاكم من مكاتب شتى، منها نسخة كاملة من مكتبة مولانا حبيب الرحمن خان الشرواني، صدر الصدور في الدولة الآصفية- أدام اللّه حياته-.

ونسخة ناقصة من مكتبة مولانا المفتي محمد سعيد - رحمه اللّه تعالى-.

ونسخة ناقصة من مكتبة أمير الدين أشرف الكيلاني.

ونسخة كاملة من مكتبة مولانا السيد شاه إحسان اللّه بن رشد اللّه السندي، المعروف بصاحب اللواء، وهي أصحّ النسخ وأحسنها كتابة، كتبها فتح محمد سنة ألف ثلاثمائة وعشر من الهجرة.

فنحن نشكر لجميع هؤلاء العلماء الكرام من جمعيتنا العلمّية شكراً جميلًا، وندعو لهم أن يعطيهم اللّه أجراً جزيلًا، فإن اللّه لا يضيع أجر المحسنين.

وقال النبي ﷺ: إذا مات إنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له[1]»[2].

والنسخة [الكاملة] هي في الأصل نسخة جدّنا الأمجد السيّد أبو تراب رشد اللّه شاه- رحمه اللّه تعالي- ، وورثها عنه والدنا الماجد السيدّ إحسان اللّه شاه رحمه الله، وفيها هذه الرواية هكذا:

قال بعد رواية عائشة رضي الله عنها بلفظ: «**كان رسول اللّه ﷺ لا يسلّم في الركعتين**

(١) صحيح، رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة (صحيح الجامع الصغير للألباني) (رقم ٧٩٣).
(٢) المستدرك للحاكم (٤/ ٦١١-٦١٢ خاتمة الكتاب).

الأوليين من الوتر».

ثمّ قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[١].

وله شواهد، فمنها: ما أخبرنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخاري، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا شيبان بن أبي شيبة، ثنا أبان، عن قتادة، عن زرارة ابن أوفى، عن سعيد بن هشام، عن عائشة:

«كان رسول اللّه ﷺ يوتر بثلاث... إلا في آخرهن.

هذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعنه أخذ أهل المدينة»[٢].

فانظروا يا أهل الإنصاف: كيف أدخل المحققون والمصحّحون في متن هذا الحديث وزادوا لفظ: «لا يسلّم» بين قول الراوي «يوتر بثلاث»، وبين قوله: **«إلا في آخرهن»**، مع اعترافهم بأن نسختنا هي «أصحّ النسخ وأحسنها كتابة». وقد سقطت الجملة من تلك النسخة ليس فيه ذكر للمستثنى منه أصلًا، فكيف ذكروا هذا اللفظ والحالة هذه.

ولمّا ثبت أن عامّة الناقلين ينقلون هذا الحديث من «المستدرك» بلفظ: **«لا يقعد إلّا في آخرهن»**. فكان الواجب عليهم أن يكتبوا العبارة كما في الأصل، ثمّ يشيروا في الحاشية إلى تلك الزيادة، أعني «لا يقعد»، كما هو المذكور في كتب الناقلين، ولكن قاتل اللّه الهوى والعصبيّة.

فقد وجدنا على هامش نسختنا بخطّ جدّنا الأمجد على قوله: **«يوتر بثلاث»** كذا، قال:

«ترك الكاتب [في] الأصل هنا لفظة «لا يقعد»، وهي موجودة في كتب الحفّاظ الناقلين لهذه الرواية من «المستدرك»، نبّه عليه العلّامة شمس الحق[٣] في تعليقه

(١) المصدر المذكور (١/ ٣٠٤).
(٢) المصدر المذكور (١/ ٣٠٤).
(٣) هو: العلامة شمس الحق العظيم آبادي صاحب «عون المعبود» و«التعليق المغني على الدارقطني».

على الدارقطني، فلينتبه لذلك». (أبو تراب).

قال أبو محمد: عبارة العلّامة شمس الحق في «التعليق المغني على سنن الدارقطني»[١] (ص١٧٣/ ١- طبع الهند) هكذا، قال:

«حديث عائشة الذي أخرجه الحاكم من طريق أبان بن يزيد العطّار، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام عنها، فيه بلفظ: «**لا يقعد إلا في آخرهن**».

هكذا في نسخ «المستدرك»، وصرّح بذلك البيهقي في «المعرفة»[٢]، وقدّمت عبارته آنفاً.

وقال الحافظ في «التخليص»: حديث: «**إنه ﷺ كان يوتر بثلاث لا يجلس إلا في آخرهن**».

أخرجه أحمد والنسائي والبيهقي والحاكم من رواية عائشة.

ولفظ أحمد: كان يوتر بثلاث لا يفصل بينهنّ.

ولفظ الحاكم: لا يقعد إلا في آخرهنّ»[٣] انتهى.

وقال في «فتح الباري»: «**روى الحاكم من حديث عائشة أنه كان ﷺ يوتر بثلاث، لا يقعد إلا في آخرهنّ**»[٤].

وهكذا في «المواهب اللدنيّة» وشرحه للزرقاني[٥].

---

(١) «التعليق المغني» (٢/ ٢٦-٢٧) طبعة السيد عبدالله هاشم اليماني المدني ١٩٦٦م.
(٢) معرفة السنن والآثار (٢/ ٣٢٠ رقم ١٤٠٠).
(٣) التلخيص (٢/ ١٥ رقم ٥١٨).
(٤) «فتح الياري» (٢/ ٤٨١).
(٥) «شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» للقسطلاني :(١١/ ٣-٤) تصحيح الخالدي. دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٧هـ.

وليس حديث عائشة من طريق أبان في «المستدرك» بلفظ: **«لا يسلّم إلا في آخرهن»**.

نعم: أخرج بلفظ: **«لا يسلم في الركعتين الأوليين»** من طريق آخر، وهذه عبارته:

«أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا سعيد، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت:

«كان رسول اللّه ﷺ لا يسلّم في الركعتين الأوليين من الوتر».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.. ولم يخرجاه»[1].

وإنّما نبّهت على ذلك، لأني ظفرت على نسخة من «المستدرك» التي مرّت عليها أنظار حسن على المحدّث اللكنوي، من تلامذة الشيخ عبدالعزيز المحدّث الدهلوي، وكانت نسخة حسنة، ورأيت هذا الحديث- أي حديث أبان بن يزيد العطّار- فيها، فإذا كان فيها بياض على لفظ: **«لا يقعد»**، أو كان الكاتب سها عن كتابة هذه اللفظة من غير ترك البياض، لم يحضر لي الآن كيفيته.

وعلى كل حال، ما كان لفظ: **«لا يقعد»**، ولا لفظ: **«لا يسلّم»** قطّ. وكان واحد من العلماء الحنفيّة ينقل نسخة «المستدرك» من تلك النسخة المذكورة، فأخبرت له أن الأصل عنه ليس فيه هذا اللفظ: أي «لا يقعد». فهل سها الكاتب عن كتابته أو ترك البياض؟

فنظر فيها، فوجد كما قلتُ.

فقلتُ له: إن ههنا تكون لفظة: **«لا يقعد»**.

---

(١) المستدرك (١/ ٣٠٤).

فقال: من أين قلتَ؟

قلتُ: هكذا نقلوها[١] العلماء. وهذه الرواية بهذه اللفظة مشهورة من رواية «المستدرك»، فلم يقنع بقولي، ولم يكن هناك كتاب فيه هذه الرواية، إلا شرح الزرقاني[٢] على «المواهب»، وكان عنده، فطلبت منه الجزءالثامن من الشرح المذكور، وأطلعتُ له على هذه. وقلت: اتركوا البياض على هذا الموضع، واكتبوا على هامش «المستدرك» المنقول: أن البياض وجد في الأصل المنقول عنه، ولكن عبارة شرح الزرقاني هكذا.

لكن لم يفعل ما أرشدتُ إليه، وكتب موضعه في هامش نسخته: «**لا يسلّم إلا في آخرهن**». فإنا للّه وإنّا إليه راجعون![٣].

المثال الحادي والعشرون:

قال في «الهداية» (ص١٠٢/ ١) باب صفة الصلاة:

«ويعتمد بيده اليمنى على اليسرى تحت السرّة، لقوله عليه السلام: إن من السنّة وضع اليمين على الشمال تحت السرّة.

وهو حجة على مالك في الإرسال، وعلى الشافعي في الوضع على الصدور»[٤].

قال أبو محمد: مصنّف «الهداية» هو: علي بن أبي بكر بن عبدالجليل الفرغاني المرغيناني: صاحب «الهداية» كان إماماً حافظاً محدّثا مفسّراً، جامعاً للعلوم،

---

(١) كذا، والأصحّ: «نقلها».
(٢) شرح الزرقاني (١١/ ٤).
(٣) «التعليق المغني على الدارقطني» (٢/ ٢٦-٢٧).
وراجع أيضاً: «تحريف النصوص» (ص٢٦٠ ضمن الردود)، «وزوابع في وجه السنّة» (٣٢٥-٣٢٧).
(٤) الهداية مع فتح القدير (١/ ٢٨٧) طبعة البابي الحلبي مصر. ط. أولى ١٣٨٩هـ.

ضابطاً للفنون، متقناً محقّقاً نظّاراً مدقّقاً، زاهداً ورعا بارعاً فاضلًا ماهراً، أصوليّاً أديباً شاعراً، لم تر العيون مثله في العلم والأدب، وله اليد الباسطة في الخلاف، والباع الممتدّ في المذهب، تفقّه على الأئمة المشهورين (الفوائد البهيّة).

مثل هذا الذي هو عند أصحابه من الأئمة، يتصرّف في الأحاديث بما يدهش العلماء، ويضلّ به العوام، فإنهم يغترّون بإمامته ومهارته وباعه الممتدّ في الفقه والخلاف.

فجعل الموقوف[١]- مع غاية الضعف والوهن- مرفوعاً، وأسنده إلى النبي ﷺ، وهذه غاية في الجرأة، فإن هذا المتن بهذا اللفظ مرفوعاً، لا يوجد له سند، لا صحيح ولا ضعيف.

فقد قال ابن الهمام في «فتح القدير» (ص١/٢٠١):

(قوله: عليه السلام): لا يعرف مرفوعاً، بل عن عليّ: من السنّة في الصلاة وضع الأكفّ على الأكفّ تحت السرّة».

رواه أبو داود[٢] وأحمد[٣]. وهذا لفظه.

قال النووي: اتّفقوا على تضعيفه[٤]، لأنه من رواية عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، مجمع على ضعفه»[٥].

وقال العلّامة عبدالحيّ اللكنوي في حاشية «الهداية» (ص١/١٠٢) على قوله ذلك، ما لفظه:

---

(١) هو موقوف على علي رضي الله عنه، وجعله صاحب «الهداية» مرفوعاً.
(٢) رواية عليّ المذكورة لا توجد في سنن أبي داود، إلا في رواية ابن داسة وابن الأعرابي (نصب الراية: ١/ ٣١٤ مع التعلق).
(٣) مسند أحمد (١/ ١١٠).
(٤) راجع «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٣١٤).
(٥) فتح القدير لابن همام (١/ ٢٨٧) طبعة البابي الحلبي.

«هكذا ذكر في نسخ «الهداية»، ونسب صاحب الكافي، والمبسوط، والنووي، والشارحون هذا القول إلى علي رضي الله عنه والله أعلم».

المثال الثاني والعشرون:

وفي «الهداية» (ص١٢٢/ ١) باب الإمامة:

«فإن تساووا، فأسنّهم، لقوله عليه السلام لابني أبي مليكة: وليؤمّكما أكبركما سناً».

قال أبو محمد: ويكفي لنا في رفع الستر عن عوار تصرّفه ههنا، نقلُ كلام العلّامة اللكنوي[١] فقال في «مذيلة الدراية بمقدمة الهداية» (ص١٣):

«هذا غلط، فقد رواه الأئمة الستّة في كتبهم مطوّلًا ومختصراً عن مالك بن الحويرث قال: أتيت رسول الله ﷺ أنا وصاحب لي. - وفي رواية: «**وابن عمّ لي وفي رواية النسائي: وابن عمر**- : **فلما أردنا الانصراف، قال لنا: إذا حضرت الصلاة فأذّنا وأقيما، وليؤمّكما أكبركما.**

فالصواب: لقوله عليه السلام لمالك بن الحويرث وصاحب له، أو ابن عمّ له، أو ابن عمر، على اختلاف الروايات.

وقد ذكره صاحب «الهداية» أيضاً على الصواب في كتاب «الصرف» حيث قال في مسألة السيف المحلي: لأن الاثنين قد يراد بهما الواحد. قال الله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] فالمراد أحدهما.

وقال عليه السلام لمالك بن الحويرث وابن عمر: إذا سافرتما فأذّنا، والمراد أحدهما». انتهى.

كذا قال الزيلعي[٢] في تخريج أحاديثها، وابن الهمام في «فتح القدير» وغيرهما.

---

(١) هو: أبو الحسنات عبدالحي اللكنوي.
(٢) راجع «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ٥٧) الحديث الرابع، وقال: «والمصنّف (أي صاحب الهداية) ذكر الحديث على الصواب (أي ههنا)، ووهم فيه في باب «الأذان» فقال: «لقوله عليه السلام لابن أبي مليكة: «إذا سافرتما» الحديث، وقد بيّناه هناك».

وقدتكلم الأنزاري في «غاية البيان» بما يقضي العجب، فقال:

روى أبو داود في سننه، بإسناده إلى أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث أن رسول اللّٰه ﷺ قال له ولصاحبٍ له: «**إذا حضرت الصلاة. . .** » الحديث.

ويجوز أن يسمّى أحد الأخوين صاحباً لآخر، ويجوز أن يكون كنيةَ الحويرث أبو مليكة، ولكن لفظ مبسوط شيخ الإسلام غير ذلك حيث قال:

«يروي أن رسول اللّٰه ﷺ قال لمالك وابن عمّ له».

فعلى هذا يجوز تسمية الابنين للابن وابن عمّ له. وقول صاحب «الهداية» عليه بتأويل غير مقبول. وقول صاحب «الهداية» غلط في نفس الأمر. والصواب مالك وصاحب له، أو ابن عمّ له، أو ابن عمر.

وأكدّ غلطه بقوله: «يجوز أن يكون كنيةَ الحويرث أبو مليكة، وهذا لم يقل به أحد.

ثمّ استدرك بقوله: «**لكن**»، وأوّله بقوله: «**فعلى**»، هذا توفيقاً بين لفظ الحديث ولفظ صاحب «الهداية»، ولا توفيق على أن صاحب «الهداية» ذكر هذا الحديث في كتاب «الصرف» على الصواب[1]. انتهى.

قال أبو محمد: فإذا كان هذا حال مثل صاحب «الهداية»، فما ظنّكم ببقيّة الفقهاء الذين لا يُبالون ماذا ينقلون؟ ومن أين ينقلون؟ وكيف ينقلون؟!

المثال الثالث والعشرون:

وفي «الهداية» (ص١٨٢/ ١)، فصل في الدفن، من باب الجنائز:

«فإذا وضع لحده، يقول واضعه: بسم اللّٰه وعلى ملّة رسول اللّٰه. كذا قاله رسول اللّٰه ﷺ حين وضع أبادجانة في القبر».

قال أبو محمد: قد بيّن اللكنوي أيضاً فضيحة صاحب «الهداية» هذه، فقال في

(١) كما تقدم آنفاً.

«مذيلة الدراية» (ص١٣):

«هذا غلط، فإن أبادجانة توفّي بعد رسول اللّه ﷺ في وقعة اليمانة سنة اثنتي عشرة في خلافة أبي بكر الصديق، كما رواه الواقدي في كتاب «الردّة»، كذا قال الزيلعي[١].

وقال العيني: «هذا وهم فاحش، فإن أبا دجانة قتل يوم اليمامة، كما أسنده الطبراني في «معجمه» عن محمد بن إسحاق. وسبب هذا الوهم التقليد، فإن شيخ الإسلام ذكر في «المبسوط» أيضاً هكذا. وكذا ذكره صاحب «البدائع».

والذي وضعه رسول اللّه في قبره هو: ذو البجادين، واسمه: عبداللّه، كان -أوّلًا- اسمه عبدالعزّى، فغيّره رسول اللّه ﷺ إليه، مات في غزوة تبوك.

والبِجاد- بكسر الباء الموحّدة- الكساء الغليظ، ولمّا أراد المصير إلى رسول اللّه ﷺ قطعت أمّه بجاداً لها، فارتدأ بإحداهما واتزّر بالأخرى فلقّب به». انتهى كلامه.

قلت[٢]: لقد صدق في أن سبب هذا الوهم التقليد، وقد قلّدهم العيني أيضاً في «منحة السلوك شرح تحفة الملوك»، فذكر ما ذكره صاحب «الهداية» فلم يصب، وقصة دفن ذي البجادين مروية في «حلية الأولياء» للحافظ أبي نعيم وغيرها، وقد بسطتُها في رسالتي: «رفع الستر عن كيفيّة إدخال الميت وتوجيهه إلى القبلة في القبر»، فلتراجع» اهـ.

المثال الرابع والعشرون:

وفي «الهداية» (ص٢٩٧/ ١) كتاب الحج، باب الحج عن الغير:

«ثمّ إن ظاهر المذهب أن الحج يقع عن المحجوج عنه، وبذلك تشهد الأخبار

---

(١) نصب الراية للزيلعي (٢/ ٣٠٠-٣٠١) وقال: «هكذا وقع في «الهداية» و«المبسوط»، وهو وهم، فإن أبادجانه الأنصاري توفّى بعد النبي ﷺ في وقعة اليمامة...».
(٢) قلت: أي أبو الحسنات عبدالحي اللكنوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الواردة في الباب، كحديث الخثعميّة، فإنه عليه السلام قال فيه:

«حجيّ عن أبيك واعتمري»[١].

قال أبو محمد: أدخل صاحب «الهداية» حديثاً في حديث، وفي «مذيلة الدراية» (ص١٣): «وقال العيني: فيه وهم، فإن حديث الخثعميّة رواه الستّة، وليس فيه ذكر: «**اعتمري**»، بل هو في حديث أبي رزين العقيلي، كما أخرجه أصحاب السنن».

هذا دليل على قلّة مبالاتهم في علم الحديث.

المثال الخامس والعشرون:

وفي «السراجي» في الميراث (ص١٠-١١):

«ولهنّ - أي الأخوات- الباقي مع البنات، أو بنات البنات، لقوله عليه السلام:

«اجعلوا الأخوات مع البنات عصبة».

قال أبو محمد: هذا الحديث بهذا اللفظ يذكره الفقهاء في كتبهم، ولكن لا أثر له ولا ذكر بشيء من كتب الحديث. والحال أن المسألة ثابتة من الأحاديث الصحيحة.

وفي البخاري (ص٩٨٨/ ٢- كتاب الفرائض، باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة):

«حدّثني بشر بن خالد قال: حدّثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود قال: قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول اللّه ﷺ:

---

(١) قال الزيلعي: «قلت: هذا وهم من المصنّف، فإن حديث الخثعمية ليس فيه ذكر الاعتمار، أخرجه الأئمة الستّة في كتبهم، رواه أبو داود من حديث عبداللّه بن عباس، ورواه الباقون من حديث أخيه الفضل بن عبّاس: أنّ امرأة من خثعم قالت: يا رسول اللّه! إن أبي أدركته فريضة اللّه في الحجّ، وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر البعير، قال: حُجّي عنه. وذلك في حجّة الوداع.
وفي بعض طرقه: هل يقضي أن أحّج عنه» (نصب الراية: ٣/ ١٥٦).

النصفُ للابنة، والنصف للأخت.

ثم قال سليمان: قضى فينا، ولم يذكر على عهد رسول اللّه ﷺ»[١].

حدّثنا عمرو بن عباس قال: حدّثنا عبدالرحمن قال: حدّثنا سفيان، عن أبي قيس، عن هذيل، قال عبداللّه[٢]: لأقضينّ فيها بقضاء النبي ﷺ.

أو قال: قال النبي ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس، وما بقى فللأخت»[٣].

مثل هذه الأحاديث الصحيحة يغني عن نقل الموضوعات وارتكابها، ولكن الفقهاء لما اشتهرت قلّة مبالاتهم في نقل الحديث، فينقلون كما يشاؤون.

وأما الذين يخافون سوء العاقبة، فهم لا يذكرون إلا ما صحّ وثبتَ عن النبي ﷺ، ويكتفون به.

المثال السادس والعشرون:

وفي شرح «العقائد النسفيّة» للشيخ سعد الدين التفتازاني (ص١٢٧- مطبوع أصحّ المطابع بكراتشي):

وقال عليه السلام: إن العالم والمتعلّم إذا مرّا على قرية، فإن اللّه يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوماً».

قال أبو محمد: هذا خبر موضوع وضعه مصنّف الكتاب، أو الذي قلّده من الناقلين: قال العلّامة وحيد الزمان في «أحسن الفوائد في تخريج أحاديث شرح العقائد» الملحق بشرح العقائد (ص٨٠/ ٢):

قال: وقال عليه السلام: إن العالم والمتعلّم... الخ

---

(١) البخاري (١٢/ ٢٤ رقم ٦٧٤١).
(٢) عبداللّه: هو ابن مسعود رضي الله عنه.
(٣) البخاري (١٢/ ٢٤ رقم ٦٧٤٢).

أقول: لم أقف على هذه الرواية. وقال شارح «الفقه الأكبر»: وأمّا ما في «شرح العقائد» من أنه قال ﷺ: «إنّ العالم والمتعلّم...» إلخ فقد صرّح الجلال السيوطي بأنه لا أصل له، وكذا في «فرائد القلائد».

المثال السابع والعشرون:

حديث رواه ابن كّرام قال:

حدّثنا أحمد، عن أبي يحيى المعلّم، عن حميد، عن أنس: يكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، يجدّد اللّه سنّتي على يده». الحديث (ميزان الاعتدال: ١٠٦-١٠٧)[١].

قال أبو محمد: أحمد هذا هو: ابن عبداللّه بن خالد الجويباري، ويقال: الجوباري. قال الذهبي: «قال ابن عدي: كان يضع الحديث لابن كّرام[٢] على ما يريده، فكان ابن كرّام يخرّجها في كتبه عنه، فمن ذلك هذا الحديث.

قال ابن حبّان: «دجّال من الدجاجلة، روى عن الأئمة ألف حديث، ما حدّثوا بشيء منها. وقال النسائي والدارقطني: كذّاب.

قلت: الجويباري يضرب المثل بكذبه قال البيهقي: أما الجويباري، فإني أعرفه حق المعرفة بوضع الأحاديث على رسول اللّه ﷺ، فقد وضع عليه أكثر من ألف

---

(١) ميزان الاعتدال: (١/ ٢٤٥)، ولسان الميزان: (١/ ١٩٣)، والموضوعات لابن الجوزي: ٢/ ٣٠٧ رقم ٨٧٢).

(٢) هو: محمد بن كرام الذي تنسب إليه «الكرّامية»، وقال ابن الجوزي: «واعلم أن ابن كرّام أصله من نواحي سجستان، وكان يتعبدّ ويتقشّف، فصدرت منه أقوال تركّبت من شيئين:
أحدهما: الإعجاب بالنفس الموجب لترك مجالسة العلماء.
والثاني: التعلل المثير للمالنخوليا.
وكان يقول: الإيمان قول فمن أقرّ بلسانه فهو مؤمن حقًّا، وإن اعتقد بقلبه الكفر.
وكان يجالس الجويباري ومحمد بن تميم السعدي، وكان يضعان الحديث فيأخذ عنهما». (الموضوعات: ٢/ ٣٠٨ رقم ٨٧٣).

حديث. وسمعت الحاكم يقول: هذا كذّاب خبيث، وضع كثيراً في فضائل الأعمال، ولا تحلّ رواية حديثه بوجه. وسمعت الحاكم يقول: اختلف الناس في سماع الحسن عن أبي هريرة، فحكى لنا أنه ذكر ذلك بين يدي الجويباري، فروى الحديث مسنداً، أن النبي ﷺ قال: سمع الحسن من أبي هريرة». (ميزان الاعتدال)[١].

وفي «لسان الميزان»[٢]: «قال الخليلي: كذّاب، يروي عن الأئمة أحاديث موضوعة، وكان يضع لابن كرّام أحاديث مصنوعة.. وكان ابن كرّام يسمّيه أحمد ابن عبد اللّه الشيباني». وقال أبو سعيد النقّاش: لا نعرف أحداً أكثر وضعاً منه.

وقال ابن حبان في ترجمة إسحاق بن نجيح الملطي: قد تعلّق به أحمد بن عبداللّه الجويباري فكان يروي عنه ما وضعه إسحاق، ويضع عليه ما لم يضع أيضاً»[٣].

قال أبو محمد: ابن كرّام[٤] أهل الرأي، وقد وضع له هذا الحديث على قلّة حياء من الفريقين، وهكذا حال غالب أهل الرأي، فليكن أهل الحق منه على تقيّة، مع التثبّت على طريقة نقيّة. وباللّه التوفيق!

المثال الثامن والعشرون:

ذكر بعض علماء «السند» في كتاب «تحفة الحديث» (ص١٤٠) حديثاً هكذا:

«عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسول اللّه ﷺ: وتر الليل ثلاث كوتر النهار: صلاة المغرب». (دارقطني).

قال أبو محمد: ظاهر هذا الإطلاق أنه في سننه[٥]، وهذه الرواية بهذا اللفظ لا توجد في «سنن الدارقطني»، وقد عزا إليه الزيلعيّ في «نصب الراية» (ص١١٩ -

---

(١) الميزان: (١/ ٢٤٥-٢٤٦).
(٢) اللسان: (١/ ١٩٤).
(٣) المجروحين: (١/ ١٣٤-١٣٥).
(٤) راجع «المثال الخامس» إلى «الثامن».
(٥) أي الدارقطني.

١٢٠/ ٢)، وهذه عبارته، قال:

«حديث آخر: أخرجه الدارقطني ثمّ البيهقي عن يحيى بن زكريا، أنبأ الأعمش عن مالك بن الحارث، عن عبدالرحمن بن يزيد النخعي، عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: وتر الليل ثلاث كوتر النهار: صلاة المغرب» انتهى.

قال الدارقطني: لم يروه عن الأعمش مرفوعاً غير يحيى بن زكريا، وهو ضعيف[١].

وقال البيهقي: الصحيح وقفه على ابن مسعود، ورفعه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب، وهو ضعيف، ورواه الثوري وعبدالله بن نمير وغيرهما عن الأعمش فوقفوه. انتهى.

وأخرجه الدارقطني أيضاً: عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة[٢] مرفوعاً نحوه سواء، من طريق الدارقطني.

رواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية»[٣]، وقال: هذا حديث لا يصحّ، وقال ابن معين: إسماعيل المكيّ ليس بشيء، وزاد في «التحقيق»[٤]، وقال النسائي: متروك، وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه» انتهى[٥].

قال أبو محمد: أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (ص٤٥٤/ ١) هكذا:

قال: أنبأنا محمد بن عبدالملك، قال: أنبأنا الجوهري، عن الدارقطني، عن أبي حاتم بن حبّان قال: نا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: عبدالله بن الصباح

---

(١) راجع «سنن الدارقطني» (٢/ ٢٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه.
(٢) هذا من طريق أبي محمد الجوهري عن الدارقطني، ولا يوجد في سننه، كماسيأتي.
(٣) «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٤٥٠-٤٥١) تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ.
(٤) «التحقيق في مسائل الخلاف» لابن الجوزي (٣/ ١٧٤) تحقيق عبدالمعطي قلعجي.
(٥) أي من «نصب الراية» للزيلعي (٢/ ١١٩-١٢٠).

العطّار، قال: أنا أبو بحر البكراوي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: قال رسول اللَّه ﷺ:

«الوتر ثلاث ركعات كصلاة المغرب».

قال المؤلف: هذا حديث لا يصحّ، قال يحيى: إسماعيل المكيّ ليس حديثه بشيء»[١].

وبهذا الإسناد أورده في «التحقيق»[٢] (ص٨٢/ ١- المصوّر).

ومن المعلوم أن سنن الدارقطني ليست مروية عندنا من طريق أبي محمد الجوهري، بل السنن المعروفة عندنا مروّية من طريق الإمام أبي بكر محمد بن عبدالملك بن بشران، كما هو المصرّح في أوّل السنن، فقد ذكر العلّامة أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في مقدّمة «التعليق المغني على سنن الدارقطني» (ص٣) أسماء رواة السنن عن الدارقطني، وهم خمسة:

- أحدهم: أبو بكر بن بشران.

- والثاني: أبو الطاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالرحيم.

- والثالث: الإمام أبو بكر محمد بن أحمد بن غالب، المعروف بالبرقاني.

- والرابع: القاضي أبو الطيبّ طاهر بن عبداللَّه بن طاهر الطبري.

- والخامس: أبو الحسن محمد بن علي بن عبداللَّه بن عبدالصمد بن المهتدي باللَّه، هو آخر من حدّث عن الدارقطني[٣].

فنسبة هذا الحديث[٤] إلى «سنن الدارقطني»- كما هو الظاهر من الإطلاق[٥]

---

(١) العلل المتناهية (١/ ٤٥٠-٤٥١).
(٢) التحقيق (٣/ ١٧١-١٧٢ رقم ٧٦٢).
(٣) راجع «التعليق المغني» (٩-١٠).
(٤) أي: حديث عائشة رضي الله عنها.
(٥) حيث كتب بعد الحديث كلمة «الدارقطني». وهذا يوهم أنه موجود في سننه، وليس كذلك.

غير صحيح، بل من نسبَ إليه بهذا الإطلاق ارتكب إيهام الناس وإضلالهم، وليس ذاك بدون التحريف. وباللَّه العصمة!

المثال التاسع والعشرون:

ذكر بعض المتأخّرين في رسالته: «**سيف المقلّدين على أعناق الوهابيّين**» حديثاً هكذا:

«مالي أراكم رافعي أيديكم عند الركوع والرفع عنه كأذناب خيلٍ شُمُسٍ». ونسبه إلى «صحيح مسلم».

والحال أن الحديث في «صحيح مسلم»[1] بدون تلك الزيادة، أعني «عند الركوع والرفع عنه»، ومازادها إلا لحماية مذهبه، وتأييداً لرأي رآه.

* * *

---

(١) راجع صحيح مسلم (١/ ٣٢٢ رقم ٤٣٠) عن جابر بن سمرة ﵁ وقد تقدّم الردّ على هذه الزيادة في «المثال التاسع».

ضمية

جنايات

الغلاة من المقلّدين على الأحاديث النبويّة

بقلم

صلاح الدين مقبول أحمد

جنايات الغلاة من المقلّدين على الأحاديث النبويّة

لقد عظمت جناية المقلّدين على أحاديث رسول اللّه ﷺ، وعلى أئمة مذاهبهم الذين تبرّؤوا عن إثبات مقال لهم يخالف نصّا نبويّا، فإن الأحاديث إذا وردت خلاف ما قررّه إمامهم، حرّفوها عن مواضعها وحملوها على غير ما أراده ﷺ.

ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ جهود الأئمة الأعلام في حثّ الناس على العمل بالحديث والتمسّك بالسنّة، وأن نصوص النبيﷺ كانت أجلّ في صدورهم، وأعظم في نفوسهم من أن يقدّموا عليها قول أحد من الناس، أو يعارضوها برأي أو قياس. قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

«ثم خلف من بعدهم خلوف فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً كلّ حزب ما لديهم فرحون، وتقطعوا أمرهم بينهم زبرا وكلّ إلى ربّهم راجعون، وجعلوا التعصّب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون، ورؤوس أموالهم التي بها يتّجرون.

وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد، وقالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

والفريقان بمعزل عما ينبغي اتّباعه من الصواب، ولسان الحق يتلو عليه: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣].

إن العلماء هم ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورّثوا دينارًا ولا درهماً وإنّما ورّثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظّ وافر. وكيف يكون من ورثة الرسول ﷺ من يجهد ويكدح في ردّ ما جاء به إلى قول مقلّده ومتبوعه، ويضيع ساعة عمره في التعصب والهوى ولا يشعر بتضييعه[١].

---

(١) مما يؤسف له أن الظروف تغيرت ولكن العقلية المتعصبة لم تتغير وحتى في زماننا هذا يُرمي =

تاللّه إنها فتنة عمّت فأعمت، ورمت القلوب فأصمّت، ربا عليها الصغير وهرم فيها الكبير، واتخذ لأجلها القرآن مهجوراً، وكان ذلك بقضاء اللّه وقدره في الكتاب مسطوراً.

ولما عمّت بها البليّة، وعظمت بسببها الرزيّة، بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها، ولايدّعون العلم إلا إياها. فطالب الحق من مظانّه لديهم مفتون، ومؤثره على من سواه عندهم مغبون. نصبوا لمن خالفهم في طريقتهم الحبائل، وبغوا له الغوائل، ورموه عن قوس الجهل والبغي والعناد. وقالوا لإخوانهم كما قال فرعون لملأه في موسى: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦]»[١].

وقال أبو شامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ومن العجب أن كثيراً منهم إذا ورد على مذهبهم أثر عن بعض أكابر الصحابة يقول مبادراً بلا حياء وحشمة: «مذهب الشافعي الجديد أن قول الصحابي ليس بحجة» ويردّ قول أبي بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ولا يردّ قول أبي إسحاق والغزالي.

ومع هذا يرون مصنّفات أبي إسحاق وغيره مشحونة بتخطئة المزني وغيره من الأكابر فيما خالفوا فيه مذهبهم، فلا تراهم ينكرون شيئاً من هذا!

فإن اتّفق أنهم سمعوا أحداً يقول: أخطأ الشيخ أبو إسحاق في كذا بدليل كذا وكذا، انزعجوا وغضبوا، ويرون أنه أرتكب كبيراً من الإثم.

فإن كان الأمر كما ذكروا، فالأمر الذي ارتكبه أبو إسحاق أعظم، فما بالهم لا

= العامل بالحديث والداعي إليه بالشذوذ والتقوقع، والرجعية والتقهقهر، والاجتهاد واللامذهبية، والحرب على المذاهب، والعداوة للأئمة.

هكذا أصبح المعروف منكراً والمنكر معروفاً، فنسأل اللّه السلامة. والباحث المحايد هو الذي يحكم من هو أحرى أن يوصف بهذه الصفات، في ضوء ما مضى آنفاً من الحقائق والوثائق.

(١) إعلام الموقعين (١/ ٦-٨).

ينكرون ذلك، ولا يغضبون منه؟

لولا قلة معرفتهم، وكثرة جهلهم بمراتب السلف»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

«وجمهور المتعصّبين لا يعرفون من الكتاب والسنة إلا ما شاء اللَّه، بل يتمسّكون بأحاديث ضعيفة، وآراء فاسدة، أو حكايات عن بعض العلماء والشيوخ قد تكون صدقاً وقد تكون كذباً.

وإن كانت صدقاً فليس صاحبها معصوماً، يتمسّكون بنقل غير مصدّق عن قائل غير معصوم، ويدعون النقل المصدَّق عن القائل المعصوم. وهو ما نقله الثقات الأثبات من أهل العلم، ودوّنوه في الكتب الصحاح عن النبي ﷺ.

فإن الناقلين لذلك مصدّقون باتفاق أئمة الدين. والمنقول عنه معصوم لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحي. قد أوجب اللَّه تعالى على جميع الخلق طاعته واتّباعه. قال تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣][٢].

وقال الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

«ومن ذلك (أي من تلبيس إبليس على الفقهاء) أنّ أحدهم يتبيّن له الصواب مع خصمه ولا يرجع، ويضيق صدره كيف ظهر الحق مع خصمه؟ وربما اجتهد في ردّه مع علمه أنه الحقّ. وهذا من أقبح القبيح. لأن المناظرة إنما وضعت لبيان

---

(١) مختصر المؤمل لأبي شامة (ص٧١).
(٢) فتاوي شيخ الإسلام (٢٢/ ٢٥٤-٢٥٥).

الحق. وقد قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

«ما ناظرت أحداً فأنكر الحجّة إلا سقط من عيني، ولا قبلها إلا هبتُه، وما ناظرت أحداً فباليت مع من كانت الحجّة، إن كانت معه صرتُ إليه»(١).

وقال الإمام محمد حياة السندي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

«لو تتبّع الإنسان من النقول لوجد أكثر ممّا ذُكِرَ، ودلائل العمل على الخبر أكثر من أن تُذكَرَ، وأشهر من أن تُشْهر. ولكن لَبَّس إبليس على كثير من البشر، فحَسَّن لهم الأخذ بالرأي لا الأثر، وأوهمهم أن هذا هو الأولى والأخير، فجعلهم بسبب ذلك محرومين عن العمل بحديث خير البشر ﷺ. وهذا بليّة من البلايا الكبر، وإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

ومن أعجب العجائب: أنهم إذا بلغهم عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ما يخالف الصحيح من الخبر، ولم يجدوا له محملاً، وجوّزوا عدم بلوغ الحديث إليه(٢) ولم يثقل ذلك عليهم. وهذا هو الصواب(٣).

وإذا بلغهم حديث يُخالِف قولَ من يقلّدون، اجتهدوا في تأويله القريب والبعيد، وسعوا في محامله النائية والدانية، وربّما حرّفوا الكلم عن مواضعها.

---

(١) تلبيس إبليس (ص١٢٠).

(٢) لم يقتصر الأمر على هذا، بل قال أبو شامة الشافعي: «ومن العجب أن كثيراً منهم إذا ورد على مذهبهم أثر عن بعض أكابر الصحابة يقول مبادراً بلا حياء وحشمة: «مذهب الشافعي الجديد أن قول الصحابي ليس بحجة»، ويردّ قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا يردّ قول أبي إسحاق والغزالي». (مختصر المؤمل ص٧١).

(٣) قد خفي على أكابر الصحابة ومن بعدهم شيء من السنّة، كما خفي على أبي بكر «ميراث الجدّة» وعلى عمر بن الخطاب «توريث المرأة من دية زوجها»، وعلى عثمان بن عفّان «قضاء المتوفي عنها زوجها عدّتها في بيته» وعلى علي بن أبي طالب «قتل المرتدين» فأمر بإحراقهم، وعلى عبدالله بن مسعود «وضع اليدين على الركبتين في حالة الركوع في الصلاة». حتى نبّههم على ذلك غيرهم. ولذلك أمثلة كثيرة.
راجع «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (١/ ١٣٨-١٤١)، ومختصر المؤمل (ص٧٠).

وإذا قيل لهم عند عدم وجود المحامل المعتبرة: لعلّ من تقلّدونه لم يبلغه الخبر، أقاموا على القائل القيامة، وشنّعوا عليه أشدّ الشناعة، وربّما جعلوه من أهل البشاعة، وثقل ذلك عليهم[١].

فانظر أيها العاقل إلى هؤلاء المساكين يجوّزون عدم بلوغ الحديث في حق أبي بكر الصديق الأكبر وأحزابه، ولا يجوِّزون ذلك في أرباب المذاهب[٢]، مع أن البون بين الفريقين كما بين السماء والأرض.

وتراهم يقرأون كتب الحديث، ويطالعونها، ويدرسونها لا ليعملوا بها، بل ليعلموا دلائل من قلّدوه، وتأويل ما خالف قوله. ويبالغون في المحامل البعيدة، وإذا عجزوا عن المحمل قالوا: «من قَلَّدْنَا أَعْلَمُ منّا بالحديث»[٣].

---

(١) بين الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ حال المتعصبين للمذاهب في عصره فقال: «وأما في هذه الأزمنة فقد أدركنا منهم من هو أشدّ تعصّباً من غيرهم، فإنهم إذا سمعوا برجل يدّعي الاجتهاد، ويأخذ دينه من كتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ، قاموا عليه قياماً تبكي عليه عيون الإسلام، واستحلّوا منه ما لا يستحلونه من أهل الذمّة من الطعن واللعن، والتفسيق والتنكير..» (القول المفيد للشوكاني ص٢٩).
وقال أيضاً: «وبالجملة فهو عندهم ضال مضلّ، ولا ذنب له، إلا أنه عمل بكتاب اللّه وسنة رسول اللّه ﷺ. واقتدى بعلماء الإسلام في أن الواجب على كلّ مسلم تقديم كتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ على قول كل عالم كائناً من كان. (المصدر السابق ص٢٢).

(٢) بل ويتنازلون عن قول إمامهم لقول له جديد في المسألة نفسها، ولكن لا يتنازلون عنه لقول رسول اللّه ﷺ الصحيح الثابت الذي خفي على إمامهم. ويؤوّلون الحديث بالتأويلات البعيدة من النسخ والمعارضة، وعدم الثبوت عند الإمام.
قال أبو شامة الشافعي: «فإن ذكر لذلك المتعصب الصواب في مثل ذلك، نادى وصاح وزمجر وأخفى العداوة. وكان سبيله أن يفرح بوصوله إلى ما لم يكن يعرفه. ولكن أعماه التقليد، وأصمُّه عن سماع العلم المفيد». (مختصر المؤمل ص٦٨).

(٣) رد حديث رسول اللّه ﷺ بمثل هذا الهذيان يفتح باباً لإنكار السنّة، لأن خصمه في مثل هذا هو: «اللّه» و«رسوله» لأن اللّه تعالى افترض علينا طاعة رسوله. فقد وصلنا إلى حديثه فلا نردّه إلى قول أحد.
إن الأئمة تعصّبوا على من كان قبلهم من العلماء بمثل ذلك من دلالات الكتاب والسنّة، =

ألا لا يعلمون أنهم يقيمون حجّة اللّه عليهم بذلك، ولا يستوي العالم والجاهل في ترك العمل بالحجّة.

وإذا مرّ عليهم حديث يوافق قول من قلّدوه انبسطوا، وإذا مرّ عليهم حديث يخالف قوله، أو يوافق مذهب غيره ربما انقبضوا(١). أو لم يسمعوا قول اللّه:

= مما ظَنُّوه خفي على من سبقهم. وكان من الممكن أن يقال لهم: «أما كان أولئك يعرفون هذا، وأولئك المتقدّمون أولى بذلك من المتأخرين؟ فلو سمعوا مثل هذا الهذيان لبطلت المذاهب، بل ينبغي للطالب أن يكون أبداً في طلب ازدياد علم ما لم يعلمه من أي شخص كان. وعليه الإنصاف وترك التقليد واتباع الدليل. فكل أحد يخطئ ويصيب إلا من شهدت له الشريعة بالعصمة، وهو النبي ﷺ (راجع التفصيل في مختصر المؤمل ص٦٨-٦٩).

(١) يحصل هذا حتى لكبار العلماء منهم فضلًا عن العامة. وأقرب مثال لذلك هو صنيع «الشيخ حبيب الرحمان الأعظمي الحنفي الهندي، الذي نهض بخدمة السنّة النبوية منذ أكثر من ستين سنة، وأخرج من كتب السنة ما يزيد على أربعين مجلّداً». ولكن عقليته المتعصبة لم تتغيّر. فما الفائدة من هذا الجهد إلا أنه أقام على نفسه الحجّة. فنسأل اللّه السلامة.
وإليكم مثالًا واحداً بهذا الصدد:

غير خاف على من اطلع على تحقيقات الشيخ الأعظمي أنه لا يزيد في أكثر الأحيان على قوله «كذا في الكنز» «كذا في المجمع»، ولكن لما ذكر رواية البراء بن عازب في ترك «رفع اليدين في الصلاة» إلا مرة واحدة، في مصنف عبدالرزّاق (٢/ ٧١) علّق عليها خلاف عادته بما يقارب أحد عشر سطراً، وقال: رحم اللّه منهم الإمام الترمذي فإنه لم يحمله التعصّب لشيخه الإمام البخاري أن يحيد عن الحق ويداهن. فقد صرّح بتحسين حديث ابن مسعود أولًا، ثم أعلن قائلًا بأنه ذهب إليه، وقال به غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ..».

وقد مضتْ قبلها عشرُ روايات في رفع اليدين في الصلاة، ولكن لم ينبسط بها مثل ما انبسط بالتعليق على هذه الرواية، وأشار إلى حياد البخاري عن الحق.

وزد إلى ذلك أنه لما ذكر رواية الحميدي من طريق «سالم بن عبداللّه عن أبيه قال: رأيت رسول اللّه ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع فلا يرفع ولا بين السجدتين». (مسند الحميدي ٢/ ٢٧٧) علّق عليها بقوله: «وفي رواية الحميدي نفيه في الركوع والرفع منه، وفيما بين السجدتين جميعاً. ولم يتعرض أحد من المحدّثين لرواية الحميدي هذه»!!!

كيف يتعرّض لها المحدّثون وهي محرّفة في النسخ التي اعتمد الأعظمي عليها في التحقيق. =

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وكثير من هؤلاء الطائفة المتعصّبة، من يدّعي عدم فهم الحديث[١]، إذا قيل

= وأما في نسخة «الظاهرية» التي ادّعى أنه قابل المسند عليها أيضاً، فخلاف ما في المطبوعة بلفظ:

«... إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين». (سيأتي التفصيل في هذا الموضوع قريبا).

هكذا يفعل التعصّب الأفاعيل. والعجيب أنه كيف انبسط بوجود هذه الرواية المحرّفة التي تؤيد ما يذهب إليه وانقبض بما يخالف رأيه، فنعوذ باللّه من هذا التحريف والرضا به في حديث النبي ﷺ.

(١) لقد انبرى الأمير الصنعاني على من يتحايل في ترك العمل بالحديث بعذر عدم فهمه إياه فقال: «هلّا جعل المقلّد المجتهد أمامه «كتاب اللّه» و«سنّة رسوله» عوضاً عن كلام إمامه، وتتبّع نصوص الكتاب والسنّة عوضاً عن تتبع نصوص إمامه، والعبارات كلها ألفاظ دالة على معانيها فهلا استبدل بألفاظ إمامه ومعانيها ألفاظ الشارع ومعانيها، ونزّل الأحكام عليها إذا لم يجده نصاً شرعياً، عوضاً عن تنزيلها على مذهب إمامه فيما لم يجده منصوصاً؟.

تاللّه لقد استبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير من معرفة السنّة والكتاب، إلى معرفة كلام الشيوخ والأصحاب، وتفهم مرامهم والتفتيش عن كلامهم.

ومن المعلوم يقينا أن كلام اللّه وكلام رسوله أقرب إلى الإفهام، وأدنى إلى إصابة بلوغ المرام. فإنه أبلغ الكلام بالإجماع، وأعذبه في الأفواه والأسماع، وأقربه إلى الفهم والانتفاع، ولا ينكر هذا إلا جلمود الطباع، ومن لاحظّ له في النفع والانتفاع.

والأفهام التي فهم بها الصحابة الكلام الإلهي والخطاب النبويّ هي كأفهامنا، وأحلامهم كأحلامنا، إذ لو كانت الأفهام متفاوتة تفاوتاً يسقط معه فهم العبارات الإلهية والأحاديث النبوية لما كنّا مكلّفين ولا مأمورين ولا منهيين، لا اجتهاداً ولا تقليداً.

أما الأول فلاستحالته.

وأما الثاني، فلأنا لا نقلّده حتى نفهم جوازه وأدلته، ولا يفهم ذلك إلا من أدلة الكتاب والسنّة. ولا يفهم ذلك إلّا بعد فهم أدلّة الكتاب والسنّة على جوازه لتصريحهم بأنه لا يجوز التقليد في جواز التقليد.. فهذا الفهم الذي فهمنا به هذا الدليل، نفهم به غيره من الأدلة من كثير وقليل..». =

له: لِمَ لا تعمل بالحديث، مع ادّعائه فضلَه، وتعليمه، وتعلّمه، واستدلاله لمن قلّده؟

وهذا من أغرب الغرائب، ولو أذهب لأَذكُر لك ما فيهم من العجائب لطال الكلام، وفي هذا المقدار كفاية لمن نوّر اللَّه بصيرته وأرشده إلى الصواب»[١].

ولقد أحسن من قال:

لقد أسمَعْتَ لو نَادَيْتَ حيًا   ولكن لا حياةَ لِمَنْ تُنَادِيْ

* * *

= راجع: «سبل السلام شرح بلوغ المرام» للأمير الصنعاني (٤/ ٢٣٨-٢٣٩)، و«إرشاد النقاد» له أيضاً (ص١٦١-١٦٢).

(١) «تحفة الأنام» (٦٣-٦٧).

أدلة
على التحريف والتأويل والإنكار
والوضع في الحديث



تحريف معاني الأحاديث في موافقة المذهب

«لقد عظمتْ جنايات المقلّدين على أحاديث رسول اللّه ﷺ، وعلى أئمة مذاهبهم الذين تبرّؤوا عن إثبات مقال لهم يخالف نصّا نبوياً، فإنها إذا وردت بخلاف ما قرّره من قلّدوه حرّفوها عن مواضعها، حملوها على غير ما أراده ﷺ».

وقد ذكر الأمير الصنعانيّ عدة أمثلة على ذلك[١]. ومنها:

١- قال بعض المعتزلة في حديث: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»[٢] وقد اعتقد ذلك المعتزليّ أنه لا شفاعة للعصاة. فقال: مراده ﷺ بأهل الكبائر «المؤمنون» لأن الصلاة كبيرة. قال اللّه عزّ وجلّ: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]. فانظر أيّ تحريف أعجب من هذا الذي قاده إليه مذهبه واعتقاده، أن لا شفاعة لأهل الكبائر؟ وكونه تحريفاً لا يحتاج إلى دليل[٣].

٢- ومثل قول بعض من اعتقد ندب صوم يوم الشكّ، لأنّه مذهب إمامه في حديث عمّار بن ياسر رضي الله عنه:

«من صام يوم الشكّ فقد عصى أبا القاسم ﷺ»[٤] أنه مراده بأبي القاسم «عمّار» نفسه. قال: فقد عصاني. وضع الظاهر موضع المضمر.

(١) راجع «إشارد النقاد» (ص١٦٣-١٦٨).
(٢) حديث صحيح، رواه أبو داود (رقم ٤٧٣٩)، والترمذي (رقم ٢٤٣٧) عن أنس بن مالك؛ وابن ماجه (رقم٤٣١٠) عن جابر.
(٣) إرشاد النقاد (ص١٦٣).
(٤) حديث صحيح، رواه أبو داود (٢٣٣٤)، والترمذي (٦٨٦)، والنسائي (٤/ ١٥٣) وابن ماجه (١٦٤٥)، والدارمي(٢/ ٢).
قال الترمذي: «حديث عمار حديث صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين، وكرهوا أن يصوم الرجل اليوم الذي يشكّ فيه. ورأى أكثرهم إن صامه فكان من شهر رمضان، أن يقضي يوماً مكانه».

ولا يخفي ما في هذا الحمل من تحريف مع اتّفاق الناس على كنية[١] «عمّار» أبو اليقظان[٢].

٣- وكقدح بعض الحنفية في أبي هريرة ﷺ كما ذكره الحافظ في فتح الباري لما روي حديث «المُصَرَّاة»[٣] على خلاف ما يعتقدونه مذهباً[٤].

٤- «والحاصل: أن من اعتقد مذهباً من المذاهب، فإنه يؤدّي ذلك إلى المحاماة عليه، وإلى إخراج الآيات والأحاديث عن معانيها التي أرادها اللّه ورسوله ﷺ.

فإن من قال بتحريم أكل طعام أهل الذمّة وتحريم ذبائحهم حمل قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥] على أخذ الحبوب منهم كالحنطة والشعير.

فليحذر المؤمن المؤثر للحق الخلق عن هذه الاعتقادات، وردّ الأحاديث والآيات إلى مثل تأويل الفرقة الباطنيّة.

وكلّ هذا من قبائح الاعتقادات المذهبية، وإني لأخاف ممّن حرّف[٥] الآيات والأحاديث ليوافق اعتقاده أن يقلّب فؤاده وقلبه، فلا يوفّق لمعرفة الحق عقوبة، كما فعله اللّه فيمن ردّ براهين النبوّة، كما أسلفناه[٦] في قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾

---

(١) راجع «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٢٢٢)، والتقريب (٢/ ٤٨)، والرياض المستطابة (ص٢١١).
(٢) إرشاد النقاد (ص١٦٣-١٦٤).
(٣) فتح الباري (٤/ ٣٦١-٣٦٧).
(٤) راجع «إرشاد النقاد» (ص١٦٥).
(٥) راجع «إرشاد النقاد» (ص١٥٣) وقال: والمقصود أن من اتبع الرسول ﷺ بعد إقامة البرهان زادهم هدى، وآتاهم تقواهم. ومن عانده وكابره وجحد ما أتى اللّه به، عاقبه اللّه بتقليب فؤاده وبصره، كما قال اللّه تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠].
(٦) حرّف محمود الحسن الديونبدي الحنفي (١٣٢٩هـ) في إثبات التقليد آية ﴿... فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ =

[الأنعام: ١١٠].

ولو تتبّعت ما وقع لأهل التقليد من التحريف لجاء منه مجلّد وسيع، ولكن مرادنا النصيحة لا التشنيع، وهي تحصل بأقلّ مما سقناه وأيسر مما رقمناه»[1].

***

= فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] إلى «. . . فردوه إلى اللّه والرسول وأولي الأمر منكم» وبني على هذا التحريف استدلاله في إثبات التقليد.

وحرّف شبلي النعماني الحنفي (١٣٣٩هـ) ﴿ومن يؤمن باللّه ويعمل صالحاً﴾ [جزء من آية سورة التغابن: ٩، ومن آية سورة الطلاق: ١١] إلى «من يؤمن باللّه فيعمل صالحاً» وقال: فيه حرف التعقيب الذي يحصل به فصل قطعيّ في هذا البحث»، (أي بحث الأعمال ليست داخلة في الإيمان) (تحريف النصوص ١٦٢-١٦٥).

(١) إرشاد النقاد (ص١٦٦-١٦٧).

تحريف ألفاظ الأحاديث في موافقة المذهب

وقد بلغ ببعضهم التعصب المذهبي إلى أن تجرّأوا على تحريف الكلم عن مواضعه في الحديث ليوافق مذهبهم، وليحلوا لهم التفاخر به كذباً وزوراً أمام غيرهم من المخالفين. وهم غافلون عن مغبّة هذه الجريمة الشنعاء التي تبقي وصمة عارٍ لهم في الدنيا والآخرة.

وصرّح القرآن الكريم أن تحريف الكلم عن مواضعه من صفات اليهود. قال عزّ وجل: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُواْ﴾ [المائدة: ٤١].

هكذا قامت اليهود بتحريف كتاب اللّه عزّ وجلّ، فأبى اللّه إلا أن يكشف عن نواياهم الخبيثة ويفضحهم في الدنيا، ويذلّهم إلى يوم القيامة: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١].

كذلك قيّض اللّه عز وجلّ رجالًا أكفاء لحفظ الحديث من الدسّ والتحريف حتى قال ابن المبارك: «لو هَمّ رجلٌ في السحر أن يكذب في الحديث لأصبح الناس يقولون: فلان كذّاب»[١].

ولا شكّ أنّ التقوّل على اللّه تعالى وعلى رسوله ﷺ خذلان في الدنيا والآخرة ما بعده خذلان. فنعوذ باللّه منه.

وإليكم الآن بعض الأمثلة في تحريف ألفاظ الحديث:

---

(١) «الموضوعات» لابن الجوزي(١/ ٤٩).

١- تحريف في متن حديث من «المستدرك» للحاكم

روى الحاكم في مستدركه (١/٥٨) من طريق إبان بن يزيد، عن قتادة، عن زرارة بن أوفي، عن سعد بن هشام عن عائشة قالت:

«كان رسول اللَّه ﷺ يوتر بثلاث (لا يسلّم) إلا في آخرهن. وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، وعنه أخذه أهل المدينة»[1].

أدلّة على هذا التحريف: وردتْ هذه الرواية في المطبوعة هكذا بلفظ: «.. **لا يسلّم إلا في آخرهن**». وقد حرّفت كلمة «لا تقعد إلا في آخرهنّ» عمداً إلى كلمة «لا يسلّم» كما أشير إلى ذلك في التعليق.

وإليكم بعض الأدلّة على هذا التحريف:

١- قال العلامة المحدّث أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي «صاحب عون المعبود» في «التعليق المغني على الدارقطني» (٢/٢٦):

و«ليس حديث عائشة من طريق أبان في المستدرك بلفظ: «**لا يسلّم إلا في آخرهن**..».

وقال: «وإنما نبّهت على ذلك، لأني ظفرت على نسخة المستدرك التي مرّت عليها أنظار «حسن علي» المحدّث اللكنوي من تلامذة الشيخ عبدالعزيز المحدّث الدهلوي، وكانت نسخة حسنة، ورأيت هذا الحديث- أي حديث يزيد بن العطّار- فيها. فإذا كان فيها بياض على لفظ: «**لا يقعد**»-، أو كان الكاتب سها عن كتابة هذه الفظة من غير ترك البياض، لم يحضر لي الآن كيفيته.

وعلى كل حال، ما كان فيه لفظ: «**لا يقعد**» ولا لفظ: «**لا يسلّم**» قطّ، وكان واحد من علماء الحنفية ينقل نسخة المستدرك من تلك النسخة المذكورة،

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/٥٧) طبعة دار الفكر ١٩٧٨م. تصوير حيدر آباد، الهند.

فأخبرتُ له أن الأصل المنقول عنه ليس فيه هذا اللفظ- أي لفظ: «**لا يقعد**» - فهل سها الكاتب عن كتابته أو ترك البياض؟ فنظر فيها فوجد كما قلتُ.

فقلت له: ههنا تكون لفظة: «**لا يقعد**» فقال: من أين قُلتَ؟ قلتُ: هكذا نقلها العلماء. وهذه الرواية بهذه اللفظة مشهورة من رواية المستدرك. فلم يقنع بقولي. ولم يكن هناك كتاب فيه هذه الرواية إلا «شرح الزرقاني على المواهب»، وكان عنده. فطلبت منه «الجزء الثامن» من الشرح المذكور وأطلعت له على هذه.. وقلت: اتركوا البياض على هذا الموضع. واكتبوا على هامش المستدرك المنقول: أن البياض وجد في الأصل المنقول عنه، لكن عبارة شرح الزرقاني هكذا.

لكن لم يفعل ما أرشدتُ إليه، وكتب موضعه في هامش نسخته لفظ: «**لا يسلّم إلا في اخرهن**». «**فإنا لله وإنا اليه راجعون**»[1].

٢- وأشدّ منه وأنكي أنه زيدت فيما بعدُ لفظة «لا يسلّم» في الأصل المطبوع، وكتبت لفظة «لا يقعد» في الهامش. فنسأل اللّه السلامة.

٣- نقل الحافظ ابن حجر أيضاً هذه الرواية فقال: «حديث: إنه ﷺ كان يوتر بثلاث لا يجلس إلا في آخرهن. أخرجه أحمد، والنسائي، والبيهقي، والحاكم من رواية عائشة.

ولفظ أحمد: «**كان يقعد بثلاث لا يفصل بينهنّ**».

ولفظ الحاكم: «**ولا يقعد إلّا في آخرهن**»[2].

٤- نقل الإمام البيهقي أيضاً في «معرفة السنن والآثار» هذا الحديث عن أبان بن

---

(١) «التعليق المغني على الدارقطني» لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي (٢/ ٢٧) طبعة السيد عبداللّه هاشم اليماني المدني ١٣٨٦هـ.

(٢) «التلخيص الحبير» (٢/ ١٥) طبعة السيد عبداللّه هاشم اليماني المدني ١٣٨٤هـ. و«فتح الباري» (٢/ ٤٨١) أيضاً بلفظ «لا يقعد» عن عائشة عند الحاكم.

يزيد عن قتادة، بلفظ:

«كان رسول اللّه ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن».

وهو بخلاف رواية ابن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، ومعمر، وهمام، عن قتادة»[١].

٥- وأكبر دليل على تحريفه أن الإمام الذهبي أيضاً ذكر حديث عائشة في تلخيصه على المستدرك من طريق إبان بلفظ: «كان رسول اللّه ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلّا في آخرهن. وهذا وتر عمر أخذه أهل المدينة».

وتلخيص الذهبي مطبوع مع المستدرك، فالعجب أن في الأصل لفظة: **«لا يسلّم» وفي تلخيصه المطبوع تحته لفظة «لا يقعد»**.

ولله في خلقه شئون. وهكذا إذا لم يكن الكاذب ذكوراً واعياً يفضح نفسه بنفسه.

* * *

(١) راجع «التعليق المغني» (٢/ ٢٥).

٢- تحريف في متن حديث من «سنن أبي داود»

قال أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

حدثنا شجاع بن مخلد، حدّثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن الحسن: أن عمر الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلّي لهم عشرين ليلةً، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي.

فإذا كانت العشر الأواخر تخلّف فصلّى في بيته. فكانوا يقولون: أَبِقَ أبيّ»[(١)].

أدلة على هذا التحريف:

وقد حُرِّفَتْ كلمةُ «عشرين ليلة» إلى «عشرين ركعة» في بعض الطبعات الهندية لسنن أبي داود، وبناءً على هذه الكلمة المحرّفة قام بعض المتعصبين من الحنفية بتوزيع نشرة يصبّ فيها اللوم على أهل الحديث لغفلتهم- على حدّ زعمه- عن هذه الرواية الصريحة في عشرين ركعة.

وإليكم بعض الأدلّة على تحريفها انتصاراً للمذهب:

١- لا توجد لفظة «ركعة» في نسخ أبي داود إلا في بعض الطبعات الهندية. كما سيأتي.

٢- نقل العلماء عبر التأريخ هذا الحديث عن «سنن أبي داود» بلفظ «عشرين ليلة» بدون أي إشارة إلى أي اختلاف في الرواية أو في نسخ السنن لأبي داود[(٢)].

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ١٣٦ رقم ١٤٢٩- طبعة حمص).

(٢) راجع على سبيل المثال:
- مشكاة المصابيح (رقم ١٢٩٣) طبعة الألباني.
- ونصب الراية للزيلعي (٢/ ١٢٦) ط. ثانية. ١٩٧٣م.
- والمغني لابن قدامة (٢/ ١٦٧).

=

= (تنبيه) ذكر الشيخ محمد علي الصابوني في كتابه «الهدى النبوي الصحيح في صلاة التراويح» (ص٥٦) «عشرين ركعة» نقلًا عن المغني لابن قدامة. ولكنه حرّف في النقل لأن في المغني «ليلة» وأحاله ابن قدامة إلى أبي داود على الصحيح [أبو داود ٢/ ١٣٦ رقم ١٤٢٩].

معروف أن الشيخ الصابوني يعادي أهل الحديث والسنة في العقائد والأحكام، ويتنابزهم بالألقاب ولأجل هذا تصدّى عديد من العلماء للردّ عليه، ومنهم:

- علامة الجزيرة الشيخ عبدالعزيز بن عبداللّٰه بن باز في كتابه «تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ محمد علي الصابوني في صفات اللّٰه عز وجل».

- والدكتور صالح بن فوزان في مقالاته.

- والشيخ سفر بن عبدالرحمن الحوالي في كتابه «منهج الأشاعرة في العقيدة» (تعقيب على مقالات الصابوني وردّ الشيخ الفوزان).

- والشيخ محمد بن جميل زينو في كتابه «الردّ على أخطاء محمد علي الصابوني في كتابيه: صفوة التفاسير ومختصر تفسير ابن جرير».

- والأستاذ محمد سيف العجمي في كتابه «الردّ على الصابوني فيما سمّاه الهدي النبوي الصحيح في صلاة التراويح».

- والدكتور محمد محمود أبو رحيم في كتابه «نظرات في كتاب النبوة والأنبياء للشيخ محمد علي الصابوني».

- والعلامة بكر بن عبداللّٰه أبوزيد في كتابه «التحذير من مختصرات محمد الصابوني في التفسير».

(تحريف غبي): ذكر العلامة الشيخ بكر أبوزيد نقلًا عن «المنهل الرقراق» للشيخ سليم الهلالي ص٨٦-٩٨ «ومنها: أن ابن جرير- رحمه اللّٰه تعالي- ذكر في «تفسيره»: (٢٩/ ١٤ سطر/ ٣٠): أثراً بسنده، عن عبيد، قال «سمعت الضحّاك يقول: ﴿يوم يكشف عن ساق﴾، وكان ابن عباس يقول: كان أهل الجاهلية. .».

فنقله «الصابوني»: (ص/ ١٦) قائلًا:

(عن الضحاك، قال: سمعت ابن عباس يقول: . . .).

(وهذا تحريف في غاية الكذب والغباء، إذ أَنّ الضحّاك لم يلق ابن عباس رضي الله عنهما فكيف يقول الضحّاك، «سمعت ابن عباس» وَهُوَ لَمْ يَلْقَه؟!

وتذكرنا هذه «الفَعْلة» بعمل: «الجوباري» أحمد بن عبداللّٰه، إذ بلغ من كذبه وتغفيله: أَنه لما =

٣- ورواه البيهقي أيضاً مسنداً من طريق أبي داود فذكر «عشرين ليلة»[١] موافقاً لما في نسخ السنن.

تأريخ هذا التحريف:

توجد عبارة «عشرين ليلة» في جميع النسخ لسنن أبي داود التي طبعت في الهند إلى سنة ١٣١٨هـ. ولم تكن فيها أي إشارة إلى اختلاف النسخ والرواية. ولكن لمّا طبع السنن بتحشية الشيخ محمود حسن قام ناشروه بأنفسهم، أو بمشورة أحد بالتحريف في هذه الرواية، فأثبتوا لفظة «ليلة» في متن الكتاب على الصحيح، ولكن ذكروا لفظة «ركعة» في حاشيته تمهيداً للتحريف في ألفاظ الحديث.

وبهذه العملية الماكرة أعطوا الناس فكرة بأن هناك اختلافاً في الرواية في نسخ أبي داود. وكذا فعلوا في حاشية سنن أبي داود مع بذل المجهود أيضاً[٢].

ثمّ لما طبع السنن بتحشية الشيخ فخر الحسن أثبتوا في متنه لفظة: «عشرين ركعة» وأشاروا في حاشيته إلى لفظة «عشرين ليلة».

وهدف كل هذا الجهد المشبوه في التلاعب بألفاظ الحديث: هو الاستدلال به على إثبات التراويح عشرين ركعة، لا غير.

= ذكر له اختلاف المحدثين في سماع الحسن البصري - رحمه الله تعالى- من أبي هريرة رضي الله عنه ساق بإسناده قوله:

(أن النّبيَّ ﷺ قال: سمع الحسن من أَبي هريرة)!

وصدق الإمام الزهري - رحمه الله تعالي-، إذ قال: «الكذب شَرُّ غوائل العلم» («التعالم»: ١٧-١٧)، «تحريف النصوص» (١٧٦-١٧٧).

(١) سنن البيهقي (٢/ ٤٩٨).

(٢) أمّا الشيخ خليل أحمد السهارنفوري الحنفي صاحب «بذل المجهود» فلم يشر إلى لفظة «ركعة» ولكن يوجد في حاشية المتن: («ركعة» كذا في نسخة مقروءة على الشيخ مولانا محمد إسحاق رحمه الله).

وهذا طامّة أخرى، فإن قائلها مجهول، ولم يذكر أين رأي هذه النسخة، وأين توجد الآن.

يمكن أن يتساءل أحد بأنه كيف يسكت كبار العلماء على هذا التحريف، ولا يسعون لشطبه في الطبعات القادمة للسنن.

فيقال له إنهم سكتوا على ما هو أشدّ منه وأنكي، وهو التحريف في الآية، من القرآن الحكيم[١].

فنسأل اللّٰه السلامة

* * *

(١) راجع التفصيل عن تحريف الآية، وتحريف هذا الحديث في رسالة «نعم الشهود على تحريف الغالين في سنن أبي داود» للشيخ سلطان محمود، و«جماعة التبليغ: عقيدتها وأفكار مشايخها» للقائد محمد أسلم الباكستاني (ص١٨-١٩) مطبوع على الآلة الكاتبة.

٣- تحريف الغلاة لترجمة باب في سنن أبي داود

قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب الصلاة من سننه:

«باب من رأى القراءة إذا لم يجهر». «السنن مع العون: (٣/ ٤٩) السلفية؛ و«مختصر السنن» للمنذري: (١/ ٣٩٤)، تحقيق أحمد شاكر وحامد الفقي.

هكذا نص ترجمة هذا الباب في جميع الطبعات الهندية: (كالمحمدية ١٢٦٤هـ، والقادرية ١٢٧١هـ كلتاهما بدلهي؛ والمجيدية بكانفور ١٣٤٦هـ)، والطبعات المصرية القديمة أيضاً.

ولكن الشيخ محمود الحسن الديوبندي [ومرّ ذكره في تحريف آية سورة النساء: ٥٩؛ وتحريف حديث أبيّ بن كعب في سنن أبي داود] أزال هذه الترجمة من الطبعة المجتبائية بدلهي، واستبدل بها: «باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام».

ولإثبات هذا التحريف اضطرّ إلى تحريف آخر، فقال في الحاشية: «يوجد هذا الباب أيضاً بترجمتين أخريين في نسختين أخريين:

الأولى: «باب من ترك القراءة فيما جهر الإمام».

والثانية: «باب من رأى القراءة إذا لم يجهر».

وقد نصّ الشيخ خليل السهارنفوري الحنفي في «بذل المجهود» على هذا التحريف، ولكنه قررّه من جهة مطابقته لأحاديث الباب. وقال:

«باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام»- وليست هذه الترجمة إلا في النسخة المجتبائية.

وعلى الحاشية نسختان أخريان:

(الأولى): «باب من ترك القراءة فيما جهر الإمام»- وهذه الترجمة مثل الترجمة السابقة ولم توجد إلا في حاشية المجتبائية.

(والثانية): «باب من رأى القراءة إذا لم يجهر»- وهذه الترجمة موجودة في جميع النسخ الموجودة، واختارها صاحب «العون»، ولم يذكر غيرها... «بذل المجهود»: (٥/ ٦١)- طبع ندوة العلماء. وقابله بـ (٥/ ٦٧-٦٨) لترى تناقضاً عجيباً من السهارنفوري أيضاً مع تنصيصه على هذا التحريف. فنسأل اللّه السلامة.

(من كتاب «نتائج التقليد» للشيخ محمد أشرف- بالأردية- ملخّصاً ومترجماً)[1].

* * *

(١) راجع «تحريف النصوص» (٢٤٦-٢٤٧ تعليقاً- ضمن الردود).

٤- تحريف في الحكم على حديث في سنن أبي داود

قال أبو داود في باب «من لم يذكر الرفع عند الركوع»:

«حدّثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم- يعني ابن كليب- عن عبدالرحمن بن الأسود، عن علقمة قال: قال عبداللّه بن مسعود:

«ألا أصليّ بكم صلاة الرسول ﷺ؟

قال: فصلّى، فلم يرفع يديه إلا مرّة»

قال أبو داود: «هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ»[١].

سبب التحريف:

لما نشر الشيخ فخر الحسن الحنفي الكنكوهي[٢] (-١٣١٥هـ) من الديوبندية في الهند «سنن أبي داود»، حذف قول أبي داود في هذا الحديث من السنن (ص١٠٩) ليكون خالياً من جرحه، ويستقيم دليلًا صحيحاً لعدم رفع اليدين في الصلاة، إلا في تكبيرة الإحرام، الذي هو متمسّك الحنفية.

وتابعه على حذفه عالم ديوبندي آخر، وهو الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (-١٣٤٦هـ) في «بذل المجهود في حلّ أبي داود» (٤/ ٤٧١)، وشكّك في صحة نسبته إلى أبي داود بعد نقل العبارة بقوله:

---

(١) أبو داود مع عون المعبود (٢/ ٤٤٦-٤٤٨ رقم ٧٣٤) ط. ثانية ١٣٨٨هـ وسنن أبو داود (١/ ٤٧٧-٤٧٨ رقم ٧٤٨) طبعة حمص.
وسنن أبي داود (١/ ١٧٣) ط. مصطفى البابي الحلبي ١٣٧١هـ -١٩٥٢م.

(٢) هو: أحد تلامذة الشيخ محمد قاسم النانوتوي (مؤسس دار العلوم بديوبند)، وكان متصلباً في المذهب (نزهة الخواطر :٨/ ٣٥٤).

«. . . وفي نسخة: «على هذا المعنى» أي(بدل «على هذا اللفظ») وهذه العبارة ليست في النسخ الموجودة من النسخ المطبوعة الهندية، والنسخة المصرية، إلا على حاشية «النسخة المجتبائية»[١].

فعلى هذا، هذه العبارة مشكوك فيها بأن يكون من المصنّف أو من غيره»[٢].

أدلّة على هذا الحذف:

نقل العلماء في كتبهم حكم أبي داود في آخر هذا الحديث من سنن أبي داود قديماً. وفيما يلي بيان ذلك:

- ابن عبدالبرّ (-٤٦٣هـ) في التمهيد (٩/ ٢٢٠) وفيه: «على هذا المعنى» بدل «على هذا اللفظ».

- والخطيب التبريزي (-٧٣٧هـ) في مشكاة المصابيح (١/ ٢٥٤ رقم ٨٠٩- الألباني) وفيه: «على هذا المعنى».

- وابن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ) في التلخيص الحبير (١/ ٢٢٢) ط. ١٣٨٤ بالقاهرة.

- وميرك، كما ذكر علي القاري (-١٠١٤هـ) في «مرقاة المفاتيح شريح مشكاة المصابيح» (٢/ ٢٦٩) ط. إمدادية. باكستان.

- ومحمد بن علي الشوكاني (-١٢٥٠هـ) في «نيل الأوطار» (٢/ ١٩٤) دار الجيل، بيروت ١٩٧٣م.

وقد أثبت حكم أبي داود هذا على الحديث: العلامة شمس الحق العظيم آبادي في سنن أبي داود (٢/ ٤٤٨ رقم ٧٣٤)، وقال في شرحه: «عون المعبود»:

«واعلم أن هذه العبارة موجودة في نسختين عتيقتين عندي، وليست في عامة

---

(١) وهي طبعة الشيخ محمود الحسن الديوبندي.

(٢) «بذل المجهود في حلّ أبي داود» (٤/ ٤٧١) دار الكتب العلمية. بيروت.

نسخ[١] أبي داود الموجودة عندي»[٢].

وكذلك أثبت هذا الحكم على الحديث: الشيخ محمود الحسن الديوبندي في حاشية «سنن أبي داود» (الطبعة المجتبائية)، التي طبعت بتصحيحه[٣].

فائدة:

قال العلامة العظيم آبادي بعد نقل عبارة أبي داود: «هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ»:

قال البخاري في «جزء رفع اليدين»: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا ابن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن عبدالرحمن بن الأسود، حدّثنا علقمة أن عبداللّه رضي الله عنه قال:

علّمنا رسول اللّه ﷺ الصلاة، فقام وكبرّ، ورفع يديه، ثم ركع وطبّق بين يديه، فجعلهما بين ركبتيه، فبلغ ذلك سعداً، فقال: صدق أخي.

ألا بل قد نفعل ذلك في أوّل الإسلام، ثمّ أمرنا بهذا».

قال البخاري: «وهذا المحفوظ عند أهل النظر من حديث عبداللّه بن مسعود».

فالحديث الطويل الذي أشار إليه المؤلّف (أي أبو داود) لعلّه هو هذا الذي ذكره البخاري. واللّه تعالى أعلم»[٤].

أما تعقيب السهارنفوري صاحب «بذل المجهود» (٤/ ٤٧١) على العظيم آبادي، بل على البخاري بقوله: «لو سلّم أنه مختصر من هذا الحديث الطويل، ففي المختصر زيادة لفظ، ليس في الطويل، وزيادة الثقة مقبولة عند أهل الحديث»:

- فليس بشيء، لأن إسناد الحديثين واحد. واللّه أعلم.

---

(١) عامّة نسخ أبي داود: لعلها هي النسخ الهندية.
(٢) عون المعبود (٢/ ٤٤٩).
(٣) راجع لمعرفة هذا التحريف «تحفة الحنفية» (٣٩-٤٠).
(٤) عون المعبود (٢/ ٤٤٨).

٥- تحريف في سند من أسانيد مسلم

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«حدّثني عبيداللّه بن معاذ العنبري، حدّثنا أبي، حدّثنا محمد بن عمرو الليثي، عن عمر[1] بن مسلم بن عمّار[2] بن أكيمة الليثي، قال: سمعت سعيد بن المسيّب يقول: سمعت أمّ سلمة زوج النّبي ﷺ تقول: قال رسول اللّه ﷺ:

«من كان له ذِبح يذبحه، فإذا أهلّ هلال ذي الحجّة، فلا يأخذنّ من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحّي»[3]

مكان التحريف في هذا السند:

لما نشر ملك سراج الدين وأولاده «صحيح مسلم» سنة ١٣٧٦هـ بتحقيق الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي وغيره من الديوبندية في شبه القارة الهندية، زادوا في السند حرف (عن) بين (عمار) و(بن أكيمة الليثي) ليجعلوا (ابن أكيمة) هذا من رواة صحيح مسلم، وذلك لحاجة في أنفسهم كما سيأتي، فصار الإسناد في الطبعة المذكورة لصحيح مسلم هكذا:

«حدّثني عبيداللّه بن معاذ العنبري، قال: نا أبي، قال: نا محمد بن عمرو الليثي، عن عمرو بن مسلم بن عمارة، عن بن أكيمة الليثي، قال: سمعت سعيد ابن المسيّب، يقول: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ. . إلخ»[4].

(١) عمر بن مسلم بن عمارة، يقال له: عمرو أيضاً، من رواة مسلم والسنن الأربع (تقريب التهذيب: ص٧٢٨ رقم ٥٠٠٥/ ١، وص ٧٤٥ رقم ٥١٤٩).

(٢) عمّار بن أكيمة هو: عُمارة- بضمّ أوله والتخفيف - من رواة البخاري في كتاب «القراءة خلف الإمام» والسنن الأربع. (التقريب: ص٧٠٨ رقم ٤٨٥٢/ ٥، وص ٧١٠ رقم ٤٨٧١).

(٣) مسلم (٣/ ١٥٦٦ رقم ١٩٧٧/ ٤٢).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٦٨) ط. ١٣٧٦هـ، وعنه في «تحفة الحنفية» لأبي صهيب محمد داود أرشد (ص٤٨ بالأردية) ط. المكتبة العزيزية ٢٠٠١ م.

سبب التحريف:

روى أصحاب السنن الأربع[١] من طريق ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة حديثاً في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة، وهذا متمَسّك الحنفية في عدم القراءة خلف الإمام.

ومن هنا أراد هؤلاء القوم أن يجعلوا (ابن أكيمة الليثي) بهذا التحريف المدبّر من رواة مسلم أيضاً، لتأييد الحنفية أكثر فأكثر.

ولكن معروف عند العلماء أن (عمارة بن أكيمة) من رواة السنن، كما رمز له ابن حجر في ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٧/ ٤١٠)، وفي «تقريب التهذيب» (ص٧١٠ رقم ٤٨٧١). وهو ليس من رواة صحيح مسلم، وقد صرّح بذلك المزّي في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (٢١/ ٢٢٩ رقم ٤١٧٥)، فقال:

«روى له البخاري في كتاب «القراءة خلف الإمام» والباقون، سوى مسلم» وقد وقع المحرّفون في هذا السند في مشكلتين:

الأولى: أرادوا أن يصيدوا في الماء العكر، لغفلتهم عن استقراء المحدّثين الذي دلّ على أنه ليس من رواة مسلم. فلم يفوزوا، ولن يفوزوا بمثل هذه المحاولات الخاسرة في حديث النبي ﷺ أبداً.

الثانية: قراءة الإسناد المحرّف نفسه تدلّ على جهل محرّفيه، لأنهم كتبوا (عن بن أكيمة الليثي)، فلو كانت الواسطة صحيحة كانت العبارة (عن عمارة بن أكيمة الليثي) أو (عن ابن أكيمة الليثي) بزيادة الألف قبل (بن). فإنهم حرّفوا ولم

---

(١) روى حديث ابن أكيمة:
- أبو داود (١/ ٥١٦-٥١٧ رقم ٨٣٦).
- والترمذي مع التحفة (٢/ ٢٣١-٢٣٢ رقم ٣١١) وقال: هذا حديث حسن.
- والنسائي مع شرح السيوطي (١/ ١٤٠).
- وابن ماجه (١/ ٢٧٦ رقم ٨٤٨).

يصحّحوا إملاءه[١]. وصحيحاً قيل «يكاد المريب أن يقول خذوني».

فنسأل اللّه السلامة!

* * *

(١) راجع بيان هذا التحريف في «تحفة الحنفية» (٤٨-٤٩).

٦- تحريف في متن حديث من «مصنف ابن أبي شيبة»:

قال الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة رَحِمَهُ اللَّهُ:

«حدثنا وكيع، عن موسى بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة»[١].

ثم ذكر بعده أثر إبراهيم فقال:

«حدثنا وكيع عن ربيع، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال:
يضع يمينه على شماله في الصلاة تحت السرّة»[٢].

غير خاف على القاري الكريم أن حديث وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا توجد فيه زيادة «تحت السرة»، وهي توجد في أثر إبراهيم النخعي الذي يلي حديث وائل في «المصنف» لابن أبي شيبة كما تقدّم.

هكذا ورد حديث وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدون هذه الزيادة في «المصنف» في الطبعة الأولى بحيدر آباد سنة ١٣٨٦هـ -١٩٦٦م، وفي الطبعة الثانية ببومبائي ١٣٩٩- ١٩٧٩م (والثانية مصوّرة من الطبعة الأولى).

التحريف في هذا الحديث:[٣]

قامت «إدارة القرآن والعلوم الإسلامية» بكراتشي (باكستان) بطبع «المصنّف» لابن أبي شيبة، وامتازت هذه الطبعة على الطبعتين السابقتين لاستدراكها عليهما

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة (١/ ٣٩٠) طبعة الدار السلفية ببمبائي ١٩٧٩م.
(٢) المصدر السابق (١/ ٣٩٠).
(٣) راجع التفصيل عن هذا التحريف في مقال الأستاذ إرشاد الحق الأثري بعنوان «تحريف الحديث تحت ستار خدمة الحديث» المنشور في جريدة «الاعصام» الأسبوعية، الصادرة من لاهور، في (١٠/ جمادي الأخرى ١٤٠٧هـ = ٢٠ فبراير ١٩٨٧م) (ص٩-١٤).

الأبواب الساقطة منهما.

ولكن الأسف على أن ناشره زاد عبارة «تحت السرّة» في حديث وائل بن حجر رضي الله عنه متعمّداً، وبخطّ جليّ، وهذا الحديث يوجد في الصفحة ذات الرقم (٣٩٠) من المجلد الأوّل في الطبعات الثلاث من المصنّف.

وبعد تحريفه في طبعة «إدارة القرآن» ورد كما يلي:

«حدثنا وكيع، عن موسى بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة تحت السرّة»[(١)].

هكذا وردت زيادة «تحت السرّة» في حديث وائل بن حجر رضي الله عنه، في الطبعة المشار إليها، ولم يشر ناشرها إلى النسخة التي وُجِدَتْ فيها هذه الزيادة. وأين توجد هذه النسخة؟

تأريخ هذا التحريف:

ذكر الحافظ قاسم بن قطلوبغا (٨٧٩هـ) هذه الزيادة في «تخريج أحاديث الاختيار» من «المصنف» لابن أبي شيبة وبناءً على ذكره إياه ادّعى الشيخ محمد قائم السندي، والشيخ محمد هاشم السندي وغيرهما من علماء الحنفية على صحّتها[(٢)].

ردّ كبار الحنفية في شبه القارة الهندية على هذا التحريف:

- قال الشيخ محمد أنور شاه الكاشميري الحنفي مؤيّداً العلامة محمد حياة السندي في إنكاره هذه الزيادة في حديث وائل بن حجر رضي الله عنه :

- «ولا عجب أن يكون كذلك، فإني راجعت ثلاث نسخ للمُصَنَّف فما وجدته

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة (١/ ٣٩٠) طبعة إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بكراتشي.

(٢) نقل الحافظ قطلو بغا نفسه يحتاج إلى دليل، فكيف يعتمد عليه بدون دليل؟ اللّهم إلا أنه يوافق مذهبهم، وهذه بلية من البلايا العظام.

في واحد منها»[١].

- وقال الشيخ ظهير أحسن النيموي الحنفي:

«الإنصاف أن هذه الزيادة وإن كانت صحيحة لوجودها في أكثر النسخ من «المصنَّف»، لكنها مخالفة لروايات الثقات، فكانت غير محفوظة»[٢].

- وقال الشيخ بدر عالم الميرتهي الحنفي:

«ولم يرتض به العلامة ظهير أحسن رحمه اللّه تعالى، وذهب إلى أن تلك الزيادة معلولة»[٣]

أدلّة أخرى على هذا التحريف:

عرفنا آراء كبار علماء الحنفية في العصر الحاضر في شبه القارة الهندية، الذين نذروا حياتهم للدفاع عن المذهب الحنفي، وإثباته أنه هو المذهب الصحيح الموافق للأحاديث النبوية، وفي سبيل ترجيح المذهب لا يتأخرون عن رفض بعض أحاديث الصحيحين أو تأويلها بما لا تتحمّله اللغة العربية.

اعترف هؤلاء الفطاحل بعدم وجود هذه الزيادة في نسخ «المصنّف»، أو أنّها- على الأقّل- معلولة وغير محفوظة، وبعد هذه التصريحات من قبل كبار العلماء في شأن هذه الزيادة، إصرار نَاشِرِ (المصنّف) على إدخالها في الحديث المرفوع بدون دليل لم يؤدِّ إلّا إلى فضيحة في الدنيا، والتشكيك في مدى أمانته في خدمة السنّة النبوية.

هذا، وقد روى الإمام ابن أبي شيبة هذا الحديث: عن وكيع عن موسى بن عمير، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه..» كما تقدّم.

وروى بعض المحدثين الآخرين أيضاً من طريق وكيع، أو شيخه موسى بن عمير، أو من طريق علقمة بدون هذه الزيادة، ومنهم:

(١) «فيض الباري» للكاشميري (٢/ ٢٦٧).
(٢) «التعليق الحسن» للنيموي (ص٧١).
(٣) التعليق على فيض الباري (٢/ ٢٦٧) نقلًا عن «الدرة الصرة في وضع اليدين تحت السرّة».

١- الإمام أحمد بن حنبل عن وكيع به نحوه[١].

٢- والإمام مسلم من طريق عبدالجبار بن وائل عن علقمة بن وائل به نحوه مفصّلًا[٢].

٣- والإمام النسائي من طريق عبداللّه بن المبارك عن موسى بن عمير العنبري وقيس بن سليم العنبري به نحوه[٣].

٤- والإمام الدارقطني من طريق يوسف بن موسى قال: نا وكيع به نحو[٤].

٥- والإمام أبو بكر بن خزيمة من طريق ابن إدريس، وابن فضيل، وسفيان كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه، عن وائل بن حجر- مطوّلًا[٥].

هذه الدواوين للسنة النبوية كلّها خلت عن زيادة «تحت السرّة» في الحديث المرفوع عن وائل بن حجر ﷺ. ولم يتجرأ أحد من ناشري كتب السنّة حتى الآن على إدخال هذه الزيادة في متونها.

وكذلك بالنسبة لطبعات «المصنّف» لابن أبي شيبة أيضاً، لم يعمل فيها أحد ما عمل ناشره المتجرئ في الطبعة الأخيرة منه من زيادةٍ في هذا الحديث عمداً، انتصاراً لمذهبه، وباسم خدمة السنّة، وتحت «إدارة القرآن والعلوم الإسلامية»!!!

وراعي الشاة يحمي الذئب عنها   فكيف إذا الرعاة لها ذئاب

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٣١٦).
(٢) صحيح مسلم (رقم ٤٠١).
(٣) سنن النسائي (١/ ١٠٥ رقم ٨٨٨) مع التعليقات السلفية للفوجياني.
(٤) سنن الدارقطني (١/ ٢٦٨) مع التعليق المغني للعظيم آبادي.
(٥) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٤٢-٢٤٣) ولفظه من طريق مؤمل عن سفيان: «صليتُ مع رسول اللّه ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره» (رقم ٤٧٩).
وقال الشيخ الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة: «إسناده ضعيف، لأن مؤمّلًا- وهو ابن إسماعيل- سيء الحفظ، ولكن الحديث صحيح، جاء من طرق أخرى بمعناه، وفي الوضع على الصدر أحاديث تشهد له».

٧- تحريف في متن حديث من «مسند أبي عوانة»[١]

قال العلامة الشيخ بكر بن عبدالله أبوزيد[٢] حفظه الله:

«في مخطوطة «مسند أبي عوانة» المحفوظة صورتها في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية- على ساكنها أفضل الصلاة والسلام- قال: «بيان رفع اليدين في افتتاح الصلاة قبل التكبير بحذاء منكبيه وللركوع ولرفع رأسه من الركوع، وأنه لا يرفع بين السجدتين»:

«حدثنا عبدالله بن أيوب المخزومي، وسعدان بن نصر، وشعيب بن عمرو في آخرين، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال:

«رأيت رسول الله ﷺ، إذا افتتح الصلاة، رفع يديه، حتى يحاذي بهما، وقال بعضهم: حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع وبعدما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفعهما، وقال بعضهم: - ولا يرفع- بين السجدتين. والمعنى واحد) انتهى.

هذا نص الترجمة، والحديث بعدها في «المخطوط» بخط واضح جليّ.

ومنه ترى مطابقة الحديث للترجمة بمشروعية رفع اليدين قبل الركوع وبعده، وأما بين السجدتين فلا يشرع الرفع.

محلّ التحريف:

معروف في مذهب الحنفية، القول بعدم مشروعية رفع اليدين قبل الركوع،

---

(١) مذاكرات مع الشيخ أبي الأشبال صغير أحمد نزيل البلد الحرام. لأبي تراب الظاهري بن الشيخ المحدث عبدالحق الهاشمي مقال في: »جريدة المدينة» عدد ٨٣٠١ ص٢ في ٦/ ٧/ ١٤١٠ هـ بعنوان «تحريف الغلاة في مسند أبي عوانة» (أبوزيد).

(٢) هذا المثال من التحريف في «مسند أبي عوانة» منقول من كتابه القيم «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال» (١٦٨-١٧٠) ط. أولى ١٤١٢هـ دار العاصمة بالرياض.

وبعده، ورفعهما في هذين الموضوعين سنة، رواهما عن النبي ﷺ نحو ثلاثين صحابياً منهم العشرة المبشّرون بالجنّة، منهم الخلفاء الأربعة ﷺ .

وقد أُوذي بإحياء هذه السنة عدد من أهلها، منهم: الطرطوشي المتوفي سنة ٥٢٠هـ. فقد كان يرفع يديه عند الركوع وعند رفع الرأس منه، فكاد المتعصّبة يقتلونه كما روى القصة تلميذه ابن العربي وغيره[١].

ومنهم الشيخ السندي الكبير محمد بن عبدالهادي المتوفي بالمدينة سنة ١١٣٨هـ سجن بسببها[٢]، بل قال بعض الحنفية بفساد صلاة من يرفع يديه فيهما، فرد عليه اللكنوي وغيره[٣].

وقد طبع «مسند أبي عوانة» في حيدرآباد بالهند، والحديث كما ترى يدلّ على مشروعية الرفع لليدين قبل الركوع وبعده، فسَطَا الناشرون في «دار الغلو» على متن الحديث، فحذفوا منه حرف العطف «الواو» في قوله: «ولا يرفعهما» فطبعت هكذا: (٢/ ٩٠).

«. . . وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع لا يرفعهما[٤] وقال بعضهم: ولا يرفع بين السجدتين والمعنى واحد».

فجعل السياق على سبيل الاستئناف: وإذا أراد أن يركع. . الخ.

وما علم هذا المتعصّب أن الكلام بحذف هذه الواو من «ولا يرفعهما» مع وجود قول الراوي في آخر السياق:

---

(١) أحكام القرآن» لابن العربي: (٤/ ١٩٠)، «تفسير القرطبي»: (١٩/ ٢٧٩)، «الاعتصام» للشاطبي: (١/ ٢٩٥)، وعنهم بديع الدين في «جلاء العينين»: (ص/ ٤٦-٤٨) (أبوزيد).

(٢) «جلاء العينين» (ص/ ٤٨) (أبوزيد).

(٣) انظر: «الفوائد البهيّة»، للكنوي - رحمه اللّه تعالى- (ص/ ٥٠) وعنه وعن غيره في: «جلاء العينين»: (ص ٥١-٥٢) (أبوزيد).

(٤) أي: لا يرفعهما بين السجدتين. وقال بعضهم: ولا يرفع بين السجدتين. والمعنى في اللفظين واحد: (أبوزيد).

«والمعنى واحد» يكون كلاماً هندياً حتى تعود إليه «الواو»، فإذا عادت إليه «الواو» صار عربياً في تركيبه ومعناه.

فهذا من الناشر المحرّف: تحريف، وغباء.

وهكذا - والحمد لله- يُبقىٰ في السياق، ما يبطل هذا التحريف»[1].

* * *

(١) «تحريف النصوص» (١٦٨-١٧٠).

٨- تحريف في متن حديث من «مسند الحميدي»:

وردت رواية عبداللّه بن عمر في رفع اليدين في الصلاة، في مسند الحميدي كما يلي:

«حدثنا الحميدي[١] قال: ثنا الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبداللّه عن أبيه قال:

رأيت رسول اللّه ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع فلا يرفع، ولا بين السجدتين»[٢].

هكذا وردتْ هذه الرواية محرّفةً في «مسند الحميدي» المطبوع بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي. ولما كان هذا التحريف في الرواية يوافق مذهب الحنفية في ترك رفع اليدين في الصلاة تناولتها عديد من الصحف والمجلّات في أوساط الأحناف في شبه القارة الهندية بالنشر والدعاية في تأييد المذهب، لأنه حديث وحيد في الموضوع ورد بسند صحيح متفق عليه لدى أئمة الصنعة[٣].

انبساط الشيخ الأعظمي لهذا التحريف:

وعلى هذا، كان طبيعياً انبساط الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي لهذه الرواية فعلّق عليها خلاف عادته[٤] بالآتي:

---

(١) سقطت من المطبوعة هنا عبارة: «ثنا سفيان». كما هو واضح.

(٢) مسند الحميدي (٢/ ٢٧٧)، والحديث رقم (٦١٤) بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي الحنفي (الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ = ١٩٦٣م) وسيطبع على تسع نسخ خطية بتحقيق الشيخ حسين بن ناصر الحكمي بالرياض.

(٣) وقد نشرت «دار الدعوة السلفية»ردّاً على هذه المشاغبة مسمّى بـ «دراسة تحقيقية للمحاولة الجديدة في مسألة رفع اليدين».

(٤) لأنه غالباً لا يتجاوز في تحقيقه على قوله: «كذا في الأصل» و«كذا في الكنز»، و«كذا في المجمع»، كما لا يخفى على من يطلع على تحقيقاته.

«أخرج البخاري أصل الحديث من طريق يونس عن الزهري.

وأما رواية سفيان عنه، فأخرجها أحمد في مسنده، وأبو داود عن أحمد في سننه. لكن رواية أحمد عن سفيان تخالف رواية المصنّف عنه. ففي مسند أحمد:

«رأيت رسول اللّه ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع- وقال سفيان مرة: وإذا رفع رأسه. وأكثر ما كان يقول: وبعد ما يرفع رأسه من الركوع- ولا يرفع بين السجدتين» (ج٢ص٨).

ففيه كما ترى: إثبات الرفع عند الركوع، والرفع منه، ونفيه بين السجدتين.

وفي رواية الحميدي: نفيه في الركوع، والرفع منه، وفيما بين السجدتين جميعاً. ولم يتعرّض أحد من المحدثين لرواية الحميدي هذه»[(١)].

صدق الشيخ الأعظمي ولا شكّ أنه لم يسبقْ في الوصول إلى هذه الرواية التي تؤيّد مذهبه في ترك رفع اليدين في الصلاة، وهي موجودة في النسخ الهندية المحرّفة فقط لمسند الحميدي التي اعتمد عليها في تحقيقه[(٢)].

وعلى هذا، أنّي للمحدثين أن يتعرّضوا لرواية الحميدي هذه المحرفة!! وإليكم بعض الأدلة القاطعة على تحريف هذه الرواية:

وردت هذه الرواية على وجهها الصحيح في نسخة دار الكتب الظاهرية بدمشق، بلفظ:

«حدثنا الحميدي، ثنا سفيان، نا الزهري، أخبرني سالم بن عبداللّه، عن أبيه قال:

«رأيت رسول اللّه ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن

(١) مسند الحميدي (٢/ ٢٧٧ = التعليق رقم ٦).
(٢) المصدر السابق (١/ ٣-٤ مقدمة المحقّق).

يركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين».

هذا السياق يوافق ما رواه البخاري من طريق يونس عن الزهري، وكذا يوافق ما رواه أحمد عن سفيان عن الزهري- كما أشار إليه الأعظمي نفسه في تعليقه على مسند الحميدي.

وبعد هذا الإيضاح، قوله في التعليق: «لكن رواية أحمد عن سفيان تخالف رواية المصنّف [أي الحميدي] عنه». لا ينطبق إلا على ما في النسخ الهندية. وقد عرفنا أن هذه الرواية محرّفة.

والشيخ الأعظمي لا يعذر عند الباحثين في عدم الإشارة إلى التحريف في هذه الرواية، بل ملابسات التحقيق تنمّ عن تعمّده في هذا الأمر، لأنه اطلع على نسخة «الظاهرية» أيضاً، وقابل نسخته عليها، وهو القائل بعد التعريف بالنسخ الهندية الثلاث التي اعتمد عليها في التحقيق:

«ثمّ ظفرتُ بنسخة مصوّرة عن نسخة دار الكتب الظاهرية (بدمشق) في أثناء طبع هذا المسند، فعارضت بها نسختي ثانياً، فزدتُ ما استفدتُ منها في تعليقاتي على ما لم يطبع منه.

وأما الفوائد التي تتعلق بما فرغ من طبعه، فأفردتها وألحقتها في آخر الكتاب، ورمزُ هذه النسخة «ظ»[١].

إن تعجب فعجب من هذا الخذلان في السكوت على هذا التحريف في الحديث النبوي، بدون الإشارة إليه، مع أنه أشار إلى نسخة «الظاهرية» عند التعليق على الحديث (رقم ٦١٣)، الذي هو قبل هذه الرواية المحرّفة (رقم ٦١٤)، وكذا أشار إلى ما بعدها أيضاً[٢].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٤ مقدمة المحقق).

(٢) راجع «مسند الحميدي» (٢/ ٧٧٢ = التعليق رقم (٥) وقال: ما بين القوسين سقط من الأصل، زدناه من ع و ظ) و(٢/ ٢٧٩ = الحديث رقم (٦٢٠) التعليق رقم (٥) قال: كذا في ع و ظ).

ولو ذكر ما في نسخة «الظاهرية» حتى في «الاستدراك والتعقيب على المجلّد الثاني»[1] لكفاه عذراً عند الناس - واللّه يتولّى السرائر- ولكن لم يفعل ذلك أيضاً، مع أنه استدرك على تعليق الحديث (رقم ٦١٥) الذي هو بعد الرواية المحرّفة فوراً[2].

كذا لم يذكرهُ في جدول تصحيح الأخطاء أيضاً، وذكر خطأ واقعاً في التعليق (رقم ٥) من الحديث (رقم ٦١٣)، قبل التعليق (رقم٥) الذي يتعلّق بالرواية المحرّفة. (رقم ٦١٤).

إن دلّ هذا التغاضي عن التحريف في هذه الرواية على شيء، فإنما يدلّ على أن أعْمَاهُ التقليد، وأَصَمَّهُ عن سماع القول المفيد، فغفل عن معرّة الكذب في الحديث في موافقة المذهب، حتى هان عليه أن يقول بلا حياء وحشمة:

«. . . ولم يتعرّض أحد من المحدثين لرواية الحميدي هذه».

---

(١) الملحق في آخر المجلد الثاني من مسند الحميدي.

(٢) وقال: «ص ٢٧٨، التعليق (٢) [أخرجه البخاري في جزء رفع اليدين (ص٨) عن الحميدي] زد في آخره: ورواه أحمد بن حنبل عن الوليد بن مسلم، فلم يقل: «كلّما خفض ورفع» كما في المحلّى (٣/ ٢٣٥)، وحمله ابن حزم على أنّ ابن عمر كان يحصب من ترك رفع اليدين عند التحريمة.

قلت: إن هذه الزيادة مما تفرّد به الحميدي ولم يتابع عليها.

أو روى الأثر بالمعنى الذي فهمه» يعني به الأعظمي حديث ابن عمر الذي رواه الحميدي (٢/ ٢٧٧-٢٧٨) وقال: «ثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت زيد بن واقد يحدّث عن نافع: أن عبداللّه بن عمر كان إذا أبصر رجلًا يصلّي ولا يرفع يديه كلما خفض ورفع، حصبه حتى يرفع يديه» [حَصَبَه: أي رماه بالحصباء].

رواه جماعة من المحدّثين، وتابعه على زيادة «كلما خفض ورفع» عيسى بن أبي عمران، عن الوليد بن مسلم عند الدارقطني في سننه (١/ ٢٨٩).

وعلى هذا قول الأعظمي: «إن هذه الزيادة مما تفرّد به الحميدي ولم يتابع عليها. .» مدفوع. وأما ما ذكر ابن حزم الحصب على ترك رفع اليدين عند التحريمة، فهو من تأويله، وهو غير مصرّح في الرواية.

وما هي بأوّل قارورةٍ كُسرت.

وهدف هذا الأسلوب الماكر التعيس في تحريف الأحاديث: هو إقناع الجهلة بما هم عليه من العمل خلاف السنّة الثابتة، وهذا يخالف مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم التي تنشأ من الاشتغال بعلم الحديث النبوي. فنسأل اللّه السلامة!

علم الحديث يناسب مكارم الأخلاق: قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ:

«علم الحديث شريف، يناسبُ مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، وهو من علوم الآخرة، ومن حُرِمَهُ حُرِمَ خيراً عظيماً، ومن رُزِقَهُ نال فَضْلًا جزيلًا. فعلى صاحبه تصحيح النيّة، وتطهير قلبه من أغراض الدنيا»[(١)].

نقف وقفة تأملٍ. ونتساءل، هل استفاد الأعظمي من هذه الأوصاف النبيلة شيئاً خلال «نهوضه بخدمة السنة النبوية منذ أكثر من ستين سنة، وإخراجه من كتب السنّة الشريفة ما يزيد على أربعين مجلداً»[(٢)].

تحامل الأعظميّ على الألبانيّ:

ومن قرأ ردّه على العلامة محمد ناصر الدين الألباني يشهد على أنه بعيد من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، لأن الأعظمي لعلّه لم يترك كلمة في المعاجم تدلّ على التجهيل والتضليل إلا نعت الألباني بها.

وإليكم ما وقع في ثلاث صفحات فقط من كتابه، من الغمز واللمز، والتعيير والتشنيع، والتجهيل والتفسيق. وبدأ الأعظمي كتابه فقال:

«الشيخ ناصر الدين الألباني شديد الولوع بتخطئة الحذّاق من كبار[(٣)] علماء

---

(١) التقريب (١٤٣- المنهل الروي).

(٢) كما ذكر نَاشِرُ كتابه «الألباني شذوذه وأخطاؤه» في مقدمته (ص٦) في الطبعة الكويتية.

(٣) هل هناك أحد أشد حذقاً ومهارة في الحديث من الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، ومع هذا يتحامل الأعظميّ عليه تحاملًا بغيضاً، لأنه يخالف رأيه في مذهبه. ويقدّم على حكم البخاري حكم غيره في الحديث. ولكنه يُخفي حاله أمام الناس ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣].

الإسلام، ولا يحابي في ذلك أحداً كائناً من كان.. ويكثر من ذلك حتى يظنّ الجهلة والسذّج[١] من العلماء أن الألباني نبغ في هذا العصر نبوغاً يندر مثله[٢].

- وهذا الذي ينمّ عنه ما يتبجّح به الألباني في كثير من المواطن، ويلفت إليه أنظار قارئيه.

- وتارةً يدّعي أنه خصّه اللّه تعالى بالوقوف على زيادات الحديث الواردة في مختلف طرقه[٣].

- ولكن من كان يعرف الألباني، ومن له إلمام بتأريخه، يعرف أنه لم يتلقّ العلم من أفواه العلماء.. فماله وللعلم، ولم يتعلّم[٤]. وقد بلغني أن مبلغ علمه مختصر القدوري، وجُلّ مهارته في تصليح الساعات. ويعترف بذلك هو ويتبجّح[٥].

ولازم ذلك أنه- واللّه- لا يعرف ما يعرفه آحاد الطلبة الذين يشتغلون بدراسة الحديث في عامّة مدارسنا[٦].

---

(١) أصحاب العقول يعرفون من هم الجهلة السذّج: الذين يوافقون أمثال الأعظمي أم أمثال الألباني؟

(٢) بلا شك، ولا يختلف في نبوغه النادر في الحديث اثنان من أصحاب العقول السليمة، ولا ينكره إلا معاند مكابر.

(٣) هذا من منن اللّه عز وجل عليه، فيجب عليه شكره، وتحديثه بنعمته.

(٤) والحمد لله على أنه لم يتعلّم، مع هذا قدّم خدمة جليلة في مجال السنة لا تنسى أبد الدهر ومن تعلّم ماذا قدّم؟ قدّم بعض كتب السنة محققة مشبوهة، اضطرّ الباحثون إلى تحقيقها مرة ثانية.

(٥) يا سبحان اللّه، يعيّر الألباني على أنه ساعاتي، وينسى نفسه، وهو عارٌ لمن يتبعه في مثل هذه الأمور، وجاء الإسلام للقضاء عليها، لأنها من أمور الجاهلية. ولله في خلقه شئون!!

(٦) كذب فاضح. غير خافٍ على العارفين أن دراسة الحديث النبوي في مدارس الأحناف في شبه القارة الهندية للتبرك فقط.

ومع هذا، إذا جاء حديث يخالف رأي الحنفية، يحاول المدرّس دفعه باحتمالات سخيفة، وترجيح مذهبه عليه، ومع كل هذا لا ينبغي لمثل الأعظمي أن يتبجّح ويقول بلا حياء: «لا يعرف (الألباني) ما يعرفه آحاد الطلبة..».

- أحاد الطلبة يعرفون أن الصواب. . . ؟

- ومنها زعمه أن المباركفوري صاحب التحفة حنفيّ، كما في فهرس «المسح على الجوربين».

والواقع أن المباركفوري من مشاهير الشاذّة المعاندين[١] للأئمة الأربعة. وإن كان الألباني في شكّ من هذا، فليسأل تلميذه: الشيخ تقي الدين الهلالي المراكشي.

- ومنها قوله: هذا تحقيق استفدناه من تحقيقات الأئمة (الصحيحة ٣/ ١٨٨).

فإنّ هذا كلام من لم تتّسع آفاق علمه، ولو اتّسعت لعلم أن محدّث الهند الشيخ النيموي[٢] سبقه إلى الظفر بهذا التحقيق.

---

(١) عرفنا مدى احترام كبار الحنفية للأئمة فلا يحتاج إلى تفصيل. وقال الشيخ محمد زاهد الكوثري وكيل الحنفية في العصر الحاضر: إن الشافعي لا ميزة له عنده سوى قرشية فيها خلاف، وليس لمالك ميزة سوى سكني المدينة في وقت لا فضل في سكناها، وليس لأحمد ابن حنبل فضل سوى كثرة الحديث من غير تمحيص، فهي قليلة الجدوى. («المقابلة بين الهدى والضلال» للشيخ محمد عبدالرزاق حمزة ص٦٩).
أما العلامة عبدالرحمن المباركفوري فهو عالم متّبع غير مقلد لأحد تقليداً أعمى، فإذا استبانت عنده سنة النبي ﷺ لا يقدّم عليها قول أحد كائناً من كان، وكتابه «تحفة الأحوذي» أكبر شاهد عليه. وطبعاً هذا لا يعجب الأعظمي، ولا يحبّه أبداً، وعلى هذا لا يضير المباركفوري بأن يرمي بالشذوذ والعناد، وأخطأ الألباني حينما قال فيه: إنه «حنفيّ».
وذكر الأعظميُّ العلامةَ الدكتور محمد تقي الدين الهلال المراكشي بدون مناسبة، وهذا يدل على أنه متضايق من شخصيته الجبّارة العملاقة. ومعروف أن الدكتور الهلالي من المعروفين باتباع السنّة، والدفاع عن الحديث، والتمسّك به عقيدةً ومنهجاً.
وأخيراً كتب الدكتور كتاباً قيّما في تنبيه جماعة التبليغ على أخطائهم. وأظنّ أن الأعظمي الآن يضيق به ذرعاً أكثر مما كان عليه من قبل. ولله الحمد والمنة، وبنعمته تتمّ الصالحات.

(٢) هو الشيخ محمد ظهير أحسن شوق النيموي الحنفي (١٣٢٢هـ)، قضى حياته في إرساء قواعد الحنفية وتأييدها، له مباحث ومناقشات حول المسائل الخلافية.
ومن مؤلفاته: «آثار السنن» جمع فيه الأحاديث المؤيّدة للمذهب الحنفي. . .» (جهود =

- وهذا من أشنع الأغلاط وأبين الجهل، ولم يقع فيه لو أنه حضر دروس العلماء وجلس في حلقات العلم، فإن صبيان مدارسنا يعلمون. . [(١)].

- وقد زاد الألباني نغمة في الطنبور.

- فقارنوا بين دعوى هذا الشاذ المتهوّر. . . [(٢)].

- ولم يقع في هذا إلا لتغلغله في الجهل[(٣)].

هكذا الكتاب كلّه مملوء باللعن والطعن والفحش والبذاءة. وما فيه حق وصواب أيضاً عرضه الأعظمي بأسلوب باطل سخيف، لا يليق إلا بمن هو بعيد من مكارم الأخلاق. هذا ما وقع في الصفحات الثلاث الأولى من كتابه. فهل هذا من مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم التي تناسب علم الحديث الشريف، وأسلوب خادم له «نهض بخدمته منذ أكثر من ستين سنة» ولم يتّعظ بما قال اللّه تعالى ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]، هذا مع غير المسلمين؟ فكيف بالمسلمين؟ ونسى قول النبي ﷺ «ليس المؤمن باللعّان، ولا الطعّان، ولا

= مخلصة في خدمة السنّة المطهرّة ص ١٤٨)، وكتاب «آثار السنن» أُلّف لمضاهاة «بلوغ المرام» للحافظ ابن حجر، لأنه كتاب جمع فيه مؤلّفه البارع المحدّث أحاديث الأحكام بكل دقّة ومهارة. ولم يعجب النيمويَّ هذا العمل الجادّ في بيان الأحكام في ضوء الأحاديث الصحيحة الثابتة. فألّف «آثار السنن» ليقوّي به مذهب الحنفية.

وقد ردّ المباركفوري على «آثار السنن» بكتابه «أبكار المنن» ففي هذه الظروف والملابسات يمكن فهم عقلية الأعظمي في ذكر المباركفوري والهلالي بهذا الجفاء.

(١) كلام في غاية السخافة. واللّه صبيان مدارسهم لا يعرفون الحديث إلا في صفوفهم المتقدّمة، لأجل التركيز على الكتب الفقهية، وبعدما ترسخ في أذهانهم قواعد المذهب، يبدأون بتدريس الأحاديث للتبرك حيناً، وللردّ عليها وترجيح الفقه الحنفي حيناً آخر.

(٢) قال أحد الفضلاء في الشيخ الألباني:

فما عسى أن يقول الشعر في رجل ... يدعون حتى عداه ناصر الدين

وأيّ خير إذا فردٌ تجاهله ... وقد فشا فضله بين الملايين

(٣) طلبة العلم هم الذين يحكمون أيهما المتغلغل في الجهل؟

الفاحش، ولا البذيّ»(١).

وقد أحسن من قال:

وما من كاتب إلا سيفنى ويبقى الدهر ما كتبت يداه
فلا تكتب بخطّك غير شيء يسرّك في القيامة إن تراه

وأنّى للشيخ الأعظمي أن ينتبه لهذا الأمر العظيم والخطب الجسيم، وقد نشأ منذ نعومة أظفاره على كره «أهل الحديث»، الذين ينادون بالعودة بالأمة إلى الكتاب والسنة عقيدةً وديناً، وعملًا ومنهجاً، وهديًا وسلوكاً.

قال الدكتور عبدالرحمن الفريوائي وهو يذكر تلامذة الشيخ محمد أنور شاه الكشميري(٢):

---

(١) رواه أحمد في مسنده (١/ ٤٠٥، ٤١٦) عن عبدالله بن مسعود.

(٢) الكشميري أحد كبار الحنفية الأذكياء، المفلقين في علوم المعقول، تخرّج على الشيخ محمود الحسن الديبندي. وكان عارفاً بعلوم الحديث والفقه مولعاً بتأييد الفقه الحنفي طول حياته..» (جهود مخلصة ص١٣٤) هذا الذي يقول في كتابه «فيض الباري على صحيح البخاري» (١/ ١٧٠):

«أما محمد بن عبدالوهاب النجدي، فإنه كان رجلًا بليداً قليل العلم، فكان يتسارع إلى الحكم بالكفر، ولا ينبغي أن يقتحم في هذا الوادي إلا من يكون متيقظاً متقناً عارفاً بوجوه الكفر وأسبابه» انتهى.

وقال الشيخ حسين أحمد المدني تلميذ محمود الحسن الديونبدي وزميل الكشميري في كتابه «الشهاب الثاقب» (ص٤٦):

«اعلموا أن محمد بن عبدالوهاب ظهر أمره في أوائل القرن الثالث عشر في نجد، وكانت له عقائد فاسدة ونظريات باطلة، فلذلك قتل وقاتل أهل السنة، وأجبرهم أن يذعنوا لعقائده، ونظرياته، وكان يستحلّ نهب أموالهم.

والحاصل أنه ظالم باغ سفّاك فاسق، ولذلك أبغضته العرب أشدّ من اليهود والنصارى..».

هكذا كلما يذكر الشيخ حسين أحمد المدني أهل التوحيد والسنّة إلا ويصفهم بالوهابية الخبيثة (راجع التفصيل في مقدمة شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص١١ - ١٥) بقلم الشيخ محمد إسماعيل السلفي).
=

«والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أحد مشاهير الحنفية في هذا العصر، تخرّج في الدار[١] على الكشميري، وهو شديد التمسّك بالمذهب الحنفي الذي يتعصّب له: كما تدلّ عليه مؤلفاته الأردية في المسائل الخلافية، والمناقشات الجدلية مع علماء أهل الحديث..»[٢].

تحامله على الإمام البخاري:

ويظهر من تحقيقاته، وتعليقاته على المسائل الخلافية بين أهل الحديث وأهل الرأي، أنه يبحث على أدلّة تقوّي مذهبهُ وترسي قواعده. وبهذا الصدد لا يتأخّر عن الوقيعة في أهل الحديث، ولمزهم وغمزهم- وهو يدلّ على خذلان فاعله إن لم يرد به إلا الانتصار لمذهبه- حتى قال:

«... رحم اللّه منهم الإمام الترمذي، فإنّه لم يحمله التعصّب لشيخه الإمام البخاري أن يحيد عن الحق ويداهن، فقد صرّح بتحسين حديث ابن مسعود[٣]

= ملخص القول: إننا عرفنا أن الأعظمي ليس وحيداً في النيل من كرامة أنصار السنة والحديث، بل شيخه وزميله أيضاً وتلامذته كلّهم يحقدون عليهم -رحمهم اللّه تعالى رحمة واسعة-.

(فائدة): جاء الشيخ منظور أحمد النعماني (تلميذ الكشميري) أحد العلماء الأحناف المشهورين في الهند يبرّر موقف الشيخ حسين أحمد المدني من شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ويقول: إن المدني لم يكن يعرف الحقيقية، واعتمد في كتاباته على كتابات الآخرين، فكتب ما كتب.

وهذا العذر أقبح من الذنب، لأن الشيخ حسين أحمد المدني أقام في المدينة عدةسنين، وكانت كتب الشيخ محمد عبدالوهاب عامّة، حتى وزّعت بعضها في الهند مجّاناً في ذلك الوقت. وبعد هذا كله، تبرير موقفه بأنه كان جاهلًا بالحقيقية لأمر عجيب وتبرير سخيف.

وأثبت الأخ الفاضل الشيخ/ محفوظ الرحمن الفيضي كذب دعواه بالأدلة القاطعة في رسالة مستقلّة بالأردية، والآن نقلت إلى العربية.

(١) أي «دار العلوم» بديوبند، الهند.

(٢) جهود مخلصة (ص١٣٩).

(٣) حديث ابن مسعود هو قوله: «ألا أصلّي بكم صلاة رسول اللّه تعالى ﷺ، فصّلى ولم يرفع يديه إلا مرّة» ذهب البخاري وأحمد وأبو حاتم وغيرهم إلى عدم ثبوت هذه الزيادة، مع =

أوّلًا، ثمّ أعلن قائلًا بأنه ذهب إليه، وقال به غير واحد من أهل العلم...»[١]

هذا التعليق ينبئ عن تحامله البغيض على الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ انتصاراً للمذهب الحنفي. وإعجابه بقول الإمام الترمذي في موافقة مذهبه مع ضعفه. وصدق العلّامة محمد حياة السندي حيث قال:

«وتراهم يقرأون كتب الحديث، ويطالعونها ويدرسونها، لا ليعملوا بها، بل ليعلموا دلائل من قلّدوه، وتأويل ما خالف قوله، ويبالغون في المحامل البعيدة، وإذا عجزوا عن المحمل قالوا: «من قلّدنا أعلم منّا بالحديث».

أو لا يعلمون أنهم يقيمون حجّة اللّه تعالى عليهم بذلك، ولا يستوي العالم والجاهل في ترك العمل بالحجّة»[٢].

يظهر من كتابات الشيخ الأعظمي لمن لا يعرف حقيقة أمره بأنه يدافع عن السنّة حتى لا يحابي الإمام البخاري قديماً في حكمه على الحديث تصحيحاً وتضعيفاً، ولا الألباني حديثاً حتى لا يترك العمل بالصحيح الذي يضعّفه البخاري أو الألباني أو العمل بالضعيف الذي صحّحاه.

إذ كان هذا الاختلاف مع المحدّثين ينبني على الغيرة على السنة، والدفاع عنها حتى لا يتعبّد اللّه سبحانه وتعالى إلا بالصحيح، فلماذا شلّت يده من الرّد على «تبليغي نصاب» [المقرر التبليغي][٣] للشيخ محمد زكريا الحنفي، الذي يحتوي على سيل من الخرافات والواهيات، وانتشر الكتاب بصورة رهيبة في الأوساط الدينية بواسطة جماعة التبليغ، وبدت آثاره السيئة في المجتمع، حيث أبعد كثيراً من

= العلل الأخرى «جزء رفع اليدين للبخاري مع جلاء العينين» للراشدي (ص٨٦-٩٠). وقال النووي في الخلاصة: اتفقوا على تضعيف هذا الحديث، وأنكروا على الترمذي تحسينه» (المصدر السابق ص٨٨- تعليقاً).

(١) مصنّف عبدالرزاق (٢/ ٧١) التعليق رقم (١).

(٢) تحفة الأنام (ص٦٥).

(٣) سيأتي شيء من التفصيل عن هذا الكتاب ومحتوياته.

الناس السذّج من المنهل الصافي للكتاب والسنّة، ونزع من قلوبهم العقيدة الصحيحة النقيّة من أدران الشرك والوثنيّة، والتصوف والرهبانية.

حصل هذا ولا يزال على مرأى ومسمع من الشيخ الأعظمي، وفي أوساط الحنفية، ولكن لم يحرّك ساكنه. ولعله التزم بالصمت في هذا الأمر- والله أعلم- لئلا يفقد ثقته عند جماعة التبليغ وقوّادها أيضاً، كما فضح نفسه لدى طلبة العلم في العالم الإسلامي. والذين يوافقونه على تطاوله على الحديث والمحدّثين لا يوافقونه حبّاً له بل بغضاً لهم. وكما يقال: «لا حبّا لعليٍّ بل بغضاً لمعاوية»[١]

الفرق بين صاحب سنة وصاحب بدعة

إن الذين يدافعون عن الآراء الفقهية المخالفة للسنّة الصحيحة بالتأويلات السخيفة، ويبذلون أقصى جهودهم لإثبات ما ذهب إليه إمامهم هو الصحيح لا غير، فهم ينسون أن خلافهم في هذه الحالة مع إمام الثقلين الموحىٰ إليه المختصّ بالاتباع الكامل النبي المعصوم ﷺ الذي قال: «لو كان موسى حيّا لما وسعه إلا اتّباعي»[٢].

فكيف برجل من أمته ﷺ يترك قوله لقول إمامه انتصاراً لمذهبه، وهذا أمر لا يرضى عنه إمامه أبداً. وكيف وأن إمامه نصّ على رجوعه إلى الحديث إذا صحّ، وترك قوله فيما يخالف السنّة؟.

---

(١) إن الذين طبعوا كتاب الأعظمي في الردّ على الألباني، وقاموا بنشره وتوزيعه معروفون باتجاهاتهم المعادية للحديث وأهله، ومن الدكاترة الذين اهتموا بطبعه من يحقد على الإمام أبي حنيفة تعصباً لمذهبه، فهل يمكن أن يحقد الإنسان على الإمام ويحبّ مقلدّه. لا، وألف لا. بل اتفقوا في هذا الأمر على قدر مشترك بينهم، وهو عداوة الألباني، الذي قدّم خدمة جليلة إلى الأمة الإسلامية، ودعا شبابها إلى العمل بالأحاديث الصحيحة، ونبذ الضعيفة والموضوعة، فلماذا يرضى عنه من يستأنس مذهبه بالأخير؟

(٢) هذا حديث حسن بمجموع طرقه، رواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٣٨، ٣٨٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد إيراد الآيات في وجوب طاعة اللّه تعالى وطاعة رسوله ﷺ :

«والمقصود بهذا الأصل أنّ من نصب إماماً فأوجب طاعته مطلقاً: اعتقاداً أو حالًا، فقد ضلّ في ذلك، كأئمة الضلال الرافضة الإمامية، حيث جعلوا في كل وقت إماماً معصوماً تجب طاعته. فإنه لا معصوم بعد الرسول، ولا تجب طاعة أحد بعده في كل شيء».

«وكذلك من دعا لإثبات شيخ من مشايخ الدّين في كل طريق من غير تخصيص ولا استثناء، وأفرده عن نظرائه..»

«وكذلك من دعا إلى اتّباع إمام من أئمة العلم في كل ما قاله، وأمر به، ونهى عنه مطلقاً كالأئمة الأربعة»[١].

ملخص القول: أنه لا يجب على أحد من المسلمين اتباع شخص معيّن في كل ما يأمر وينهي غير النبي المعصوم ﷺ .

وعلى هذا، على الإنسان المؤمن باللّه ورسوله أن يبحث عن الحقّ، ويدور معه حيث دار، ولا يحاول دفعه انتصاراً لمذهب، لأنه من طريقة أصحاب البدع والأهواء، وليس من طريقة أهل السنة والحديث.

قال وكيع: «من طلب الحديث كما جاء، فهو صاحب سنّة. ومن طلب الحديث ليقوّي هواه، فهو صاحب بدعة»[٢].

قال البخاري: «يعني أن الإنسان ينبغي أن يلغي رأيه لحديث النبي ﷺ حيث ثبت الحديث، ولا يعلّل بعلل لا تصح ليقوّي هواه»[٣].

وقال وكيع أيضاً: «لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنعه من

---

(١) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/ ٦٩-٧٠).
(٢) جزء رفع اليدين للبخاري مع جلاء العينين (ص١٢٠-١٢١).
(٣) المصدر السابق (ص١٢١).

الهوى، كان قد أصاب فيه»[١].

وقال أيضاً: «أهل السنة يروون ما لهم وما عليهم، وأهل البدعة لا يروون إلا ما لهم»[٢].

وفي ضوء ما تقدّم من بعض الأمثلة على التحريف في ألفاظ الحديث، يسهل التفريق بين صاحب سنّة وصاحب بدعة.

ولم ينته الأمر إلى هنا، بل تجرّأ أصحاب البدع على ما هو أشدّ من هذا وأشنع هو: الوضع في الحديث لموافقة أهوائهم، وستأتي الأمثلة على ذلك قريباً إن شاء اللّه.

* * *

(١) «شرف أصحاب الحديث» للخطيب (ص٦٠).
(٢) «أخبار أصبهان» (٢/ ١٨)، و«التحقيق في اختلاف الحديث» لابن الجوزي (١/ ٥).

تنبيه وتحذير

أوجّه نداءً حارّاً إلى المسئولين في الدول الإسلامية، والعلماء القائمين بالدفاع عن الكتاب والسنة، والطلّاب الباحثين عن الحقّ في أيّ مكان: أن يتّخذوا قراراًحاسماً ضدّ أولئك الذين يحرّفون في ألفاظ الحديث في كتبهم المغرضة وتحقيقاتهم المشبوهة انتصاراً لمذهبهم، وأن يقاطعوا تلك المكتبات التي تقوم بطبعها وتوزيعها.

وليس العجب من تحريف من يعرف بمعاداته للسنّة من أصحاب البدع والأهواء والزندقة والإلحاد، وأولى المصالح الشخصية والأغراض الدنيوية، لأن المسلمين يكونون على حذر منهم، ولكن إن تعجب فعجب من صنيع أولئك «الخدّام» للسنّة، الذين لا يشكّ أحد في حبّهم لها، ودفاعهم عنها في الظاهر، ولكن يدسّون فيها ما ليس منها، ويقوّون هواهم بالتحريف في ألفاظ الحديث بكل دقة ومهارة، ولا يخشون اللّٰه العزيز الجبّار، ولا يستحيون من الناس في جرأتهم على القيام بالدسّ والتحريف في الحديث، والكذب على النبي ﷺ غافلين عن معرّته في الدنيا، ومغبّته في الآخرة.

ولكن من حفظ اللّٰه عزّ وجلّ لهذا الدين أنه قيّض الجهابذة من علماء الحديث للدفاع عن السنّة والذود عن حياضها. فلا يمكن لأحد الآن أن يتلاعب بها حسب هواه، ولا يكشف اللّٰه عزّ وجلّ عواره، ويفضحه في الدنيا قبل الآخرة.

قال سفيان: «ما ستر اللّٰه عزّ وجلّ أحداً يكذب في الحديث»[١].

وقال ابن المبارك: لوهمّ رجل في السحر أن يكذب في الحديث، لأصبح الناس يقولون: «فلان كذّاب»[٢].

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١/٤٨).
(٢) المصدر السابق (١/٤٨-٤٩).

فعلى المسلمين الغيارى على سنة النبي ﷺ أن يبذلوا قصارى جهودهم للقضاء على هذه الظاهرة الأليمة في كتب الأحاديث، وينقذوها من تلاعب هؤلاء المغرضين من أصحاب البدع والأهواء بألفاظها، ويكشفوا عوارهم، وينبّهوا الخاصّة والعامّة على خطرهم على عقيدة المسلمين وتشويههم جمال الإسلام، تأديباً لهم، ودفاعاً عن السنّة النبويّة المشرفة، اقتداءً بسلف هذه الأمة، واستبشاراً بحديث: «يحمل هذا العلم من كلّ خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[١].

* * *

(١) رواه البيهقي مرسلًا: (راجع مشكاة المصابيح، الحديث رقم ٢٤٨- تعليق الألباني).

وضع الأحاديث في مواقفه المذهب

إن أصحاب الأهواء والبدع وضعوا أحاديث نصرةً لمذاهبهم وثلباً لمخالفهم. وقد اعترف به عديد منهم، بعد رجوعهم عن بدعتهم.

- قال رجل من أهل البدع بعدما تاب: «انظروا عمن تأخذوا دينكم، فإنا كنّا إذا هوينا أمراً صيرّنا له حديثا»[١].

- وكان محمد بن القاسم الطالقاني من رؤساء المرجئة، يضع الحديث على مذهبهم[٢].

- وكان محمد شجاع الثلجي يضع الأحاديث التي ظاهرها التجسيم، وينسبها إلى أهل الحديث، يقصد الشناعة عليهم، لما بينه وبينهم من العداوة المذهبية[٣].

- وقال حماد بن سلمة: أخبرني شيخ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث[٤].

هذه النصوص تدلّ على أن أصحاب الأهواء والبدع من الفرق الضالّة، كانوا يضعون الأحاديث في تأييد أهوائهم، وموافقة مذاهبهم، حتى قال محمد بن سعيد المصلوب الكذّاب الوضاع: «لا بأس إذا كان كلام حسن أن تضع له إسناداً»[٥].

هذه الظاهرة الأليمة في وضع الحديث لم تكن تستبعد من أصحاب الزندقة والإلحاد، والرفض والتشيع، ولهذا كان علماء الحديث يفحصون رواياتهم بكل

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٣٨-٣٩)، وتنزيه الشريعة (١/ ١١)، وتدريب الراوي (١/ ٢٨٥).

(٢) تنزيه الشريعة (١/ ١١)، وتدريب الراوي (١/ ٢٨٥).

(٣) تنزيه الشريعة (١/ ١١).

(٤) تدريب الراوي (١/ ٢٨٥).

(٥) الموضوعات (١/ ٤٢)، وتدريب الراوي (١/ ٢٨٤).

يقظة وحذر، على ميزان القواعد الحديثية الدقيقة، ويفضحونهم في وضعهم الأحاديث، وكذبهم على النبي ﷺ.

ولكن زاد الطين بلّةً، والقلب علّةً استحسانُ بعض أهل الرأي نسبةَ القول إلى النبي ﷺ زوراً وبهتاناً حسب أهوائهم. فوقعوا في معرّة الكذب على النبي ﷺ متعمّدين، وزيّن لهم الشيطان هذا الفعل الشنيع. حتى قال بعض أهل الرأي فيما حكاه القرطبي: «ما وافق القياس الجليّ جاز أن يعزي إلى النبي ﷺ»(١).

وقال أبو العباس القرطبي- كما نقل عنه ابن عراق-:

«استجاز بعض فقهاء أهل الرأي نسبة الحكم الذي دلّ عليه القياس إلى رسول اللّه ﷺ نسبة قولية، فيقول في ذلك: قال رسول اللّه ﷺ كذا.

ولهذا ترى كتبهم مشحونة بأحاديث تشهد متونها بأنها موضوعة، لأنها تشبه فتاوي الفقهاء، ولأنهم لا يقيمون لها سنداً»(٢).

هذا، وفريق آخر كذب على النبي ﷺ بدون أي تأويل، ووضع الأحاديث في تأييد مذهبه، وإرساء قواعده، ليقنع مقلّديه أن ما هم عليه هو الصحيح الموافق لحديث النبي ﷺ، وهذا يدلّ على خذلان فاعله في الدنيا والآخرة.

أمثلة على الوضع:

وإليكم بعض الأمثلة على وضع الأحاديث في موافقة المذهب:

١- أصبغ بن خليل أبو القاسم كان حافظاً للرأي على مذهب مالك وأصحابه، فقيهاً في الشروط، بصيراً بالعقود. دارت عليه الفتيا بالأندلس خمسين عاماً.

ولم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بطرقه، بل كان يباعد ويطعن على أصحابه. وكان متعصباً لرأي أصحاب مالك، ولابن القاسم من بينهم. وبالغ في

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٨٤).
(٢) تنزيه الشريعة (١/ ١١).

التعصّب لأصحابه أن افتعل حديثاً في ترك رفع اليدين في الصلاة بعد الإحرام، وقف الناس على كذبه فيه:

قال عبداللَّه بن عمر، قال أحمد، حدثني أصبغ بن خليل، عن الغازي بن قيس، عن سلمة بن وردان، عن ابن شهاب، عن الربيع بن خثيم، عن ابن مسعود قال:

«صليت وراء رسول اللَّه ﷺ، وخلف أبي بكر سنتين وخمسة أشهر، وخلف عمر عشر سنين، وخلف عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلف عليّ بالكوفة خمس سنين، فما رفع واحد منهم يديه إلا في تكبيرة الأحرام وحدها».

قال أحمد: فوقع الشيخ في حفرة عظيمة.

منها أن الإسناد غير متصل، لأن سلمة بن وردان لم يرو عن ابن شهاب. وابن شهاب لم يرو عن الربيع بن خثيم حرفاً قطّ ولا رآه.

وقال: إن ابن مسعود صلّى خلف عليّ بالكوفة خمس سنين، وابن مسعود مات في خلافة عثمان بن عفان»[١].

وزاد الذهبي فقال:

«منها: أنه ما صلّى خلف عمر وعثمان إلا قليلًا، لأنه كان في غالب دولتهما بالكوفة. فهذا من وضع أصبغ»[٢].

إذا لم يكن الكاذب ذكوراً واعياً، ينكشف أمره في أسرع وقت ممكن ويفتضح أمام الناس. هذا في الأمور العامة. فكيف به في الحديث؟ وقد قام أهله بردّ كيد هؤلاء الوضّاعين الدجّالين بقواعد موضوعية دقيقة، واستعانوا بكشف قبايحهم

---

(١) تأريخ العلماء والرواة للعلم لابن الفرضي (١/ ٩٣)، وترتيب المدارك للقاضي عياض (٣/ ١٤٣)، وميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٢٦٩-٢٧٠)، ولسان الميزان لابن حجر (١/ ٤٥٨-٤٥٩).

(٢) الميزان (١/ ٢٧٠).

بالتأريخ قال حسان بن زيد:

- لم يستعن على الكذّابين بمثل التأريخ. يقال للشيخ: سنة كم ولدتَّ؟ فإذا أقَرَّ بمولده، عرفنا صدقه من كذبه»[١].

هكذا ظهر كذب أصبغ في هذه الرواية المفتعلة بالتأريخ، ولم يمنعه تصدره للفتيا من وضع الحديث في موافقة مذهبه، وهذا من القدماء، فكيف بالمحدثين؟

«فإذا كان من كان إليه المرجع في الفتيا إلى خمسين سنة، قد بلغ إلى هذا الحدّ من التعصب فإلى اللّه المشتكى، وأعوذ باللّه من هذا التعصب الشديد بحيث لا يستحيي من اللّه، فيجترئ على الكذب على النبي ﷺ حمايةً لمذهبه. نسأل اللّه العافية!»[٢].

٢- قال محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ):

روى مأمون بن أحمد السلمي، عن أحمد بن عبداللّه بن معدان الأزدي، عن أنس، عن النبي ﷺ:

«ويكون في أمتي رجل، يقال له: محمد بن إدريس أضرُّ على أمّتي من إبليس. ويكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة هو سراج أمتي»[٣].

لقد تناول هذه الفرية الدجاجلة من الأعاجم فاختلقوا لها ألفاظاً مختلفة من عدة طرق، إلى عدّة من أصحاب النبي ﷺ، ومنهم: أنس، وأبو هريرة، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين.

---

(١) الموضوعات (١/ ٤٩).

(٢) «جلاء العينين» للراشدي (ص١٤).

(٣) المجروحين لابن حبان (٣/ ٤٦)، والمدخل إلى الصحيح للحاكم (ص/ ٢١٦) وتأريخ بغداد (١٣/ ٣٣٥- عن أبي هريرة)، والموضوعات (٢/ ٤٨-٤٩- عن أبي هريرة أيضاً) وميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٠)، ولسان الميزان (٥/ ٧).

أقوال العلماء في هذه الفرية وما في معناها:

- قال ابن حبان «مأمون بن أحمد السلمي كان دجّالًا من الدجاجلة، ظاهر أحواله مذهب الكرّامية وباطنها مالا يوقف على حقيقته.

وبعد ما ذكر بعض الأحاديث التي وضعها مأمون قال: «فمن حدّث بهذه الأحاديث أو ببعضها يجب أن لا يُذكر في جملة أهل العلم. وإنّما ذكرتُه - لأن الأحداث بخراسان كتبوا عنه - ليعرف كذبه في الحديث، وتعمدّه في الإفك على أهل العلم»[١].

- قال الحاكم أبو عبداللّه: «مأمون خبيث كذاب، يروي عن الثقات أحاديث موضوعة». ثم ذكر هذا الحديث[٢].

وقال أيضاً: «ومثل هذه الأحاديث يشهد من رزقه اللّه أدنى معرفة بأنها موضوعة على رسول اللّه ﷺ»[٣].

- وقال ابن الجوزي بعدما أورد حديث أنس: «هذا حديث موضوع، لعن اللّه واضعه»[٤].

- قال الذهبي: «مأمون عن هشام، وعنه الجويباري. أتى بطامّات وفضائح- وذكر منها هذا الحديث -»[٥].

- وقال أبو نعيم الأصبهاني: «مأمون من أهل هراة، خبيث وضّاع.. مثله يستحقّ من اللّه تعالى، ومن الرسول، ومن المسلمين اللعنة»[٦].

---

(١) المجروحين (٣/ ٤٥-٤٦).
(٢) المدخل إلى الصحيح (ص٢١٥).
(٣) اللسان (٥/ ٨).
(٤) الموضوعات (٢/ ٤٨).
(٥) الميزان (٣/ ٤٢٩-٤٣٠).
(٦) اللسان (٥/ ٨).

- وذكره الخطيب من طريق محمد بن سعيد البورقي، عن أبي هريرة فقال: «وهو حديث موضوع تفرّد بروايته البورقي»[١].

- وقال على القاري: «موضوع باتّفاق المحدّثين»[٢].

وزد إلي ذلك: أن ملابسات هذه الرواية تدلّ على أن واضعها المتعصّب كان يغيظ بانتشار مذهب الإمام الشافعي في خراسان، فأراد باختلاق هذه الفرية صرفَ وجوه الناس عن مذهبه إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، وقد نصّ عليه الحاكم أبو عبد اللّه فقال:

«إن مأمونا قيل له: ألا ترى إلى الشافعي، ومن تبعه بخراسان. فقال: حدّثنا أحمد.. إلخ.

فبان بهذا أنه الواضع له. فعليه من اللّه ما يستحقه»[٣].

حقيقة طرق هذه الفرية:

ولا يستبعد من الأعاجم من الجهلة المتعصّبين أن يتقرّبوا إلى اللّه عز وجل بتكثير طرق هذه الفرية، تأييداً لمذهبهم، وثلباً لمذهب غيرهم. حتى «استجاز بعض فقهاء أهل الرأي نسبة الحكم الذي دلّ عليه القياس إلى رسول اللّه ﷺ»[٤].

وقد اختلقت لهذه الفرية عدّةُ طرق إلى عدّة من أصحاب النبي ﷺ، بيّن عللها العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رَحِمَهُ اللَّهُ، ثم قال:

«هذا، ومن شأن الدجّالين أن يركّب أحدهم للحديث الواحد عدّة أسانيد تغريراً للجهّال، وأن يضع أحدهم فيسرق الآخر، ويركّب سنداً من عنده، ومن شأن

---

(١) تأريخ بغداد (١٣/ ٣٣٥).
(٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص٧٦).
(٣) تنزيه الشريعة (٢/ ٣٠)، وكشف الخفاء للعجلوني (١/ ٣٤).
(٤) تنزيه الشريعة (١/ ١١).

الجهّال المتعصّبين أن يتقرّبوا بالوضع والسرقة وتركيب الأسانيد»[١].

وقال أيضاً:

«والذي تفنّن في طرق هذه الفرية هو: يونس بن طاهر النضري، الملقّب بشيخ الإسلام.

ومن جملة رواياته ما ذكر الموفّق في مناقبه (ج١ص١٦) من طريق النضري بسنده:

«رأى أبو حنيفة في المنام.. فارتحل إلى البصرة فسأل محمد بن سيرين عن هذا الرؤيا، فقال: لست بصاحب هذه الرؤيا. صاحب هذه الرؤيا أبو حنيفة.

فقال: أنا أبو حنيفة. فقال: اكشف عن ظهرك، فرأي بين كتفيه خالًا.

فقال له محمد بن سيرين: أنت أبو حنيفة الذي قال رسول اللّه ﷺ: «يخرج في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، بين كتفيه خال، يحيى اللّه على يديه السنّة».

ولا يخفي ما في ذكر الخال بين الكتفين من المضارعة لخاتم النبوة»[٢].

دفاع مستميت عن هذه الفرية:

من كانت عنده أدنى معرفة بأحاديث النبي ﷺ، وزاولَ ألفاظ النبوّة ومارسها، يحكم على أنه مختلق موضوع على رسول اللّه ﷺ، فضلًا عن أن يدرس أسانيده.

قال العلامة عبدالرحمن المعلمي: «وتناول الأعجام هذه الفرية فاختلقوا لها عدّة طرق، وقبلها علماء الحنفية واحتجّوا بها. حتى أن البدر العيني شارح صحيح البخاري ذكر تلك الطرق كما نقل الأستاذ [محمد زاهد الكوثري] في تأنيب الخطيب (ص٣٠): «استوفي طرقه البدر العيني في (تأريخه الكبير) واستصعب الحكم عليه بالوضع، مع وروده بتلك الطرق الكثيرة. وقد قال:

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (١/ ٤٤٩).
(٢) المصدر السابق (١/ ٢٠).

«.. فهذا الحديث كما ترى قد روى بطرق مختلفة [بل مختلقة]، ومتون متباينة، روراة متعددة عن النبي ﷺ. فهذا يدلّ على أن له أصلًا. وإن كان بعض المحدّثين بل أكثرهم ينكرونه. وبعضهم يدّعون أنه موضوع، وربما كان هذا من أثر التعصّب. ورواة الحديث أكثرهم علماء. وهم من خير الأمم، فلا يليق بحالهم الاختلاق على النبي ﷺ متعمّداً»[١].

ثم ذَيَّلَ عليه الكوثري بقوله: «وعالم مضطهد طول حياته، يموت وهو محبوس، ثم يعمّ علمه البلاد من أقصاها شرقاً وغرباً، ويتابعه في فقهه شطر الأمة المحمّديّة بل ثلثاها على توالي القرون[٢]، رغم مواصلة الخصوم من فقيه

(١) لقد انبرى الشيخ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري (١٣٨٠هـ) علي الكوثري في تأييده لهذه الفرية، وقال: «وعلى هذا الدليل البديع فلا ينبغي أن يوجد في الدنيا حديث موضوع، فلا ندري بعد هذا، لِمَ يُتعب الكوثري نفسه في تعليل الأحاديث، والطعن في رجال الإسناد. ثم يندفع في نقل هذا الكلام ليروّج باطل إخوانه على نفسه لا على غيره، فليكن متأكداً أنه لا يوجد في الدنيا عالم مسلم سنّي غير مبتدع يصدّق أن هذا الكلام خرج من بين شفتي النبي ﷺ، ولاسيّما مع الوقوف على بقيته التي يحذفها هؤلاء المأبونون في دين اللّه وهي: «ويكون في أمتي رجل يقال: له: محمد بن أدريس [يعني الشافعي مبغوض الحنيفة] هو أضرّ على أمتي من إبليس».

فوصل جهل هؤلاء الغلاة المبتدعة، وجنونهم المفرط إلى حدّ أن يجري بخاطرهم كون هذا الحديث حقاً عن النبي ﷺ.

ومن الكذب والتلبيس والافتراء والتدليس، أن ينقل هذا الأعجمي إثبات الحديث عمن لا يدري الحديث ممّن صَنْعتُه نقلُ الفروع وإعرابُ الكلمات عن متعصبة الحنفية كالعيني وأمثاله. وأنّي لحنفي نحوي مؤرّخ جاهل بما سوى ذلك، أن يعرف الصحيح من المكذوب من حديث رسول اللّه ﷺ، لاسيّما مما وضعه الكذّابون- لعنهم اللّه- من مناقب مربوبهم أبي حنيفة!!

والمقصود أن المتابعة والشواهد ترفع من شأن الحديث وتقوّي أمره، وتنفي عنه الوهن والضعف، تثبت حتى الموضوع إذا كان في تأييد رأي أبي حنيفة عند هذا الدجّال كما رأيت» («بيان تلبيس المفتري محمد زاهد الكوثري» للشيخ أحمد الغماري (١٣٧-١٣٩) الطبعة الأولى بالرياض ١٤١٣هـ = ١٩٩٣م).

(٢) لقد تفطّن المستشرق اليهودي (غولتسيهر) مواطن الضعف في المتعصّبين للمذاهب بأنهم لا يتأخرون عن وضع الأحاديث في الأمور المختلف فيها، فقال: =

ومحدّث ومؤرّخ مناصبة العداء له، نبأ جلل لا يستبعد أن يخبر به النبي ﷺ..».

قال العلّامة المعلّمي ردًا على الكوثري:

«أقول: لا أدري أعِلمُ هؤلاء القوم أحرى أن يؤسف عليه أم دينهم أم عقولهم؟ قد تأملت روايات هذا الحديث في مناقب أبي حنيفة وغيرها فرأيته يدور على جماعة- ثم ذكر علله وقال:

«فتدبّر ما شرحناه، ثم تأمّل ما تقدّم عن العيني، ثم راجع الطرق الكثيرة بالأسانيد الصحيحة لقصّة استتابة أبي حنيفة.. مرتين، وأكثر تلك الطرق مسلسلة

= «إن الواضعين كانوا يدخلون النبي نفسه كحكم أعلى في الخلاف الذي يفصل بين علماء العراق وعلماء الحجاز. فللبرهنة أن أبا حنيفة هو أفضل فقيه من فقهاء الشريعة الدينية، اخترع تلامذته الحديث التالي: «يكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة، وسيكون سراج الأمة».

وقد وجب أن يكون أبو هريرة، هو الصحابي الذي قد سمع هذا الحديث بشكل مباشر من فم النبيّ، ولم يجهدوا مطلقاً في أن يجعلوا الناس يصدّقون بأن النبيّ قد ذكر فعلًا اسم العالم العراقي».

(راجع: «منهج النقد في علوم الحديث» للدكتور نور الدين عتر (ص٤٤٥-٤٤٦) نقلًا عن «دراسات في الشريعة الإسلامية» لغولتسهير).

لنا على كلام هذا اليهودي الماكر ملاحظتان:

الأولى: تجنّيه على راوية الإسلام أبي هريرة رضي الله عنه وطعنه «بأن كثيراً من الأحاديث التي نسبها الرواة إليه قد نحلت عليه في عصر متأخر»، يريد بذلك التشكيك في مروياته كلّها كما صرّح به فقال- كل هذه الظروف تجعلنا نقف من أحاديث أبي هريرة موقف الحذر والشك (دائرة المعارف الإسلامية: ١/ ٤١٨-٤١٩ مادة «أبو هريرة») وطعنه في أبي هريرة في غير محله بل ينبئ عن حقده على الأحاديث النبوية. أما وضع الوضاعين الأحاديث ونسبتها إلى أبي هريرة فهذا لا يخصّ به فقط، بل نسبت الموضوعات إلى غيره من الصحابة أيضاً، فما ذنبه أو ذنب هؤلاء فيه؟

الثانية: قوله: «لم يجهدوا مطلقاً في أن يجعلوا الناس يصدّقون بأن النبيّ قد ذكر- فعلًا- اسم العالم العراقي...» يمكن أن ينطبق على أمثال العيني والكوثري لدفاعهما عن هذه الفرية، ولكنه عند التحقيق- كما تقدّم آنفاً مناقض للحقيقة والواقع والتجرّد والموضوعية. وقد أحسن علماء الأمة الردّ عليها وعلى أمثالها وبدون هوادة، وغولتسيهر يعلم ذلك ولكن أعماه الحقد على الإسلام والمسلمين.

بالرجال المعروفين ما بين محدّث ثقة، وحافظ ثقة، وإمام شهير. انظر ما يقول فيها العيني والكوثري، حتى كأن أئمة الحديث ورجاله وفقهاء المذاهب الأخرى أهل عندهما لكلّ كذب، وإن اشتهروا بالإمامة والثقة والصدق والتقوى، بخلاف أصحابهما أهل الرأي، كأنه لا يكون منهم ولا من حمرهم وكلابهم إلا الصدق.

ومع ذلك يرمي هؤلاء القوم مخالفهم بالتعصّب واتباع الهوى. ويكثر الأستاذ [الكوثري] من قوله: «وقانا اللّه اتّباع الهوى، نسأل اللّه الصون، ونسأل اللّه السلامة». وأشباه ذلك. ويتحرّى بهذه الكلمات مواضع ارتكابه الموبقات! واللّه المستعان»[١].

ألدّ أعداء أهل السنّة والحديث في العصر الحاضر:

الشيخ محمد زاهد بن حسن بن علي الكوثري الجركسي الحنفي (١٢٩٦-١٣٧١هـ) كان عارفاً باللغات: العربية والتركية والفارسية والجركسية، فجمع في شخصه بدع هذه البلاد وخرافاتها، وساعده على ذلك تقلّبه في بعض البلاد، واحتلاله بعض المناصب هناك، فوقع في أهل السنّة من المحدّثين والفقهاء ما لم يقع فيهم القدامى من أصحاب البدع والأهواء.

وذلك مع غزارة علمه، وسعة اطلاعه على المصادر الإسلامية. فنسأل اللّه السلامة!

ووصفه الشيخ الألباني بما له وما عليه فقال:

«. . . الذي كان- والحق يقال- على حظّ وافر من العلم بالحديث ورجاله، ولكنه- مع الأسف- كان علمه حجّةً عليه ووبالًا. لأنّه لم يزدد به هدى ونوراً، لا في الفروع ولا في الأصول، فهو جهميّ معطّل، حنفيّ هالك في التعصّب، شديد

---

(١) راجع التفصيل في «التنكيل» (١/ ٢٠-٢١، ٤٤٦-٤٤٩).

الطعن والتحامل على أهل الحديث قاطبةً، المتقدّمين منهم والمتأخرين.

فهو في العقيدة يتّهمهم بالتشبيه والتجسيم، ويلقّبهم في مقدّمة «السيف الصقيل» (ص-٥) بالحشوّية السخفاء. ويقول في كتاب «التوحيد» للإمام ابن خزيمة: «إنه كتاب الشرك»! ويرمي نفس الإمام بأنه مجسّم جاهل بأصول الدين![١].

وفي الفقه يرميهم بالجمود وقلة الفهم، وأنهم حملة أسفار[٢]!

وفي الحديث طَعَنَ في نحو ثلاثمائة[٣] من الرواة أكثرهم ثقات[٤] وفيهم نحو تسعين حافظاً، وجماعة من الأئمة الفقهاء كمالك والشافعي وأحمد[٥] ويصرّح بأنه

---

(١) هذا مع علمه بأن الإمام ابن خزيمة إمام الأئمة. و«كان رحمه اللّه سلفي العقيدة على طريق أهل الحديث، يقول بما قال أصحاب رسول اللّه ﷺ ومن بعدهم من علماءالتابعين وتابعيهم، ويمرّ صفات الباري تعالى ذكره وعلت أسماؤه على ظاهرها بدون تأويل لمتشابهها، ولا تحريف لظاهرها، وينزّه الخالق جل ذكره عن الشبه والنظير والمثل، ومن اطّلع على كتابه [التوحيد] هذا يجد معتقده وما ينحو إليه من صفات المولى عزّ وجل، وما يردّ به على الجهميّة والمعطّلة الذين يحرّفون الكلم عن مواضعه، مع إيراده الحجج الشرعية والبراهين العقلية على مذهبه في العقيدة، وبيان أن هذا ما ذهب إليه السلف الصالح والرعيل الأوّل، وترى الحق ينير بين دفّات سطور هذا الكتاب المبارك..» (تقديم كتاب «التوحيد» بقلم محمد خليل هراس ص: «ح»).

قال الدكتور ربيع: «نصوص الصفات ليست من المتشابه، فانتبه فإن المبتدعة هم الذين يصمونها بهذا اللفظ، ليتمكنّوا من تأويلها وتحريفها».

(٢) وذلك لأنهم يعملون بالحديث، وقد يخالفون الحنفيّة في المسائل، ولا يخافون في اللّه لومة لائم، وهذا جريمة عند المتعصّب للمذهب، فيرميهم بما يشاء، وهذا لا يضيرهم أبداً.

(٣) راجع «طليعة التنكيل» (ص١٧).

(٤) وفيهم: الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه، خادم النبيّ ﷺ.

(٥) وقد لخّص الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة كلام الكوثري في الأئمة الثلاثة بقوله:

«... فليس للشافعي عنده مزية من علم ولا فضل ولا فهم ولا عربية ولا معرفة بالكتاب والسنة سوى قرشيّة فيها اختلاف، وليس لمالك مزيّة سوى سكني المدينة في وقت لا فضل في سكناها، وليس لأحمد بن حنبل فضل سوى كثرة الحديث من غير تمحيص ولا غوص، فهي قليلة الجدوى» (المقابلة بين الهدى والضلال حول ترحيب الكوثري بنقد تأنيبه: ص٦٩- =

لا يثق بأبي الشيخ ابن حيّان، ولا بالخطيب البغدادي ونحوهما[١]! يكذّب الإمام عبدالله ابن الإمام أحمد بن جنبل المتفرّد برواية «المسند» عن أبيه، وكأنّه لذلك لا يعتبره من المسانيد التي ينبغي الرجوع إليها، والاعتماد عليها. فيقول في كتابه «الإشفاق على أحكام الطلاق» (ص٢٣ طبع حمص):

«مسند أحمد على انفراد من انفرد به، ليس من دواوين الصحّة أصلًا». ثم قال (ص٢٤):

«ومثل مسند أحمد لا يسلم من إقامة السماع والتحديث مقام العنعنة، لقلّة ضبط من انفرد برواية مثل هذا المسند الضخم»!

ثم هو يصف الحافظ العقيلي بقوله: «المتعصّب الخاسر». وبالجملة فقلّ من ينجو من الحفّاظ المشهورين وكتبهم من «غمز» و«لمز»[٢] هذا المتعصّب الخاسر حقاً، مثل ابن عدي في «كامله»، والأجرّى في «شريعته»، وغيرهما.

وهو إلى ذلك يضعّف من الحديث ما اتّفقوا على تصحيحه، ولو كان ممّا أخرجه البخاري[٣] ومسلم في «صحيحهما» دون علّة قادحة فيه، وقد سبق ذكر

= مكتبة العلوم ١٩٧٣م).

وراجع للرّد على هرائه في الأئمة «التنكيل» للمعلّمي (تراجم الأئمة الثلاثة في المجلّد الأوّل).

(١) قد جار على الخطيب البغدادي في كتابه «تأنيب الخطيب» لما سجّله الخطيب من حال أبي حنيفة، ولم يزد على التأريخ حرفاً واحداً، فيزيده الكوثري بوسام يخصّه به هو: «أنه سخيف من سخفاء الرواة». (المقابلة بين الهدى والضلال ص٧٩).

(٢) وهذا منهج أصحاب البدع والأهواء قديماً وحديثاً، فكيف يمكن له أن يحيد عنه؟

(٣) تكلم الكوثري في البخاري فقال في «تأنيبه» (ص٤٨):

وأما قوله في «تأريخه الكبير»: «كان مرجئاً سكتوا عنه، وعن رأيه وعن حديثه... فبيان لسبب إعراض من أعرض عنه، على أن إرجاءه محض السنة رغم تقولات جهلة النقلة.. فالمعرض عنه إما خارجي يزكّي مثل عمران بن حطان، وحريز بن عثمان، أو معتزلي قائل بالمنزلة بين المنزلتين».

قال المعلّمي: «... أما عمران وحريز فقد اتّفق أهل العلم على أنّهما من أصدق الناس في =

بعض ما ضعّفه منهما[١].

= الرواية، وقد جاء أنهما رجعا عن بدعتيهما. وذكر البخاري رجوع حريز في ترجمته من التأريخ. ولم يحتجّ البخاري بعمران، إنما ذكره في المتابعات في حديث واحد.

لعمري أن محاولة الأستاذ في دفاعه عن أبي حنيفة بالطعن في أئمة الإسلام - كسفيان الثوري، وأبي إسحاق الفزاري، والحميدي، وأحمد، والبخاري وغيرهم من الأئمة- لأضرّ على أبي حنيفة من كلام هؤلاءالأئمة فيه. ولو قال قائل: لا يتأتى تثبيت أبي حنيفة إلا بإزالة الجبال الرواسي لكان أخفّ على أبي حنيفة ممّن يقول: لا يتأتى محاولة ذلك إلا بالطعن في هؤلاء الأئمة، وإن صنيع الكوثري لأضرّ على أبي حنيفة من هذا كلّه.

هذا وفضائل البخاري معروفة، حتّى قال أبو عمرو الخفّاف- وهو من الحفّاظ كما في (أنساب ابن السمعاني): «حدّثني التقيّ النقيّ» العالم الذي لم أرَ مثله: محمد بن إسماعيل، وهو أعلم بالحديث من إسحاق وأحمد وغيرهما بعشرين درجة.. من قال فيه شيئاً، فعليه مني ألف ألف لعنة» (التنكيل: ١/ ٤٢٧- ٤٢٨) وراجع «هدى الساري» (ص٤٨٥)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٥٤).

وقال الإمام مسلم للبخاري: «لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك» (تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٧٠).

وقال القسطلاني: «وأما تآليفه، فإنها سارت مسير الشمس، ودارت في الدنيا، فما جحد فضلها إلا الذي يتخبّطه الشيطان من المسّ، وأجلّها وأعظمها الجامع الصحيح» (إرشاد الساري: ١/ ٣٦).

وقال الشاه ولي اللّه الدهلوي: «وأنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين (حجة اللّه البالغة: ١/ ١٣٤) وكذا قال النواب صديق حسن خان البوفالي أيضاً في «السراج الوهّاج» (ص٤).

(١) راجع مقدّمة الألباني على «شرح الطحاوية» (ص٣٢-٣٣) ومن الأحاديث المتفق عليها التي ضعّفها الكوثري:

- حديث مراجعة موسى النبي ﷺ في الخمسين صلاة، التي فرضت أوّل الأمر في ليلة الإسراء (في تعليقه على الأسماء والصفات للبيهقي ص: ١٨٩).

- وحديث الرؤية يوم القيامة. وفيه: أن اللّه تعالى يأتي المنافقين في غير صورته. أخرجه الشيخان (ص٢٩٢ منه).

- وحديث: تكون الأرض يوم القيامة خبزة.. أخرجه الشيخان. (ص٣٢٠ منه). =

وعلى العكس من ذلك فهو يصحّح انتصاراً لعصبيّته المذهبيّة ما يشهد كل عارف بهذا العلم أنه ضعيف بل موضوع. مثل حديث: «أبو حنيفة سراج أمتي»! إلى غير ذلك من الأمور التي لا مجال لسردها وبسط القول فيها الآن.

وقد ردّ عليه وفصّل القول فيها بطريقة علمية سامية، وبحث منطقيّ نزيه العلّامة عبدالرحمن المعلّمي اليماني في كتابه «طليعة التنكيل»، ثم في كتابه الفذّ العظيم «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»، فليراجعهما[١] من شاء الوقوف على حقيقة ما ذكرنا، فإنّه سيجد الأمر فوق ما وصفنا. واللّٰه المستعان»[٢].

ابن تيمية شيخ الإسلام رغم أنوف الحاقدين

لم ينته الكوثري من تحامله البغيض على علماء الإسلام والأئمة الأعلام، حتى قال في شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

«ولو قلنا: لم يبل الإسلام في الأدوار الأخيرة بمن هو أضرّ من ابن تيمية في تفريق كلمة المسلمين لما كنّا مبالغين في ذلك، وهو سهل متساهل مع اليهود والنصارى..» (الإشفاق على أحكام الطلاق ص٨٦)[٣].

وقال أيضاً:

= - وحديث ضحكه ﷺ تصديقاً لليهودي.. أخرجه الشيخان (ص٣٣٦ منه).
- وحديث الحشر والساق، أخرجه الشيخان (ص٣٤٤ منه).
- وحديث مالك بن الحويرث في رفع اليدين عند الركوع والرفع منه. أخرجه الشيخان (ص٨٣- تأنيب الخطيب).
- وحديث أنس في رضخ رأس اليهودي لرضخه رأس الجارية. رواه الشيخان(ص٢٣ منه).

(١) وكذلك: «المقابلة بين الهدى والضلال» للشيخ محمد عبدالرزاق حمزة.
(٢) مقدمة الألباني على شرح الطحاوية (ص٤٥-٤٦).
(٣) مقدمة الألباني على شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٩).

«إن كان ابن تيمية لا يزال يُعدُّ شيخ الإسلام، فعلى الإسلام السلام» (الإشفاق ص٨٩)[١].

لعلّه يتّبع في هذا الأمر أحد أسلافه: الشيخ علاء الدين محمد بن محمد البخاري الحنفي (٨٤١هـ) الذي نسب شيخ الإسلام إلى الكفر، ونسب معه أيضاً من سمّاه شيخَ الإسلام.

وقد ردّ على العلاء البخاري، العلامة محمد بن ناصر الدين الدمشقي الشافعي (٨٤٢هـ) مؤرّخ الديار الشاميّة ومحدّثها في كتابه «الردّ الوافر على من زعم أن من سمّى ابن تيمية شيخَ الإسلام كافر»[٢].

قال الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (١٠٣٣هـ) في كتابه: «الشهادة الزكيّة»:

«فقد كتب جماعة من الأئمة الأماثل، والعلماء تقاريظ[٣] على كتاب «الردّ الوافر» تصنيف ابن ناصر الدين، الذي ألّفه في الردّ على من يطعن في ابن تيمية. وقد بالغ هذا الطاعن [أي العلاء البخاري] المتهاون بذنبه، المتجرّيء على ربّه، فنسب الشيخ إلى الكفر، بل نسب معه أيضاً من أطلق عليه «شيخ الإسلام».

فانظر إلى ما يقع من سفهاء الأنام، ورعاع اللئام، وغوغاء العوام، ومن يعدّ نفسه بشراً، وهو من الأنعام، وما هو إلا على حدّ قول الأعشى[٤].

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها، وأوهى قَرْنَهُ الوعلُ

ثمّ ذكر الشيخ مرعي بن يوسف صور تقاريظ بعض العلماء. ومنهم:

---

(١) المصدر السابق (ص٤٧).
(٢) طبع الكتاب بتحقيق الأستاذ زهير الشاويش- المكتب الإسلامي بيروت ١٣٩٣هـ.
(٣) وهم سبعة وثمانون عالماً من أفاضل علماء الأمة، رتّبهم على حروف المعجم، ولم يشترط استيعاب من أثنى على ابن تيمية، بل ذكر من حضر ذكره.
(٤) ديوان الأعشى (ص٢٠). وفيه «ليفلقها» بدل «ليوهنها».

- الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) فقد قال:

«. . . وشهرة إمامة. . الشيخ تقي الدين ابن تيمية أشهر من الشمس، وتلقيبه «بشيخ الإسلام» في عصره باقٍ إلى الآن على الألسنة الزكيّة، ويستمرّ غداً كما كان بالأمس، ولا ينكر ذلك إلا من جهل مقداره، وتجنّب الإنصاف. .».

واستطرد الحافظ قائلًا:

«. . . حتى كان أشدّ المتعصّبين عليه والقائمين في إيصال الشرّ إليه، وهو الشيخ كمال الدين «الزملكاني» شهد له بذلك، وكذلك الشيخ صدر الدين «ابن الوكيل» الذي لم يثبت لمناظرته غيره.

ومن أعجب العجب، أن هذا الرجل كان أعظم النّاس قياماً على أهل البدع من الروافض، والحلولية، والاتحادية، وتصانيفه كثيرة شهيرة، وفتاويه في ذلك لا تدخل تحت الحصر.

فيا قرّة أعينهم إذا سمعوا بكفره، ويا سرورهم إذا رأوا من يكفّر من لا يكفّره[1]».

وقال الشيخ بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (٨٥٥هـ):

«وبعد: فإنّ مؤلّف كتاب «الردّ الوافر» قد جدّ في هذا التصنيف البديع الزاهر، وجلا بمنطقه السحّار الردَّ على من تفوّه بالإكفار لعلماء الإسلام. . .

فمن قال إنه كافر فهو كافر حقيق، ومن نسبه إلى الزندقة فهو زنديق. . وقد كتب على بعض مصنّفاته قاضي القضاة «ابن الزملكاني» رَحِمَهُ اللَّهُ:

ماذا يقول الواصفون له ... وصفاته جلّت عن الحصر
هو حجّة لله قاهرةٌ ... هو بيننا أعجوبة الدهر

(١) «الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية» (ص٧١-٧٤) بتحقيق نجم عبدالرحمن خلف. طبعة مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٣ م.

أفلا تكفي شهادة هذا الحبر لهذا الإمام، حيث أطلق عليه حجّة اللّه في الإسلام، ودعواه أن صفاته الحميدة لا يمكن حصرها، ويعجز الواصف عن عدّها وسبرها. فإذا كان كذلك كيف لا يجوز إطلاق «شيخ الإسلام» عليه أو التوجّه بذكره إليه؟ وكيف يسوغ إنكار المعاند الماكر الحاسد؟ وليت شعري ما متمسّك هذا المكابر الجاهل المجاهر؟»[١].

مما تقدّم من رمي الكوثري علماء الإسلام، والأئمة الأعلام، والحفّاظ المحدّثين والفقهاء الكرام بما ليس فيهم حقداً عليهم، وتعصّباً لمذهبه، بل جهميّته «يدّل على أنه ألدُّ أعداء أهل السنة والحديث إطلاقاً في العصر الحاضر»[٢].

تلامذة الكوثري: ومما يؤسف له أن تلامذة الكوثري، ومن لفّ لفّه اعتقاداً ومذهباً في جميع أنحاء العالم، يتبنون أفكاره المسمومة، وآراءه المدسوسة في علماء الأمة من أهل الحديث، ويبثّونها في محيطهم بكل دقّة ومهارة.

«.. حتى في البلاد التي كانت حراماً على أفكارهم وضلالاتهم!! وعلى من عندهم من تعصّب. نعم! لقد قام في هذه السنوات الأخيرة تلامذة الكوثري بحملات ظاهرة في بعض البلاد، ومبطنة في البعض الآخر، وحينا بأسمائهم الصريحة كما يفعل عبدالفتاح أبو غدّة[٣] في دسّ أقوال شيخه الكوثري في كتب

---

(١) المصدر السابق (ص٧٤-٧٧).

(٢) مقدمة الألباني على شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٨).

(٣) لقد ردّ عليه عديد من العلماء، ومنهم:

الشيخ الألباني في «مقدمته على شرح العقيدة الطحاوية»، وفي «كشف النقاب عما في كلمات أبي غدة من الأباطيل والافتراءات»، والأستاذ محمد فهر في «التصوف بين الحق والخلق» (ص٢٢٠).

والشيخ عبدالعزيز الربيعان في «السيف الصقيل العبقري على أباطيل تلميذ الكوثري»، والأستاذ زهير الشاويش في «التوضيح» المنشور مع شرح العقيدة الطحاوية.

والشيخ عبداللّه بن صالح المدني في مقدمته على «المقابلة بين الهدى والضلال» للشيخ العلامة محمد عبدالرواق حمزة.

علماء الأمة.. وأحياناً تحت أسماء مستعارة مثل (أبي حامد) و(أرشد[١]) و(الدكتور)، أو من غير اسم أصلا، كما فعل أبو غدة نفسه فيما سماه «التعقيب المفيد» و«براءة الأشعريين»[٢] وغير ذلك من نشرات ورسائل وتقارير إلى مختلف الجهات»[٣].

إن تلامذة الكوثري- اعتقاداً ومذهباً- قاموا بنفث سموم أفكاره في قلوب الشباب المسلم، بواسطة المحاضرات والدروس في المعاهد والمدارس أحياناً، وبواسطة كتبهم ورسائلهم حيناً آخر، وعلى هذا يتحتّم الواجب على علماء الأمة أن يتولّوا بكشف عوارهم، وخبايا مقاصدهم، ويقوموا بنصح الشباب وتنبيههم على خطر كتاباتهم، وعلى الابتعاد عنها، لئلا يقعوا فريسة في حبائلهم مخدوعين بلوامع الأسماء والألقاب.

* * *

(١) تبيّن أخيراً أنه «حبيب الرحمان الأعظمي». وقد ردّ على افترائه على الألباني: سليم الهلالي وعلي عبدالحميد.

(٢) وقد ردّ على هاتين الرسالتين العلامة محمد بهجة البيطار.

(٣) راجع مقدمة الشيخ عبدالله المدني على «المقابلة بين الهدى والضلال» (ص٤-٥).

مخالفة جزء من الحديث وقبول الجزء الآخر منه في موافقة المذهب

من العجب العجاب أنهم إذا أخذوا بالحديث مسنداً كان أو مرسلًا لموافقته رأيهم، ثمّ وجدوا فيه حكماً يخالف رأيهم، لم يأخذوا به في ذلك الحكم وهو حديث واحد. . وكأن الحديث حجّة فيما وافق رأي من قلّدوه، وليس بحجّة فيما خالف رأيه.

وقد ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أمثلة كثيرة على هذا[١] ومنها:

١- احتجّوا على أنّ الخيار لا يكون أكثر من ثلاثة أيام بحديث «المصرّاة»[٢]، وهذا من إحدى العجائب، فإنّهم من أشدّ الناس إنكاراً له، ولا يقولون به، فإن كان حقّا وجب اتّباعه، وإن لم يكن صحيحاً لم يجز الاحتجاج به في تقدير الثلاث، مع أنه ليس في الحديث تعرّض لخيار الشرط.

فالّذي أريدَ بالحديث ودَلَّ عليه خالفوه، والذي احتجّوا عليه به لم يدّل عليه[٣].

٢- واحتجّوا على وجوب القضاء على من تعمّد القيء بحديث أبي هريرة[٤] ثم خالفوا الحديث بعينه فقالوا: إن تقيأ أقلّ من ملأ فيه فلا قضاء عليه[٥].

٣- واحتجّوا على أن الفاتحة لا تتعيّن في الصلاة، بحديث المسيء في صلاته

---

(١) راجع «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (٢/ ٢١٤-٢٢٦) طبعة دار الجيل.
(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري (٤/ ٣٦١).
(٣) الإعلام (٢/ ٢١٦) وإرشاد النقاد للأمير الصنعاني (ص١٦٥).
(٤) سنن أبي داود (رقم ٢٣٨٠)، وجامع الترمذي (رقم ٧٢٠).
(٥) الإعلام (٢/ ٢١٧).

حيث قال له: «اقرأ ما تيسّر معك من القرآن».

وخالفوه فيما دَلّ عليه صريحاً في قوله: «ثم اركع حتى تطئمن راكعاً، ثم ارفع حتى تعدل قائماً، ثمّ اسجد حتى تطمئن ساجداً» وقوله: «ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ»[١].

فقالوا: من ترك المطأنينية فقد صلّى، وليس الأمر بها فرضاً لازماً، مع أن الأمر بها وبالقراءة سواء في الحديث[٢].

٤- واحتجّوا على إسقاط جلسة الاستراحة بحديث أبي حميد[٣] حيث لم يذكرها فيه. وخالفوه في نفس ما دَلّ عليه من رفع اليدين عند الركوع والرفع منه[٤].

٥- واحتجّوا على عدم شرط الصوم في الاعتكاف بالحديث الصحيح عن عمر أنه نذر في الجاهلية أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام، فأمره رسول اللّه ﷺ أن يوفي بنذره[٥].

وهم لا يقولون بالحديث، فإن عندهم نذر الكافر لا ينعقد، ولا يلزم الوفاء به بعد الإسلام[٦].

٦- واحتجّوا على أن مسّ المرأة لا ينقض الوضوء بصلاة النبي ﷺ حاملًا أمامة بنت أبي العاص بن الربيع. إذا قام حملها وإذا ركع أو سجد وضعها[٧].

(١) صحيح البخاري (٢/ ٢٧٦-٢٧٧)، وصحيح مسلم (رقم ٣٩٧).
(٢) الإعلام (٢/ ٢١٩).
(٣) البخاري (٢/ ٣٠٥)، وأبو داود (٧٤٤) قال أبو داود: «في حديث أبي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي ﷺ: إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، كما كبر عند افتتاح الصلاة».
(٤) الإعلام (٢/ ٢٢٠).
(٥) البخاري (٤/ ٢٨٤).
(٦) الإعلام (٢/ ٢٢١).
(٧) البخاري (١/ ٥٩٠).

ثم قالوا: من صلى كذلك بطلت صلاته وصلاة من ائتم به. قال بعض أهل العلم: من العجب إبطالهم هذه الصلاة، وتصحيحهم الصلاة بقراءة (مُدْهَامَّتَانِ) بالفارسية [أي دو برك سبز]، ثمّ يركع قدر نفس، ثم يرفع قدر حدّ السيف، أو لا يرفع بل يخّر - كما هو - ساجداً، ولا يضع على الأرض يديه ولا رجليه، وإن أمكن أن لا يضع ركبتيه صحّ ذلك، ولا جبهته، بل يكفيه وضع رأس أنفه كقدر نفس واحد، ثم يجلس مقدار التشهّد، ثم يفعل فعلًا ينافي الصلاة من فساء، أو ضراط، أو ضحك أو نحو ذلك[1].

٧- ومن العجائب: أنهم احتجّوا على جواز صوم رمضان بنية ينشئها من النهار قبل الزوال، بحديث عائشة أن النبي ﷺ كان يدخل عليها فيقول: هل من غداء؟ فتقول: لا، فيقول: فإني صائم»[2].

ثم قالوا: لو فعل ذلك في صوم التطوّع، لم يصحّ صومه، والحديث إنما هو في صوم التطوّع نفسه[3].

هذا غيض من فيض، وقليل من كثير ذكره الإمام ابن القيم، ثم قال:

«فإن هذه الأحاديث: إن كانت حقّاً وجب الانقياد لها، والأخذ بما فيها، وإن لم تكن صحيحة لم يؤخذ بشيء ممّا فيها. فأما أن تُصحّح ويؤخذ بها فيما وافق قول المتبوع، وتضعّف أو تردّ إذا خالفت قوله، أو تؤوّل، فهذا من أعظم الخطأ والتناقض.

فإن قلتم: عارض ما خالفناه منها ما هو أقوى منه، ولم يعارض ما وافقناه منها ما يوجب العدول عنه واطّراحه.

قيل: لا تخلو هذه الأحاديث وأمثالها أن تكون منسوخةً أو مُحْكَمةً، فإن كانت

---

(١) الإعلام (٢/ ٢٢٢).
(٢) مسلم (رقم ١١٥٤).
(٣) الإعلام (٢/ ٢٢٥-٢٢٦).

منسوخة لم يحتجّ بمنسوخ ألبتّة، وإن كانتْ محكَمةً لم يَجُزْ مخالفة شيء منها ألبتّة.

فإن قيل: هي منسوخة فيما خالفناها فيه، ومحكَمةٌ فيما وافقناها فيه.

قيل: هذا مع أنه ظاهر البطلان يتضمّن ما لا علم لمدّعيه به، فهو قائل مالا دليل له عليه، فأقلُّ ما فيه أن معارضاً لو قَلَب عليه هذه الدعوى بمثلها سواء، لكانتْ دعواه من جنس دعواه، ولم يكن بينهما فرق، ولا فرق، وكلاهما مدّعٍ ما لا يمكنه إثباته.

فالواجب اتّباع سنن رسول اللّه ﷺ وتحكيمها والتحاكم إليها، حتى يقوم الدليل القاطع على نسخ المنسوخ منها، أو تجمع الأمّة على العمل بخلاف شيء منها. وهذا الثاني محال قطعاً فإن الأمة- وللّه الحمد- لم تجمع على ترك العمل بسنّة واحدة، إلا سنّة ظاهرة النسخ، معلوم للأمّة ناسخها. وحينئذ يتعيّن العمل بالناسخ دون المنسوخ. وأما أن تترك السنّة لقول أحد من الناس فلا، كائناً من كان، وباللّه التوفيق»[1].

* * *

(١) المصدر السابق (٢/ ٢٢٦-٢٢٧).

ظاهرة إنكار الحديث، أو تأويله بعد الاعتراف بصحته ليُجْعَل موافقاً للمذهب

توجد هذه الظاهرة المؤسفة في كتب المتعصّبة من أهل المذاهب الفقهية، وهي تؤدّي الى تقديم الرأي الفقهي على الحديث، أو تؤدّي إلى إنكاره أحياناً. وما تقتضيه أمانة الرجل وديانته أن لا يقدَّم شيء على أحاديث النبي ﷺ، لأنه لا ينطق عن الهوى، وكلّ يؤخذ من قوله أو يترك إلا النبي ﷺ .

إن كتب علماء الحنفية في شبه القارة الهندية مليئة بمثل هذه المخالفات والمهاتكات، وهي لا تحتاج إلى مراجعة.

وإليكم مثالين لأسلوب ردّ الحديث بكل استغناء:

(١) قال الشيخ محمود الحسن الديوبندي الملقب عندهم بشيخ الهند في كتابه: «التقرير للترمذي» (ص٤٠- طبعة الهند):

قوله: «باب في المصرّاة».

ذهب الإمام الشافعي إلى ظاهر الحديث.

وقلنا برجوع النقصان، والحديث بظاهره يخالفنا.

فأجيب عنه بوجوه.. (ثم قال) فبسبب ما ذكرناه من الوجوه تركنا حديث «المصرّاة» والله أعلم».

(٢) وقال في «التقرير للترمذي» (ص٦٥٠) وهو يردّ العمل بحديث «البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا» المتفق عليه: «الحقّ والإنصاف أن الترجيح للشافعي في هذه المسألة، ونحن مقلّدون يجب علينا تقليد إمامنا أبي حنيفة».

كيف تصانُ مكانةُ حديث النبي ﷺ من أيدي العابثين الأغرار، إذا كان «شيخ

الهند» لا يتأخّر في تحكيم عقله وتعصّبه، ضدّ الصحيح الثابت من أحاديث النبي ﷺ؟ فإلى اللّه المشتكي!

شكوتُ وما الشكوى لمثليَ عادة ولكن تفيض الكأس عند امتلائها

* * *

والحمد للّه أوّلًا وآخراً. وصلى اللّه على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

* * *

فهرس الموضوعات

ضميمة

تم الصف والإخراج
بشركة غراس للطباعة والكمبيوتر
هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ - فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥

كتب للمؤلف

التحقيقات:

* مسألة العلو والنزول لابن طاهر، مكتبة ابن تيمية بالكويت.
* مختصر المؤمل في الردّ إلى الأمر الأول، لابن شامة، مكتبة الصحوة الأولى - غراس الكويت الطبعة الثانية.
* إرشاد النقاد للأمير الصنعاني، الدار السلفية.
* تحفة الأنام لمحمد حياة السندي مكتبة المعلا الطبعة الأولى - غراس الكويت الطبعة الثانية.
* المتواري لابن المنير الإسكندراني مكتبة المعلا.
* الإمتاع بالأربعين، لابن حجر العسقلاني، الدار السلفية.
* الزهر النضر في حال الخضر، له أيضًا. ط. ثانية، مكتبة أهل الأثر بالكويت.
* الحمية الإسلامية للسرّمرّي وقصيدة اليافعي في الدفاع عن شيخ الإسلام - نيودلهي الأولى - غراس الكويت الطبعة الثانية.
* تحفة المودود بأحكام المولود، لابن القيم (مع الآخرين) دار إيلاف الدولية - بالكويت.
* نقض قواعد في علوم الحديث للراشدي السندي، دار غراس بالكويت.
* الطوامّ المرعشة في بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة، للراشدي السندي، مكتبة أهل الأثر بالكويت.

التعريبات:

* موقف الجماعة الإسلامية من الحديث لمحمد إسماعيل السلفي الدار السلفية بالكويت.

التأليفات:

* دعوة شيخ الإسلام وأثرها في الحركات المعاصرة (الطبعة الثانية) دار ابن الأثير بالكويت.
* زوابع في وجه السنة قديمًا وحديثًا (الطبعة الثانية) دار ابن الأثير بالكويت.
* المرأة بين هداية الإسلام وغواية الإعلام، دار إيلاف الدولية بالكويت.
* الأستاذ أبو الحسن الندوي: الوجه الآخر من كتاباته. دار غراس بالكويت.
* سلسلة أركان الإيمان. دار إيلاف بالكويت.
* آلام وآمال. دار غراس بالكويت.